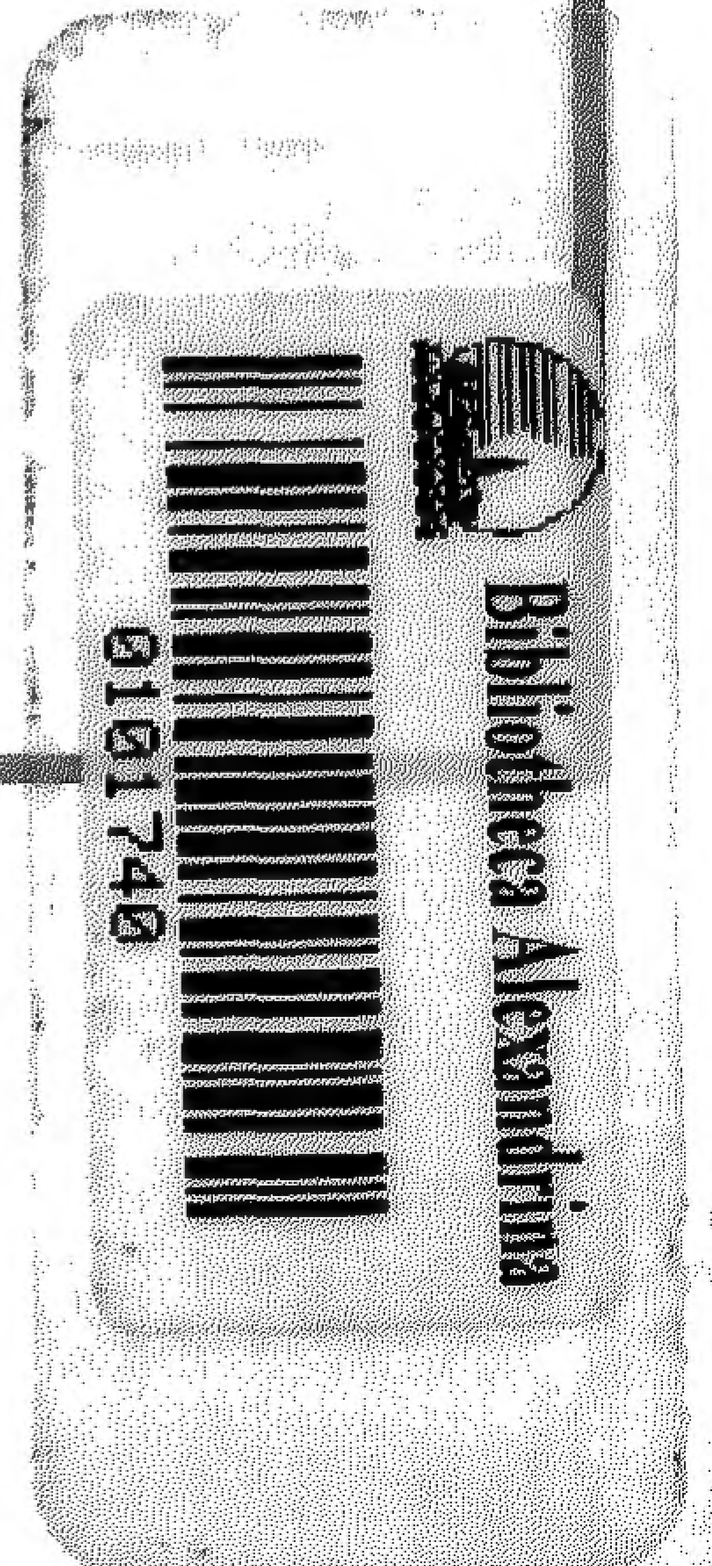
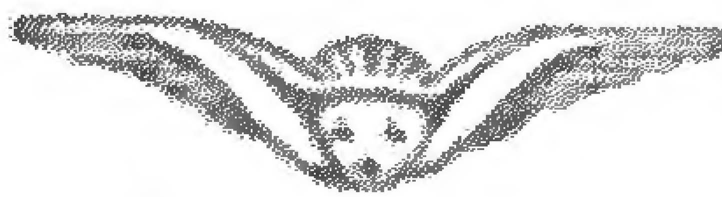
التحول الديمقراطى فى اليمن

(١٩٩٠ م - ١٩٩٥ م)



تأليف
فضل محسن العبدلى
ليسانس حقوق وماچستير فى
العلوم السياسية





حقوق الطبع والنشر
مكتبة النهضة المصرية
لأصحابها حسن محمد وأولاده
٩ شارع عدلى باشا بالقاهرة

التحول الديمقراطي في اليمن

(١٩٩٠م - ١٩٩٥)

تأليف

فضل محسن العبدلي

ليسانس حقوق و ماجستير في العلوم السياسية

إهـــــــــداء

أهدى هذا الكتاب الى والدى صاحب السمو **الأمير محسن بن علـى العبـدلى** ، الـذى عـاش المنـافى السياسية ظلماً، حيث نفى و هو شاب صغير ، مع أصحاب السمو الأمراء : والده و عمية و أخونه ، الى سيشل ، قبل الحرب العالمية الثانية ، ورفضوا كل الإغراءات ، كالتجنس و المناصب السياسية و المادية التى عرضت عليهم للبقاء فى الخارج (المنفى) ، و فضلوا الرجوع إلى ديارهم و أسرهم .

و ما عادوا ، حتى أستمروا فى بلدهم ينادون بالدستور و تأسيس مجلس تشريعى منتخب من قبل الشعب ، كما فرضوا شروطاً على من يتولى الحكم ، كما لم يبخلوا على حركات التحرير اليمنى ، فقدموا لها كل عون .

و جاء الاستقلال ، الذى كان الأمل فى الازدهار و التطور و الديمقراطية الحقة و المحبة و الوحدة الوطنية غير الانتقائية ، و خرج هو و عائلته من بلدة وديارة عام ١٩٦٧ م ، و فضل البقاء فى القاهرة ، دون أى عون من أى دولة ، ورغم هذا ، أغتصبت الحكومة الشيوعية الديكتاتورية الملحدة المستبده فى جنوب اليمن كل ما يملكة .

و ما إن جاءت الديمقراطية و الوحدة ، حتى فرح بها الجميع ، لانفكاكهم من الحكم الشيوعى الملحدة الإرهابى الدكتاتورى المستبد العميل ، و تقدمنا بطلب بإرجاع المساكن والأراضى الزراعية المغتصبه ، علماً بأنه لم يحصل على أى عون أو مساعدة من قبل السلطة الحاكمة ، ثم جاءت حرب الانفصال عام ١٩٩٤ م ، و أنتصرت الوحدة على الانفصال ، و تقدمنا بطلب بإرجاع المساكن والأراضى الزراعية ، و لكن للأسف استمر الوضع (الاغتصاب) حتى الأن ، كما كان فى عهد الحكم الماركسى السابق ، حيث شهد على الحزب الاشتراكى اليمنى بالشيوعية و الماركسيه و الإلحاد و الظلم و الديكتاتورية و العماله ، كل من الرئيس على عبدا لله صالح و الشيخ عبدا لله بن حسين الأحمر .....الخ علماً بأنه لم تقدم حكومة الوحدة الحالية أبسط الحقوق أو العون الواجب له من قبل حكومة الوحدة ،ليعيش كمواطن يمنى كريم ، عزيز ، عفيف ، و الحكومة تعلم أنه لم يتورط فى العماله و المؤامره و الدسائس ضد نظام الحكم .

فهل هذه الديمقراطية و العدل و الحرية و الوحدة الوطنية الغير أنتقائية ؟

المؤلـــف

تقدير وشكر

اتقدم بخالص الشكر والتقدير والعرفان لاستاذنا المربى الفاضل **الاستاذ الدكتور كمال المنوفي** على الجهد الذى بذله معنا ، وعلى كريم مساعدته واشرافه ، وعلى شموله لنا برعايته ونصائحه وتوجيهاته الصادقه السديده التى كان لها الاثر البالغ فى اخراج هذا البحث فى صورته الحاليه ، كما اتقدم بجزيل الشكر والتقدير لمدير المعهد والبحوث والدراسات العربيه **الاستاذ الدكتور احمد يوسف احمد** على اتاحته لنا الفرصه للنهل من ينابيع العلم فيه ، والعمل الدؤب للوصول بالمعهد الى هذه المكانه المرموقه بين معاهد الدراسات العليا ، وعلى نصائحه وارشاداته لنا .. وشكرى ايضاً لكل موظفى المعهد وعلى راسهم **الاستاذ عبد اللطيف المصرى** ، لما قدموه من عون فى التغلب على كافه العقبات.كما اتقدم بوافر الشكر والتقدير **للدكتور محمد السيد سعيد** على ما قدمه لنا من نصح وتوجيه وتعاون.

كما اتقدم بخالص الشكر الى كل من اعاننى وساهم فى اخراج هذا البحث بصورته الراهنه .

سائلا المولى عز وجل للجميع بالتوفيق والرشاد .

المقدمة : إطار الدراسة

التحول الديمقراطي في اليمن

(١٩٩٠م - ١٩٩٥ م)

المقدمة : إطار الدراسه

التحول الديمقراطي في اليمن

مشكلة البحث:

لأهمية الديمقراطيه ، والمد الديمقراطي على صعيد العالم بوجه عام، والنتائج الايجابيه ألتي تترتب على ممارسة الديمقراطيه في كافة المجالات السياسيه والاقتصاديه والاجتماعيه من ازدهار وتقدم ونماء وتنميه . سوف نبحث مسألة التحول الديمقراطي في اليمن، ذات التجانس المذهبي، وأسباب البعد عن النظام الديمقراطي قبل الوحده، وتحول اليمن إلى الديمقراطيه بعد الوحده .. من حيث أسبابه ومظاهره وآثاره ومعوقاته.

بعبارة أخرى يتناول البحث تحول الديمقراطيه في اليمن ، التي نعيشها في الوقت الحاضر، والأزمه التي نمر بها وأسبابها وكيفية علاجها ؟ والإجابه عن كيف تمت ؟ وكيف أثرت الديمقراطيه .. وكيف ستؤثر في الأوضاع الداخليه في اليمن سياسياً أو اقتصادياً أو اجتماعياً أو ثقافياً ؟ وماذا ينتظر هذه التجربه الديمقراطيه في المستقبل المنظور ؟ وما هو الأمل لتتخطى الديمقراطيه هذا كله والسير في ركب الحضارة والرقي والتقدم والوصول إلى الحريه والحياة الافضل للجميع.

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى التعرف على القوى السياسيه في اليمن (شمالاً وجنوبًا) سواء الرسميه المشاركه في السلطه أو غير الرسميه المبعده عن السلطه ، وكيف تكونت ، وموقفها من الممارسه الديمقراطيه.

كذلك يرمى البحث إلى بيان ومناقشة العوامل الداخلية والدوليه التي دفعت اليمن إلى إنتهاج الاسلوب الديمقراطي . وكذلك بيان العلاقه بين الديمقراطيه السليمه والاستقرار والازدهار والتقدم والنماء والتنميه.

وفضلا عن ذلك ترمى الدراسه إلى رصد مظاهر ومؤثرات التحول الديمقراطي في اليمن ، ثم مناقشة الصعوبات والعقبات التي تواجه هذا التحول الديمقراطي.

منهاجيه البحث:

كان اختيارنا للمنهج التكاملي، في معالجة موضوعنا " التحول الديمقراطي في اليمن "، وفي هذا الصدد يستخدم الباحث المدخل التاريخي للتعرف على تأريخ المؤسسات والممارسه الديمقراطيه في اليمن الحديث وحتى قبل الوحده، كذلك سوف يستخدم الباحث المنهج المقارن وخصوصا المقارنات عبر الزمان لعرض أوجه الاستمراريه والتغير في شكل وأنماط الممارسه السياسيه في المجتمع اليمني .

كما إن الباحث سوف يلجأ إلى الاستعانه بالمنهج النظمى خاصة على مستوى العوامل البيئه الداخليه والخارجيه التي أدت إلى التحول عن السلطويه والشموليه إلى الديمقراطيه في اليمن، ثم مستوى الآثار التي يطرحها التحول على الاقتصاد والاجتماع والسياسه في المجتمع اليمني، والمعوقات والمشاكل التي تجابه هذا التحول.

بالاضافه إلى ما سبق ، فان الباحث سوف يستعين بالمنهج القانوني لبيان الاطار الدستوري والقانونى لعملية التطور والتحول الديمقراطي في اليمن.

تقسيم البحث:

التحول الديمقراطي في اليمن

(١٩٩٠م- ١٩٩٥م)

فصل تمهيدي
الاطار النظري للدراسة

المبحث الأول : التعريف بالديمقراطيه

المبحث الثاني : أنماط (أنواع) الديمقراطيه

المبحث الثالث : شروط أو متطلبات الديمقراطيه

الفصل الأول
التطور الديمقراطي في اليمن قبل الوحده

المبحث الأول: الممارسه الديمقراطيه اثناء الاحتلال البريطاني في عدن والمحميات

المبحث الثاني: الممارسه الديمقراطيه في المملكه المتوكليه اليمنيه.

المبحث الثالث: الممارسه الديمقراطيه في الجمهورية العربيه اليمنيه

المبحث الرابع: الممارسه الديمقراطيه في جمهورية اليمن الديمقراطيه الشعبيه

الفصل الثاني

عوامل التحول الديمقراطي في اليمن

المبحث الأول : العوامل الدوليه

المبحث الثاني: العوامل الاقليميه

المبحث الثالث : العوامل الداخليه

الفصل الثالث

مؤشرات التحول الديمقراطي في اليمن

المبحث الأول : الاستفتاء على الدستور في اليمن

المبحث الثاني : التعدديه الحزبيه في اليمن

المبحث الثالث : الانتخابات العامه في اليمن

المبحث الرابع : الحقوق والحريات الأنسانيه

الفصل الرابع

مشكلات التحول الديمقراطي في اليمن

المبحث الأول : المشكله الاقتصاديه في اليمن

المبحث الثاني : المشكله الاجتماعيه في اليمن

المبحث الثالث : المشكله السياسيه في اليمن.

الخاتمه

فصل تمهيدى
الاطار النظرى للدراسه

فصل تمهيدي
الاطار النظري للدراسه

يقوم النظام الديمقراطي اساساً على رضى الأغلبيه واقتناعها بشخص الحاكم واختياره في تحمل المسؤليه على أساس نظام سياسي واجتماعي واقتصادي ومدني وافق عليه الشعب، وعادة ما يعلن الشخص المنتخب عن التوجهات التي سوف يتبعها لتنفيذ ما ارتضته الأمه إذا فاز بالسلطه. ويكون هذا الشخص مسؤلاً أمام الأمه وخاضعاً لرقابتها في تنفيذ برنامج عمله الذي تقدم به تجاهها.

وعليه، فمن الطبيعي في ظل الديمقراطيه أن يكون هناك تنافس حول الزعامه الوطنيه وتنفيذ الخط الذي ارتضته الجماهير، بحيث تتقدم كل فئه بنظامها (برنامجها)، الذي ترى فيه هو المنهاج السليم الذى تستطيع به أن تصل إلى تحقيق أهداف ورغبات الأمه والوصول بها إلى التطور والتقدم والازدهار والحريه والحياة الأفضل.

التنافس إذن بين الفئات مشروع، وتعدد الأفكار والمناهج والمنظمات والمؤسسات السياسيه الحزبيه مطلوب، لاتاحة الفرصه للشعب للاختيار المسؤل بين البدائل .

على إن الديمقراطيه في بعض الأنظمه ليست سوى نص دستوري جامد لا روح فيه ، حيث يشهد الواقع تعطيل المجالس النيابيه ، وحل الأحزاب وعدم فهم الرأي الآخر، وهو ما يعكس بأحد المعاني غياب قيم الديمقراطيه .

فالحياة السياسيه الديمقراطيه أحوج ما تكون إلى الحريه والايمان متفقين (مجتمعتين)، لان الحريه بغير إيمان حركه آليه حيوانيه أقرب إلى الفوضى والهياج، منها إلى الجهد الصالح والعمل المسدد إلى غايته (١).

ولن يحدث أن تقوم الديمقراطيه إلا إذا مارستها الجماهير في كل الوجوه بـدون عوائق، ونحن لانختلف إن لكل تجربه مطبات وأخطاء، ولكـن هـذه الأخطـاء والمطبـات هي التي سوف تعلم الجماهير وهذا لا يتم إلا بتعمبق الايمان بالديمقراطيه في نفس روح الجماهير، وحتى تكون جزء من ذاته وعاداته وسلوكياته اليوميـه ، مما ترسـى الدعـائم الديمقراطيه لكل مجتمع. إن وجود الديمقراطيه والايمان بها هما اللذان سيساعدان علـى خلق مثل هذه الدعائم، وتدعيم الديمقراطيه أكثر فأكثر [٢].

وفي هذا السياق يرى أحد أساتذة العلوم السياسيه إن الديمقراطيـه ليسـت مجـرد شـكل للحكم أو نظام سياسي، بقدر كونهـا طريقـه للحيـاه – يتعـامل في مجالها أفـراد مجتمـع معين، يشاركون عن وعي في تكوين محيط صنع القـرارات فيـه، بحيـث يرضـون عنهـا، ويتوافقون عليها – أي ان يكون تكيف المواطنين صادراً حقاً عـن اقتنـاع وثقـه بـارادة الحاكمين المنتخبين من بينهم، فهي مفهوم يقترب كثيراً من دعـوة إلى الشـورى حسـب الحاجات التكنيه للعصر الذي يعيش فيه [٣].

وهذا الفهم للديمقراطيه يلقي باضواء كاشفه على الحاله اليمنيـه، مـع الاعـلان عن الديمقراطيه في دستور الوحده عام ١٩٩٠م بعد غيابها منذ وقت طويل، واعـتراف السلطه الحاكمه بالتعدديه السياسيه والفكريه . بدأ بصيص من الأمل لكل فكر سياسي واقتصادي واجتماعي وثقافي وادبي أن يزحـف علـى السـاحه اليمنيـه ، مـع شئ مـن التردد والريبه والخوف، حتى يتضـح ذلـك النظـام الديمقراطـي السـليم، وحتـى يتعـود القاده والشعب علـى الديمقراطيـه السـليمه القائمـه علـى سيادة القـانون الـذي يحكـم الجميع، وعلى صندوق الانتخابات الذي يمثل رأي الشعب، وعلى طرح الافكـار بكـل حريه دون خوف ووجل وتملق، باعتبار إن حرية التعبير هي ركـن أساسـي في الممارسـه الديمقراطيه.

من ثم يرى الباحث أن يستهل أطروحته بفصل تمهيدى يتناول في ثلاثه مباحث على النحو التالي

المبحث الاول : التعريف بالديمقراطيه

المبحث الثاني : أنماط (انواع) الديمقراطيه

المبحث الثالث : شروط أو متطلبات الديمقراطيه.

هوامش : الفصل التمهيدي (المقدمه)

الاطار النظري للدراسه

(١) عباس محمود العقاد – الديمقراطيه في الاسلام – دار المعارف – القاهره – الطبعه السادسه – ١٩٨١م– صفحه (٧)

(٢) د/ سعاد الصباح – ازمة الديمقراطيه في الوطن العربي – مركز دراسات الوحده العربيه – بيروت – الطبعه الاولى ١٩٨٤م – صفحه (٩١).

(٣) الدكتور على أحمد عبد القادر – مقدمه في النظريه السياسيه – مكتبة نهضه الشرق – جامعة القاهره – القاهره – الطبعه الثالثه ١٩٨٦م– صفحه (٧٣).

المبحث الأول

التعريف بالديمقراطيه

الديمقراطيه كلمه يونانية الأصل، تتكون من مقطعين هما DEMOS بمعنى الشعب، KRATICS بمعنى السلطه ، وبالتالي فان سلطة الشعب هي مناط النظام الديمقراطي.

لقد تعددت تعريفات الديمقراطيه . فهناك من يرى الديمقراطيه مرادفه للنظام الجمهوري، فعلى حد قول جيمس ماديسون " يجوز لنا أن تعرف الجمهوريه بأنها حكومه تستمد كل سلطاتها مباشرة أو بطريق غير مباشر من الشعب في مجموعه، وتدار شئونها بواسطة أشخاص يشغلون مناصبهم مختارين لفتره محدوده، على أن يكونوا حسنى السلوك، ويتحتم مثل هذه الحكومه أن تكون منتميه إلى جسم المجتمع لا إلى طبقه مميزه منه .. ويكفي أن يدير شئون مثل هذه الحكومات أشخاص يتم تعيينهم بمعرفة الشعب مباشرة أو بطريقه غير مباشره [١].

ويرى البعض الآخر إن الديمقراطيه السليمه هي التي تقوم على المؤسسات، التي تحد من تعسف السلطه السياسيه، للحفاظ على حريات المواطنين، كما إنها تقوم على التمثيل الشعبي عبر الإنتخابات الحره النزيهه، كما إنها تقوم على فصل السلطات بحيث لا تطغى أحداها على الأخرى. لذا يرى موريس دوفرجيه " إن النمط الديمقراطي يتضمن ثلاثه عناصر رئيسيه، تعيين الحكام بالانتخاب الشامل، وجود برلمان يملك صلاحيات واسعه، وتراتبيه القواعد القانونيه التي تضمن رقابة قضاه مستقلين للسلطات العامه [٢].

وهناك من يرى مفهوم الديمقراطيه من التعبير والمساواه بين كافة المواطنين في المشاركه السياسيه لاختيار نظامهم وحكامهم . وبهذا المعنى ليست الديمقراطيه مجرد شكل للحكم أو نظام سياسي، بل حياه يعيشها المواطن ويعتادها في حياته [٣].

ويرى البعض بأن الديمقراطيه هي حكم الأغلبيه ، وإنها المجتمع الذي تسوده المساواه أمام القانون والذي يسأل فيه من يتولى المناصب السياسيه عما يفعله [٤].

هوامش المبحث الاول التعريف بالديمقراطيه

(١) صول .ك. بادوفر – معنى الديمقراطيه – ترجمه جورج عزيز – دار الكرنك للنشر والطبع والتوزيع – رمسيس – القاهرة – ١٩٦٧م – صفحه (٩و١٠).

(٢) موريس دوفرجيه – المؤسسات السياسيه ، والقانون الدستورى ، الانظمه السياسيه الكبرى – ترجمة د/ جورج سعد – المؤسسه الجامعيه للدراسات والنشر والتوزيع – بيروت – الطبعه الأولى ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م– صفحه (٥٧).

(٣) الدكتور على أحمد عبد القادر – مقدمه في النظريه السياسيه – مكتبة نهضة الشرق – جامعة القاهره – الطبعه الثالثه –١٩٨٦م – صفحه (٧٣).

(4) Herodotus, History Of The Persian Wars (Newyork, Random House, 1942,p. 252

المبحث الثاني

انماط (انواع) الديمقراطيه

في اثينا القديمه ونتيجة لقلة عدد السكان ، كان الشعب يمارس السلطه بنفسه ويقوم بالفصل في كل القضايا ، وهذا ما عرف بالديمقراطيه المباشره . من ناحيه أخرى قد تظهر الديمقراطيه بصوره شبه مباشره حينما ينتخب الشعب من ينوب عنه في مباشرة بعض السلطات ، ويحتفظ لنفسه بحق ممارسته لبعض مهام الحكم.

كما توجد الديمقراطيه في شكلها النيابى، بحيث لايمارس الشعب بنفسه السلطه والحكم، بل يختار نواباً لمباشرة السلطه باسمه ونيابة عنه، ويستقل النواب وحدهم بمباشرة هذه السلطه دون اشراك افراد الشعب بأي مظهر من المظاهر .

من العرض السابق نلحظ وجود ثلاثه أنواع من الديمقراطيه ، فهناك ديمقراطيه مباشره ، وديمقراطيه شبه مباشره ، وديمقراطيه نيابيه .. وفيما يلي سوف نقوم بمناقشة لكل نمط على حده

اولاً : الديمقراطيه المباشره:

توجد الديمقراطيه المباشره حيث يمارس الشعب السلطه والحكم في كافة المجالات التشريعيه والتنفيذيه والقضائيه، دون وساطه أو إنابة أحد . ويتم عن طريق اجتماع أفراد الشعب في جمعيه تعرف باسم " جمعية الشعب "، حيث يتلون فيها تقرير القوانين، كما يقومون بانفسهم بتنفيذ هذه القوانين، كما يقضوا بالفصل في المنازعات .. إذ لا وزاره ولا يوجد برلمان ولا محاكم (1) .

وضمت جمعية الشعب في اثينا القديمه من لهم مزاولة الحقوق السياسيه، وهؤلاء هم المواطنون الأحرار، أما الأرقاء والأجانب فقد أمتنع عليهم حق الاشتراك في عضوية جمعية الشعب، وتعتبر السلطه العليا في المدينه، حيث تختص بالسياده الخارجيه والداخليه على السواء [٢].

ونلاحظ إن الديمقراطيه المباشره في الوقت الحاضر ، غير موجوده إلا في خمس من الولايات السويسريه (وهي خمس مقاطعات جبليه صغيره في سويسرا) [٣]. من ٢٢ ولايه يتكون منها الاتحاد السويسرى .[٤] وتلك المقاطعات هي (جلاريس واويفالدن ونيدفالدن وردس الداخليه وردس الخارجيه) وتخلت اورى عن النظام الديمقراطي المباشر عام ١٩٢٨م [٥].

وتضم جمعية الولايه جميع أفراد الشعب العاملين الذين لهم حق مباشرة الحقوق السياسيه وتعتبر هذه الجمعيه صاحبة السلطه العليا في الولايه إلا إنها لاتباشر جميع مظاهر السيادة والسلطه فيها [٦].

وتختص الجمعيه الشعبيه بوظيفة التشريع في حدود اختصاص الولايه، فضلا عن اختصاصها ببعض المسائل الاداريه الهامه وانتخاب العضوين الذين يمثلان الولايه في أحدى مجلسي البرلمان الاتحادي، وهو المجلس الممثل للولايات بصفتها هذه، وانتخاب رجال الحكومه، وكبار الموظفين ورجال القضاء [٧].

ويتم اجتماع الشعب في ميدان عام أو في المراعي وتحت أشجار المارون [٨]. أو في إحدى الكنائس إذا لم يكن الجو صحواً، ويتم هذا الاجتماع الشعبي مرة واحدة في السنه [٩]. مظهر ديني وعسكري جميل وبديع [١٠]. الافراد يدعون للحضور حاملين سيوفهم لارتباطهم بواجب الخدمه العسكريه، وتتلى الدعوات والاناشيد، وفي بعض الولايات يحضر المحتفلون بملابس القرون الوسطى، [١١] ثم يختار الشعب الرئيس

Landa Mannوكبار الحكام وبعض الموظفين، كما إنه يختار مجلساً يسمىLandrat تكون له بعض الاختصاصات الاداريه واعداد مشروعات القوانين. ويقوم الشعب بوضع القوانين، كالقوانين الدستوريه، ويصدق على المعاهدات، ويفرض الضرائب ويعدلها، وينظر في الميزانيه والقروض العامه، ويباشر الشئون الاداريه الهامه (١٢).

من العرض السابق نجد إن للديمقراطيه المباشره مزايا وعيوب، فهي أكثر النظم تمشياً مع مبادئ النظام الديمقراطي من الناحيه النظريه .. تحقيقاً لمبداء السياده الشعبيه، ولكن يصعب تطبيقها في المجتمعات المعاصره بحكم زيادة عدد السكان وتعقد مشاكلها (١٣). فأقل مدينه لاتقل عن مليونين، لذا فانه يكون من المستحيل مباشرة هؤلاء سلطات الحكم السياسيه والمدنيه بشكل مباشر، وإن أمكن اجتماع الشعب في مكان واحد، فانه لايمارس الحكم إلا نظرياً، لان كثرة العدد تجعل المناقشه الجديه تكاد تكون مستحيله (١٤).

كما إن من الأمور العامه ما يتطلب السريه التامه ، واشراك جميع المواطنين في مناقشتها يكشف السريه ويعرض البلاد لمخاطر لا تؤمن عقباها (١٥).

لذلك ليس في مقدور الشعب مناقشة المسائل العلميه والفنيه التى ظهرت وتنوعت وكثرة بتنوع وتعدد وظائف الدولة في الوقت الحاضر. حيث أصبحت معقده تستلزم درايه خاصه ومستوى فني وعلمي لا يقدر عليه إلا طبقه معينه من الاخصائيين الفنيين الذين لهم دراسه علميه بهذه الامور المتعدده المتشعبه (١٦).

ثانيا : الديمقراطيه شبه المباشره:

يقوم النظام الديمقراطي شبه المباشر على وجود برلمان أو هيئه منتخبه من قبل الشعب يتولى مهام السلطه والحكم، ولكن الشعب يحتفظ لنفسه ببعض السلطات

يمارسها مباشرة، فاحياناً يتدخل الشعب في مباشرة السلطه فيحكم بنفسه في بعض المسائل ويمارس الرقابه على البرلمان.

ويشارك الشعب في السلطه والحكم من خلال الاقتراح الشعبي، والاستفتاء الشعبي، والاعتراض الشعبي.

١- الاقتراح الشعبي للقوانين :

يقوم الناخبون باقتراح مشروع القانون، يتقدمون به إلى البرلمان الذي يلتزم بمناقشته والبت فيه (١٧). وقد يقدم الاقتراح في شكل فكره أو مبدأ ويترك للبرلمان مهمة الصياغه الفنيه (١٨) (بدون صياغه فنيه وغير مفصل وغير مبوب). وقد يقدم الاقتراح بشكل مشروع محدد مصاغ ومقسم إلى مواد ومبوب (١٩).

وفي بعض الدساتير يتطلب لكي يصبح المشروع المقترح من الشعب نافذاً، ضرورة أن يوافق عليه الشعب في إستفتاء عام، بعد إقراره من جانب البرلمان، وإذا لم يتطلب الدستور ذلك ، فان مشروع القانون المقترح من الشعب يعرض على البرلمان لاقراره ويصبح باصداره له، قانون واجب النفاذ (٢٠).

أما إذا رفض البرلمان المشروع المقترح، ففي هذه الحاله تقضي بعض الدساتير بضرورة طرح المشروع المقترح الذي رفضه البرلمان على الشعب لاستفتائه فيه، وتقضي بعض الدساتير الأخرى أن يتقدم البرلمان بمشروع قانون آخر من عمله ويطرح كلا المشروعين (أي المشروع المقترح من الناخبين الذي رفضه البرلمان والمشروع الذي قام بعمله البرلمان) على الشعب لكي يفاضل بينهما ويختار احدهما (٢١).

٢- الإستفتاء الشعبي

هو الرجوع إلى أفراد الشعب لأقرار أو رفض ما يعرض عليه من مشروعات القوانين في موضوع أو موضوعات معينه يوافق عليها البرلمان. ولا يصبح المشروع

الذي وافق عليه البرلمان قانوناً ملزماً إلا بعد موافقة الشعب عليه في إستفتاء عام، كما يستفتى الشعب في موضوع القانون قبل اقراره من البرلمان [٢٢].

وتتعدد صور الإستفتاء الشعبي من ناحية الموضوع، فقد يكون الإستفتاء دستورياً، إذا تعلق موضوع الإستفتاء باقرار نص دستوري أو تعديله، وقد يكون الإستفتاء تشريعياً إذا تعلق موضوع الإستفتاء بتشريع عادي . وقد يكون الإستفتاء سياسياً إذا تعلق الأمر بأخذ رأي الشعب في قرار سياسي معين [٢٣].

٣- الاعتراض الشعبي:

يحق لعدد معين من الناخبين الاعتراض على قانون أصدره البرلمان خلال مده معينه [٢٤]. وهنا يوقف نفاذ القانون ويعرض على الشعب لاستفتائه فيه [٢٥].

لذا فان الاعتراض الشعبي لا يؤدي إلى سقوط القانون الصادر من البرلمان بمجرد وقوع الاعتراض، ولكنه يؤدي إلى إيقاف نفاذ القانون فقط، ويعلق هذا السقوط على نتيجة إستفتاء الشعب، بحيث يلغى القانون في حالة عدم موافقة أغلبية الشعب عليه . أما إذا لم يعترض العدد المعين من الناخبين في خلال المده المقرره في الدستور، أصبح القانون نهائياً ونافذاً وملزماً للجميع [٢٦].

ثالثا : الديمقراطيه النيابيه.

نظراً للصعوبات التي أعترضت إنتهاج الديمقراطيه المباشره، ونظراً لان النظام الديمقراطي شبه المباشر يقلل من هيبة المجالس النيابيه ، أتجهت أغلب المجتمعات إلى الأخذ بالنظام النيابي، حيث يقوم أفراد الشعب بانتخاب نواب يمارسون السلطه والحكم لمده معينه.

وعلى ذلك، يقوم النظام النيـابي على وجـود برلمانـاً منتخبـاً، ولمـده محـدوده، ومستقل عن الناخبين في مباشرته لاختصاصاته.

وتعتمد الديمقراطيه النيابيه على آليه الانتخابات العامه من حيث يكـون لكـل مواطـن، بشروط معينه، حق الترشيح والتصويت دون تمييز بسـبب الجنس أو اللـون أو الديانـه ... الخ ...

ويذهب عديد من المفكرين الإسـلاميين إلى إن نظـام الحكـم في الإسـلام ديمقراطـي مـن حيث الجوهر. وذلك إن هذا النظام ينهـض علـى مبـادئ الشـورى والعـدل والمسـاواه والحريه، وتلك هي المثل العليا للديمقراطيه الحقيقيه.

هوامش المبحث الثاني

انماط (انواع) الديمقراطيه

(١) الدكتور محمود عاطف البنا – النظم السياسيه – دار الفكر العربى – القاهرة – الطبعه الثانيه – ١٩٨٥م – صفحه (٢٣٦).

(٢) الدكتور محسن خليل – النظم السياسيه والقانون الدستورى – مكتب كريديه اخوان – بيروت – ١٩٦٤م/١٩٦٥م – صفحه (١١٠).

(٣) د/ محسن خليل – مرجع سابق – صفحه (١١١).

(٤) د/ محمود عاطف البنا – مرجع سابق – صفحه (٢٣٩و٢٤٠).

(٥) الدكتور ثروت بدوى – النظم السياسيه – دار النهضه العربيه – القاهره – بدون تاريخ اصدار – صفحه (٢٠١).

(٦) د/ محسن خليل – مرجع سابق – صفحه (١١١).

(7) G. Sabinc : Ahistory Of Polit Theory N.Y 1951.p.20-24

(٨) د/ ثروت بدوى – مرجع سابق – صفحه (٢٠١).

(٩) د/ محمود عاطف البنا – مرجع سابق – صفحه (٢٤٠).

(١٠) د/ ثروت بدوى – مرجع سابق – صفحه (٢٠١) &د/ محمود عاطف البنا – مرجع سابق – صفحه (٢٤٠).

(١١) د/ محمود عاطف البنا – مرجع سابق – صفحه (٢٤٠).

(١٢) د/ ثروت بدوى – مرجع سابق – صفحه (٢٠٢).

(١٣) د/ محسن خليل – مرجع سابق – صفحه (١١٥).

(١٤) د/ محمود عاطف البنا – مرجع سابق – صفحه (٢٤٣).

(١٥) د/ ثروت بدوى – مرجع سابق – صفحه (٢٠٤).

(١٦) د/ محسن خليل – مرجع سابق – صفحه (١١٥).

(١٧) د/ محمود عاطف البنا – مرجع سابق – صفحه (٢٩١).

(١٨) د/ ثروت بدوى – مرجع سابق – صفحه (٢٢٥).

(١٩) د/ محسن خليل – مرجع سابق – صفحه (١١٧).

(٢٠) د/ محمود عاطف البنا – مرجع سابق – صفحه (٢٩١و٢٩٢).

(٢١) د/ محسن خليل – مرجع سابق – صفحه (١١٨).

(٢٢) د/ محمود عاطف البنا – مرجع سابق – صفحه (٢٨٤).

(٢٣) د/ محسن خليل – مرجع سابق – صفحه (١١٩).

(٢٤) د/ محسن خليل – مرجع سابق – صفحه (١١٨).

(٢٥) د/ محمود عاطف البنا – مرجع سابق – صفحه (٢٩٢).

(٢٦) د/ محسن خليل – مرجع سابق – صفحه (١١٨، ١١٩).

المبحث الثالث

متطلبات الديمقراطيه

العبره في النظام الديمقراطي ليست مجرد وجود الاجراءات والمؤسسات السياسيه – الدستور، المجالس النيابيه، الانتخابيه الدوريه، الأحزاب، جماعات المصالح، وضوح الحدود بين نطاق إختصاص السلطات الثلاث التشريعيه والتنفيذيه والقضائيه، حرية الصحافه واستقلال وحياد القضاء – وإنما باحترام الدستور وتوظيف المؤسسات ومزاولة الاجراءات بدرجه يعتد بها من الايجابيه والفاعليه، وحتى يتمكن المواطنون من ممارسة الديمقراطيه بشكل حقيقي، لابد من توافر متطلبات معينه اقتصاديه واجتماعيه وثقافيه، وإذا غابت هذه المتطلبات تعذر على المواطن ممارسة الديمقراطيه، حتى ولو أمتلك الحق القانوني (السياسي) في ذلك، لان لاحريه بدون حد أدنى من المساواه السياسيه والعدل الاجتماعي، ولا مساواه حقيقيه دون مشاركه أو حريه، ولا مشاركه في غياب الحريه.

لهذا سوف يقوم الباحث بالقاء الضوء على المتطلبات الاقتصاديه والاجتماعيه والثقافيه للممارسه الديمقراطيه على النحو التالي:

اولا المتطلبات الاقتصاديه

إن الشخص، رجلاً أو أمرأه، الذي يكدح طول يومه ليحصل على الكفاف من العيش، ولا يجد الفراغ الذي يمكنه من التفكير، ويخشى على الدوام أن يفقد عمله وهو مورد رزقه الوحيد، إن هذا الشخص يندر أن يشارك في الحياة السياسيه بفاعليه (١).

وفي الدول المتخلفه والفقيرة يغلب بأن تكون الجماهير مشغوله بحاجاتها اليوميه، وأن تنساق بسهوله خلف كل قائد ديماجوجي يعدها بتسهيل أمورها (٢).

وكلما كانت الأمه أكثر تقدماً من الناحيه الاقتصاديه كلما تزايدت احتمالات اتباع النظام الديمقراطي . لذا فان المتطلبات الاقتصاديه تعتبر ضروريه ومهمه لتحقيق الديمقراطيه السليمه في أي مجتمع، بحيث يستطيع أن يمارسها الجميع دون ضغط أو خوف من فئه على فئه أو فئات [٣].

ثانيا : المتطلبات الاجتماعيه:

لابد من توافر متطلبات اجتماعيه حتى يتحقق للافراد قدر معقول من التضامن والتكافل الاجتماعي من خلال قيام الدوله بالتأمينات والرعايه المتنوعه لافراد المجتمع،[٤] وتوزيع الثروه [٥] على نحو عادل بحيث لايكون هناك فيها الغنى الفاحش ولا الفقر المدقع .[٦] وبالتالي يتحرر الضعفاء اقتصادياً من سيطرة الأغنياء ويتخلصوا من أسباب الخوف والبطاله [٧].

وعلى الدوله أن توفر للفرد فرص العمل ، بأجور عادله وكافيه ، وفرص متساويه للترقيه على أساس من الجداره والكفاءه [٨] ، بحيث لا تترتب على صدفة المولد من فئه معينه ، أو طبقه معينه ، وجنس معين ، أو سلاله معينه، ودون التفاوت في المعامله داخل المجتمع في الرعايه الصحيه والمسكن والتعليم والعمل وتقلد الوظائف العامه [٩].

وبهذا يستطيع كل فرد في المجتمع أن يحصل على احتياجاته الأساسيه ، وهي ضروريه لزيادة مشاركة أفراد المجتمع في الحياة العامة.

ثالثا : المتطلبات الثقافيه

تعتبر الثقافه السياسيه الديمقراطيه شرطاً للممارسه الديمقراطيه البناءه . وأهم هذه القيم الثقافيه إحترام الانسان واستقلاله وكرامته، والاعتقاد في وجود حقوق فرديه مصونه، وأن يسودها الثقه والتسامح بين كل الأطراف، والاستعداد لتقبل قيم

ومعتقدات وممارسات أطراف أخرى يختلف معها الفرد اختلافاً جذرياً، دون أن يسعى إلى تدميره بأى وسيله (١٠).

كما إن التحرر من الأميه هـي أحد المداخل لتوعية المواطنين بالتعرف على حقوقهم والتمسك بها، ودفاعهم عنها . فوسائل التوعيه السياسيه والاجتماعيه والاقتصاديه تتم بتدريس مواثيق حقوق الانسان في جميع مراحل الدراسه من الابتدائيه إلى الدراسات العليا (١١).

وحتى تقوم الممارسه الديمقراطيه السليمه لابد أن يشعر كل أو غالبية أفراد المجتمع بالقدره على التأثير في مجريات الحياه السياسيه ، سواء من خلال النقد البناء إلى أي مسؤول حينما يخطئ دون خوف من عقاب أو لوم ، أو من خلال ابداء الرأي في مختلف القضايا التي تواجه المجتمع ، مع الاقتناع بان لهذا الرأي قيمه . ويمكن ينصت اليه ، فالانسان العربي لايكاد يشعر بامكانية تغيير مجرى الحياة السياسيه عن طريق التأثير في عملية صنع القرارات الكبرى ، ونقد وذكر أخطاء الحاكم علناً. تجد أغلبهم يمالئون الحاكم ، ويتبارون في الدفاع عن تصرفاته مهما جانبها الصواب أو يؤثرون الصمت . كما يجب مشاركة أغلب المواطنين على الأقل بوعي وايجابيه في صياغة السياسات والقرارات واختيار الحكام وأعضاء المؤسسات التمثيليه على الصعيدين المركزي والمحلي .. ولو تأملنا السلوك السياسي للمثقفين ، فالسلبيه السياسيه متفشيه بين الاغنياء والفقراء ، بين المتعلمين وغير المتعلمين ، نتيجة لغياب الاقتناع لدي الأكثريه . كما يجب أن يسمح لكافة الاراء والتوجهات بأن تعبر عن نفسها دون قيود طالما لاتشكل تهديداً لنظام المجتمع العام ، فلا يكفي النص الدستوري ، وإنما يجب أن تتوفر لدي الجميع حكاماً ومحكومين قبولاً بمبدأ التنافس واحتراماً للرأي الآخر ، إلى جانب شعور الأغلبيه بالمبادره لمناهضة الظلم والطغيان أو للمشاركه في الجهود الانمائيه

، ولكن الغالبيه في الاقطار العربيه تنقصهم هذه الروح حيث يتصورون إن كل قرار وكل مبادره ينبغي أن تأتي من أعلى . وتحتاج الديمقراطيه إلى اعتقاد الأفراد ، بان السلطه السياسيه مودعه في مؤسسات وغير متوحده مع شخص الحاكم ، والذي يعامل كبشر عرضه للوقوع في الخطاء مما يوجب محاسبته ومساءلته . فالعقل العربى يجنح نحو تشخيص السلطه ، فالحاكم في الثقافه العربيه محور النظام السياسي ، فهو الأب وكبير العائله وصانع القرار والمسؤول الأول والحكم بين السلطات والقائد الأعلى .. قد يكن له كراهيه ويتمنوا زواله ، ليجئ بدلاً منه حاكم عادل أريحي. يعني هذا جنوح الانسان العربي نحو الربط الميكانيكى بين تقدم أو تأخر المجتمع وبين صلاح أو فساد الحاكم ، كما تحتاج الديمقراطيه إلى الثقه المتبادله بين المواطن والنظام السياسي وبين المؤسسات السياسيه بعضها ببعض ، بغير هذا الشعور تتناوب المجتمع حاله من الفرديه العامه يصعب معها وجود مناخ صحي للتنافس السياسي الذي يشكل جوهر السياسه الديمقراطيه ، ولا يتصور أن ينمو ويتكرس الشعور بالثقه السياسيه مالم تكن هناك ثقه متبادله بين افراد المجتمع بوجه عام، كما يكتنف الشك العلاقه بين الحكومه والمعارضه، كما تشوب الريبه العلاقات بين الحركات السياسيه (١٢).

ولا يعني ما سبق إرجاء الأخذ بالديمقراطيه حتى تتوفر المتطلبات الاقتصاديه والاجتماعيه والثقافيه ، فالبدء بتطبيق الممارسه الديمقراطيه هو خطوه أولى ومقوم أساسي لاستمرار نموها والوصول في النهايه إلى ديمقراطيه صحيحه ، مع العمل الدؤب والمستمر ، أثناء الممارسه الديمقراطيه ، على تحقيق المتطلبات الاقتصاديه والاجتماعيه والثقافيه ، التي تزيد من قدرة المواطنين المشاركه في مختلف مجالات الحياة العامه.

هوامش المبحث الثالث متطلبات الديمقراطيه

(١) دليسل بيرنز – الديمقراطيه – ترجمة وتعليق محمد بدران – مطبعه التأليف والترجمه والنشر – ١٩٣٨م – صفحه (١٨٦-١٩٥).

(2) Charles Philip Issawi - Economic And Social Foundations Of Democracy In the Midle East International Affairs Vol,32.No.1(January 1956) p.32.

(٣) د/ كريم يوسف أحمد كشاكش – الحريات العامه في الانظمه السياسيه المعاصره – منشأة المعارف – الاسكندريه – ١٩٨٧م– صفحه (٢١١).

(٤) د/ كريم يوسف أحمد كشاكش – مرجع سابق – صفحه (٢١٢-٢١٣).

(٥) بسام الطيبي – ورقه مقدمه بعنوان البناءِ الاقتصادي والاجتماعي للديمقراطيه – ازمة الديمقراطيه في الوطن العربي – مركز دراسات الوحده العربيه – بيروت – الطبعه الاولى – ١٩٨٤م – صفحه (٧٨).

(٦) عزيز ميرهم – الديمقراطيه – تأريخها – تطورها – أثرها في مختلف نواحي الحياه – قسم الخدمات العامه بالجامعه الامريكيه بالقاهره – ١٩٤٥م – صفحه (٤٠).

(٧) د/ فاروق عبد البر – دور مجلس الدوله المصرى في حماية الحقوق والحريات العامه – الجزء الأول – مطابع سجل العرب – ١٩٨٨م – صفحه (٤١٠).

(٨) د/ منذر عنيتاوى – ورقه مقدمه بعنوان دور النخبه المثقفه في تقرير حقوق الانسان العربي – الديمقراطيه وحقوق الانسان في الوطن العربي – مركز دراسات الوحده العربيه – الطبعه الثانيه ١٩٨٤م – القاهره – صفحه (٢٩٧-٢٩٩).

(9) John Rawls - A. Theory Of Justice (Oxford. Oxford University Press, 1972.p 54-183

(10) Roland Pennock, Democratic .. Political Theory, (Princeton : Princeton University Press 1979. p.240-241.

(١١) حسين جميل – ورقه مقدمه بعنوان حقوق الانسان في الوطن العربي المعوقات والممارسه – ازمه الديمقراطيه في الوطن العربي – مرجع سابق – صفحه (٥٤١).

(١٢) د/ كمال المنوفي – الثقافه السياسيه وازمــة الديمقراطيــه في الوطـن العربي – مجلة المستقبل العربـي – مركـز دراســات الوحــده العربيــه – بـيروت – عـدد (٨٠) تشــرين الاول (أكتوبر) ١٩٨٥م – صفحه (٦٦–٧٨).

الفصل الأول

التطور الديمقراطي في اليمن قبل الوحده

الفصل الأول

التطور الديمقراطي في اليمن قبل الوحده

سيناقش هـذا الفصـل مظاهر وملابسـات التطـور الديمقراطـي في اليمـن قبـل الوحده، وذلك في أربعة مباحث هي:

المبحث الأول : الممارسه الديمقراطيه اثناء الاحتلال البريطاني في عدن والمحميات

المبحث الثاني : الممارسه الديمقراطيه في المملكه المتوكليه اليمنيه.

المبحث الثالث: الممارسه الديمقراطيه في الجمهورية العربيه اليمنيه

المبحث الرابع : الممارسه الديمقراطيه في جمهورية اليمن الديمقراطيه الشعبيه

المبحث الأول

الممارسه الديمقراطيه أثناء الاحتلال في عدن والمحميات

اثناء الاحتلال البريطاني لعدن ظهرت عدة أحزاب سياسيه تتصـارع للوصـول إلى السلطه عن طريق المجالس البلديه والمجلس التشريعي . وكان هذه الأحـزاب رأي في الأوضاع السياسيه التي تديرها بريطانيا . كما ظهـرت النقابـات العماليـه ، وكـان لها دور في العمل السياسي وتطور الممارسه الديمقراطيه. وظهرت مجـالس تشـريعيه وبلديـه في المحميات الشرقيه والغربيه (الشطر الجنوبي من اليمن) ، وهناك مناطق لم تظهر فيها هذه المجالس لتأخرها اقتصادياً وثقافياً وسياسياً ، وكانت تحكم حكماً عشائرياً قبلياً.

لذا سوف نلقي نظره سريعه على ممارسات السلطه والمشاركه الشعبيه في عـدن والمحميات (الشطر الجنوبي من اليمن).

أولاً : الممارسه الديمقراطيه حسب الأمر المعدل لدستور عدن لعام (١٩٣٦م- ١٩٥٥م)

أ- السلطه التشريعيه:

مرت عدن المستعمره بعدة مراحل ، فصدر الأمر المعدل لدستور عدن (١٩٣٦م–١٩٥٥م)، الذي تضمن وضع قانون انتخاب أعضاء المجلس التشريعي، وقانون تنظيم حصانات وإمتيازات المجلس التشريعي وأعضائه ، ووضع لائحه للمجلس [١] .

فالمشروع كلف المجلس التشريعي بوضع قوانين تنظم الانتخابات وكيفيه اجراءاتها ، إلى جانب تنظم الحصانات وإمتيازات أعضاء المجلس التشريعي، ووضع لائحه تنظم كيفية إدارة المجلس التشريعي من حيث إقتراع قوانين والاعتراض عليها والنظر والتحقيق فيها.

وقررت الماده (٤)، من أمر تعديل دستور عدن ١٩٣٦م لعام ١٩٤٤م، أن يتكون المجلس من الحاكم رئيساً له ، وأربعه أعضاء بحكم مناصبهم، وأربعه آخرين رسميين، وثمانيه أعضاء غير رسميين [٢] . أوكلت مهام السلطه التشريعيه إلى مجلس تشريعي يرأسه الحاكم البريطاني.

ويتكون المجلس التشريعي بعدن من سته عشر عضواً ، أربعه أشخاص يعينهم مكتب المستعمرات البريطاني وهم (القائد العام للقوات الملكيه ، السكرتير العام ، المدعي العام ، سكرتير الشؤون الماليه) ، وأربعه يتم تعيينهم من قبل الحاكم العام وهم (مدير الخدمات الصحيه، مدير التعليم ، مدير الاشغال العامه ، مدير الشرطه). أما الأعضاء غير الرسميين الثمانيه فيتم تعيينهم من قبل الحاكم البريطاني ، ايضاً ، ولكن من بين مختلف سكان المستعمره [٣].

ونتيجة لمطالبة الأحزاب والقوى الشعبيه، من الحكومه البريطانيه ، باعطاء الشعب حق انتخاب أعضاء المجلس التشريعي ، [٤] قبلت الحكومه في ٢٤ يوليو / تموز ١٩٥٥م ، أن ينتخب المواطنين في مستعمرة عدن أربعه من الأعضاء غير الرسميين ، وتعين الحكومه (الحاكم العام) خمسه أعضاء غير رسميين وتسعه أعضاء رسميين، ليكون مجموع أعضاء المجلس التشريعي الجديد الذي سينعقد في يناير ١٩٥٦م ثمانيه عشر عضواً [٥].

اجريت يوم الخميس الموافق ١٥ ديسمبر عام ١٩٥٥م الانتخابات في مستعمرة عدن [٦] وقسمت مستعمرة عدن إلى ثلاث دوائر انتخابيه ، لكل دائره عضو واحد ، فنجح عن دائرة عدن كريتر حسن علي بيومي ، وعن دائرة التواهي معلى خور مكسر جوسف سلول ، وعن دائرة الشيخ عثمان البريقه عبده حسين ادهل [٧]، أما العضو الرابع فيختاره أعضاء المجالس البلديه [٨].

وهكذا كان ممثلو عدن الرسميين وغير الرسميين المعينين أكثريه بالنسبه للأعضاء المنتخبين، وهذا يعتبر مخالفاً للنظام الديمقراطي، الذي يشترط أن تكون الغالبيه أو كل أعضاء السلطه التشريعيه منتخبين من قبل الشعب .

ولهذا ظلت المنظمات والأحزاب تطالب بمزيد من الديمقراطيه حتى يتمكن أبناء عدن من انتخاب جميع أعضاء المجلس التشريعي والبلدى.

وأن كان المهم في هذا الأمر، هو البدايه في اقرار الاعتراف من قبل الحكومه بمبدأ الانتخاب العام للمجلس التشريعي.

قامت الحكومه البريطانيه عام ١٩٥٨م باعادة تشكيل المجلس التشريعي حيث أصبحت الأغلبيه من الناحيه النظريه للمنتخبين إلى جانب الرئيس وذلك بمقتضى الماده (٥) من أمر التعديل لدستور عدن ١٩٣٦م لعام ١٩٥٨م [٩]، ليصبح عدد

المنتخبين في المجلس التشريعي أثنا عشر شخصاً من مجموع ثلاثه وعشرين عضواً ، وتخلى الحاكم البريطاني عن رئاسة المجلس لكنه أحتفظ لنفسه بحق تشكيله (١٠).

وأشترط قانون الإنتخابات في الناخبين أن يكونوا من الرعايا البريطانيين أو المحميين ، وأقاموا في مستعمرة عدن مدة لا تقل عن سنتين من جملة ثلاث سنوات سبقت الطلب للتسجيل في سجل الناخبين ، وأن يكون الناخبون ذكوراً وليس أناثاً ، وبلغوا من العمر (٢١) سنه، ويملكون عقاراً لايقل ثمنه عن (١٥٠٠ شلن) أو يكون مستأجراً اماكن تجاريه أو سكنيه لايقل إيجارها عن مأتين وخمسين شلن لمدة سنه سبقت العامين قبل طلبهم التسجيل ، أو إنهم يتقاضون مرتبات بمعدل (٢٠٠ شلن) شهرياً لمدة سنه سبقت الطلب للتسجيل بين الناخبين.

ويستطيع أي مواطن تتوفر فيه الشروط ، أن يتقدم للترشيح بنفسه ، ويزكيه شخص آخر، ويؤيده أربعه آخرون على الأقل من الاشخاص المسجلين بالدائره الانتخابيه التي يرشح نفسه فيها، ويرفق مع طلب الترشيح موافقة الشخص كمرشح، ويسلم ضابط الاقتراع خطاباً آخر يؤكد توافر فيه شروط الترشيح ، ويودع الف شلن في خزانة الدوله كتأمين يمكن أن يسترد المبلغ متى حصل على ثمن (٨/١) الاصوات.

وأعطى لأعضاء المجلس التشريعي الحق في إقتراع القوانين ، وطرح أي موضوع للمناقشه في المجلس ، إذا زكى من قبل عضو آخر ، وموافقة الحاكم في حالة طرح مشروع قانون أو اقتراح قرار ، وللحاكم الحق أن يرفض مشروع القانون أو القرار متى رأى الحاكم أو الشخص الذي يرأس المجلس إن مشروع القانون إذا سن أو أجيز سيؤدى إلى تبديد أو فرض دخل عام أو اموال عامه على المستعمره أو إلى نقص أو تغيير في صرف الاموال المذكورة أو جبايتها أو سوف تؤدى إلى فرض أو تغيير أو الغاء رسوم أو ضريبه ماليه أو جمركيه.

أما من حيث سن القوانين الماليه فقد حظر على أعضاء المجلس التشريعي في أن يقترحوا أي مشروع بقانون مالي ، لأن سلطات المجلس التشريعي الماليه مقرره في لوائح المستعمرات ، وفي هذا المجال تكون الافضليه لإشراف وزير المستعمرات بصفته، لأنها قيدت تقييداً واضحاً (١١) .

ولم يعط الدستور لأعضاء المجلس التشريعي الحق في توجيه إستجواب أو إسئله ، وإنما اللائحه الداخليه للمجلس التشريعي لعام ١٩٥٦م أعطت أعضاء المجلس حق توجيه الاسئله إلى السلطه التنفيذيه وبذلك المجلس التشريعي بحكم تكوينه، حسب قانون ١٩٣٦م والمعدل لعام ١٩٥٥م ثم عام ١٩٥٨م ، هو مجلس مختلط من معينين ومنتخبين ، والأغلبيه معينين ، وبالتالي كان دوره محدوداً في القرارات والقوانين.

ب- السلطه التنفيذيه

كانت عدن المستعمره تحكم من حكومة الهند حسب قانون عام ١٩٣٥م ، حيث صدر دستور عدن لعام ١٩٣٦م ، بناء على الصلاحيات المخوله للملك التي يعطيها له القانون ، وتعتبر الملك أو الملكه على قمة جهاز الحكم ، وأصبحت عدن تحكم مباشرة من التاج البريطاني منذ ابريل ١٩٣٧م ، ولهذا أصبح الحاكم يمارس وظيفته بموجب تفويض من الملك (التاج) ويمارس سلطاته حسب التوجيهات التي تأتيه من قبل وزير المستعمرات .. ويكونون تحت رقابته ، باعتبار وزير المستعمرات على رأس التنظيم الحكومي في إدارة المستعمرات ، ومسؤلاً أمام مجلس الوزراء ومجلس العموم البريطاني عن السياسه للمستعمرات وإدارتها وعن الموظف التابع للجهاز.

وحاكم عدن يعتبر هو الممثل للتاج في المستعمره ، وهو رئيس السلطه التنفيذيه ، ويقوم باصدار القرارات والقوانين . ويختار الحاكم من موظفي التاج ، الذين

سبق لهم العمل داخل المستعمره ذاتها أو اقاليم كانت خاضعه للتـاج أو كـان سـفيراً ، ويقوم الحاكم باداء اليمين بالطاعه للملك أو الملكه في مقر الحكومه.

ويختص الحاكم بتعيين حاكم وقائد عام للقوات المسلحه داخل عدن المستعمره ، وينوب عن الملك بالقيام باعماله وفق التكليف والتوصيات التي تصدر إليـه ، ويقـوم بتعيـين ثلاثـه في المجلـس التنفيـذى إلى جـانب الثلاثـه الذيـن يعينـون مـن قبـل مكتـب المستعمرات البريطاني إلى جانب رئاسة المجلس التنفيذى [١٢] ويحق له ، بموافقـة المجلـس التشريعي ، أن يسن القوانين التي تكفل للمستعمره الأمن والاستقرار ، ويصادق علـى القوانين ، فإذا لم يصادق عليها ، أعتـبرت كـأن لم تكـن [١٣] ، ويدعـو الحـاكم المجلس التنفيذى للانعقاد ، حيث يتكون المجلس التنفيذى من عشره أعضاء ، خمسه منهـم مـن كبار الموظفين (عدنيين) ، وخمسه يتم تعيينهم من قبـل الحـاكم العام لمستعمرة عـدن [١٤]، وفي عام ١٩٥٨م صدرت تعليمات تعطى حاكم مستعمرة عدن حرية الإختيار ، على أن يبلغ التاج بمن يتم تعيينهم من قبله كأعضاء في المجلس التنفيذى ، ويسند المهـام الوظيفيه للأعضاء الذين يعينون من قبل التاج مباشرة ، وللحاكم حق تـأديب الموظفـين وعزلهم وتعيين القضاه [١٥] . كما أعطى له الحق في وضع سياسه لممارسة المهام المسنده إليه على أن يستشير المجلس التنفيذى فيما يتعلق بتنفيذ جميع السـلطات والصلاحيـات الممنوحه له بموجب الدستور ، وأباح لـه ان لا يستشـير متـى رأي أنهـا تضـر بمصلحـة التاج وعاجله ، ولكن على الحاكم أن يبلغ المجلس بأسـرع مـا يمكـن بـالاجراءات الـتي أتخذها وأسبابها.

وأختـص المجلـس التنفيـذى بمشـاركة الحـاكم العـام لمستعمرة عـدن في رسـم السياسـه العامـه لمسـتعمرة عـدن ، فيمـا يتعلـق بتنفيـذ جميـع السـلطات والصلاحيـات الممنوحه له ، وعلى الحالات الاستثنائيه التي لا تسمح للحاكم أن يشارك فيهـا المجلـس

التنفيذى ، ويتولى بادارة مرافق ، بناءً علـى تكليف مـن قبـل الحـاكم العـام لمستعمرة عدن ، ويوضع سياسه للمرفق الذي يديـره ، وتنفيذها بعـد إقرارهـا مـن قبـل المجلس التشريعي.

وفي عـام ١٩٥٨م أدخـل إلى السـلطه التنفيذيـه خمســه مـن أبنـاء عــدن (المواطنيين) ، ولكن هذا التطور في حد ذاته يعتبر ناقصاً من حيث الممارسه الديمقراطيه السليمه الصادقه الكامله.

ثانيا : الممارسه الديمقراطيه حسب دستور عدن لعام ١٩٦٢م :

في عام ١٩٦٢م تحول النظام السياسي لمدينة عدن مـن مستعمره بريطانيـه إلى ولايه تتمتع بالحكم الذاتي، لها حكومه محليه (سلطه تنفيذيه) يختار أغلبيتها من أعضاء المجلس التشـريعي . وفيمـا يلـى عـرض لمكونـات نظـام الحكـم كمـا حددهـا الدسـتور المذكور.

ا- السلطه التنفيذيه:

أخذ النظام السياسي لعام ١٩٦٢م في عدن في ممارسة السلطه بالنظام البرلمـاني (بنظـام مجلس الوزراء) ، فوجد مندوب سامى ، ورئيس مجلس وزراء .

١- المندوب السامي:

يعين المندوب السامى حاكماً لولاية عدن بمقتضى تكليـف يحمـل توقيـع الملكـه وخاتمها ويظل المنـدوب السـامى في منصبه برضاهـا . ويقـوم المندوب السـامى بتـولى الشؤون الخارجيه ، لان عدن لم تصل إلى الاستقلال الكامل ، ويتولى شـؤون الدفـاع ، ومسؤلية الأمن الداخلى والشرطه ، واصدار قوانين الطوارئ ، ويحـق لـه سـن القوانـين من أجل الأمن والنظام والحكـم الصـالح في عـدن (م/٤٢) ، ويجـوز أن يكتـب لرئيس مجلس الوزراء رساله بمسودة مشروع قانون أو إقتراح يرى وجوب طرحه على المجلـس

التشريعي (م/٣/٥٣) ولا يصبح أي مشروع قانون ، قانوناً ، إلا بموافقة المندوب السامي باسم صاحبة الجلالة ، ويعين الوزراء بالتشاور مع رئيس مجلس الوزراء، ويعزلهم من مناصبهم، ويدعو مجلس الوزراء للانعقاد ويقترح جدول اعماله ويرأس اجتماع المجلس ويعين الموظفين ويعزلهم (م/٧٧) ، ويعين المندوب السامي رئيس مجلس الوزراء (م/١٩) .

ويعين المندوب السامي رئيس المجلس التشريعي ونائبه (المدعى العام) والسته الأعضاء المعينين ، ويدعو المجلس للأنعقاد ، ويحدد مكان وزمان جلساته ، ويحدد تأريخ انتخاب المجلس ، ويحق للمندوب السامي حل المجلس وتعطيله.

٢- مجلس الوزراء:

يتألف مجلس الوزراء من سبعه وزراء ، يكونون أعضاء بالمجلس التشريعي، والمدعي العام، الذي يجب أن يكون عضواً منصباً بالمجلس ، ومن رئيس الوزراء (م/٧) الذي يعينه المندوب السامي من أعضاء المجلس التشريعي ، ويكون متمتعاً بتأييد أغلبية المجلس التشريعي (م/١٩) . ويحق للمندوب السامي عزله (م/٢٠).

ويقوم المندوب السامي بالتشاور مع رئيس الوزراء، بتعين الوزراء ويسميهم، ويكون الوزراء من بين أعضاء المجلس التشريعي، ولايقل عددهم عن سبعه أعضاء من بين أعضاء المجلس التشريعي المنتخبين.

ويختص الوزراء بالمشاركه مع المندوب السامي في رسم سياسة البلاد ، وممارسة السلطات الموكوله إلى المندوب السامي . واعداد مشاريع القوانين وسن القرارات الاداريه ، ويقوم رئيس الوزراء بادارة واسناد المسؤليات إلى الوزراء ، وعلى كل وزير أن يضع السياسه العامه لوزارته على ضوء السياسه العامه التي وضعها المندوب السامي

مع رئيس الوزراء ، وتكـون الـوزاره مسـؤله بشـكل فـردي وتضـامني أمـام المنـدوب السامي في حالة التقصير.

ب- السلطه التشريعيه:

يتشكل المجلس التشريعي من رئيس للمجلس وسته عشر عضواً منتخباً ، وسته أعضاء معينين ، والمدعي العام (م/٢٩) .

أخذ دستور عام ١٩٦٢م بقاعدة الانتخاب والتعيـين ، ولكـن غلـب القـاعده الانتخابيه ، حيث وافق على انتخـاب سـته عشـر عضـواً مـن قبـل المواطنـين في ولايـة عدن.

ويختص المجلس التشريعي بسن التشريعات مشتركاً مـع المنـدوب ، ويحق لكـل عضو في المجلس إقتراح القوانين ما عدا القوانـين الماليـه (م/٤٤) ، وللمجلـس الحق في توجيه الاسئله إلى أعضاء مجلس الوزراء ، وعلى مجلـس الـوزراء عـرض خطـة سياسـته العامه على المجلـس التشـريعي ومنحـه الثقـه ، وتكـون الـوزاره مسـؤله أمـام المنـدوب السامى مسؤليه تضامنيه وفرديه وأمام المجلس التشريعي.

ثالثاً : الأحزاب والممارسه الدمقراطيه في عدن:

نتيجة لاحتلال بريطانيا لعدن لم يهدء للمواطنـين بـال في إرجـا ع سيادة عـدن لأهلها الأصليين وإجلاء القوات البريطانيه المحتله عنها ، ومن أبرز هذه المحاولات تلـك التي قام بها سلطان لحج ، السلطان محسن فضل العبدلى ، بالتعاون مـع السـلطان احمـد بن عبد الله الفضلي في ١١ نوفمبر /تشرين الثاني ١٨٣٩م ، ومايو / ايـار ١٨٤٠م ، ويوليو / تموز ١٨٤٠ [١٦] إلا أن هذه المحاولات باءت بالفشل.

بعد أن نهضت عدن اقتصادياً وازداد النشاط السياسي والثقافي فيها ، فبدأت الأفكار تغزو المنطقه (عدن والمناطق المجاوره)، مع بروز المعسكر الاشتراكي ، وتراجع الهيمنه الأوربيه الغربيه والأمريكيه ، وأشتدت الحركه الوطنيه ، فأتجهه المواطنون إلى تكوين الأحزاب والنوادى والنقابات والجمعيات والمطالبه بمزيد من الممارسه الديمقراطيه ، والمشاركه في وضع ورسم السياسه العامه للبلاد . فصدر قانون تسجيل النوادى في ٢٧ سبتمبر عام ١٩٤٩م ، وتوجهت الأحزاب والمنظمات إلى تسجيل نفسها ، لتأخذ الصفه الشرعيه لأعمالها تجاه الحكومه ، مما كان له الأثر الكبير والفعال كقوة ضاغطة على السلطة البريطانية.

ونلقى نظرة سريعة موجزة عن هذه الأحزاب والجمعيات ودورها في الممارسه السياسيه كالآتى: –

١– الجمعيه الإسلاميه:

تعتبر أول تنظيم سياسي في عدن ، أسسها الشيخ محمد عبد الله المحامى ، باكستانى الجنسيه ، في سنه ١٩٤٩م [١٧] أنضم إليها عدد كبير من سكان عدن ، وكان برنامجها مبنياً على المفاهيم الإسلاميه المعارضه للوجود الأجنبى ، أهتمت في بداية تأسيسها بالشؤن السياسيه لكشمير وحيدر اباد ، ثم بدأت تولى الشؤن المحليه لمستعمرة عدن والشؤون العربيه جل اهتماماتها [١٨] وتوحيد اليمنيين المسلمين في جنوب الجزيره العربيه في إطارها ، في مواجهة التجزئه والانفصاليه التي دعت إليها السلطات الاستعمارية في عدن [١٩].

وتألفت من رجال الدين والمثقفين ، وكان جل اهتمامهم بالتعاليم الدينيه والمحافظه على اللغه العربيه ، والمطالبه بأن تكون اللغه العربيه هي اللغه الرسميه الأولى في الدوائر الحكوميه وفي المدارس [٢٠].

٢- الجمعيه العدنيه:

تأسست الجمعيه العدنيه في ٢٣ يونيو / حزيران ١٩٤٩م ، بعد اجتماع عام في ساحة الخليج الأمامي في مدينة عدن [٢١] أسسها الاستاذ محمد على لقمان المحامى ، وأصبح حسن على بيومى رئيسها وعلى محمد لقمان اميناً عاماً . وكانت صحيفتا فتاة الجزيرة والقلم العدني تعبران عن رأي الجمعيه [٢٢]، وأستقطبت حولها عدداً من العدنيين باعتبارها أول تنظيم سياسي واضح الأهداف ، حيث بلغ عدد أعضائها زهاء ثلاثه آلاف عضو [٢٣] . وكان شعارها (عدن للعدنيين)، وكان رأي مؤسسها أن تكون عدن لمن يولد في عدن سواء كان من العرب أو الأجانب [٢٤] . وطالبت باستقلال عدن [٢٥] ، وقصر الوظائف والأعمال والأرباح والحقوق والامتيازات على العدنيين [٢٦] ، والمطالبه بالحكم الذاتى لعدن ، وهو أن يشترك العدنيون في تشريع بلادهم وإدارة دفة الحكم فيها ثم ينتهون إلى قيام دوله في عدن ضمن الكومنولث البريطاني [٢٧] . وطالبت بزيادة المبعوثين للتخلص من جميع الموظفين البريطانيين ورعايا الكومنولث والمغتربين من غير العرب العاملين في خدمة حكومة عدن . وعملت على تطوير حكومة عدن المحليه ودستور حكومة عدن المركزيه ، حيث تم أنشاء حكومه وطنيه في عدن مسؤوله مباشرة امام الشعب عن طريق انتخاب مجلس تشريعي يتألف من (١٦) عضواً منتخبين ، بالاضافه إلى خمسه أعضاء يعينهم المندوب السامى [٢٨] .

٣-رابطة ابناء الجنوب العربي

تم تأسيس رابطة أبناء الجنوب العربي في ١٩٥٠/٤/٢٨م بعدن ، وأول من أسسها محمد على الجفرى ، سالم الصافي ، احمد عبده حمزه ، رشيد حريرى .

وهدفت الرابطه إلى اتخاذ الاسلام منهجاً وفكراً والتحرر من الاستعمار القديم والجديد ، والوحده العربيه ، ووحدة الجنوب العربى الكبير في ظل العروبه والاسلام ، أنطلاقاً

إلى الوحده العربيه الشامله والمصير العربي الواحد ، والعداله الاجتماعيه ، والرابطه لاتؤمن بالقوميات المحليه (٢٩) .

عارضت الرابطه " الاتحاد " عندما كان مجرد فكره في الاربعينات حتى ظهر على الساحه في جنوب اليمن ، ومشروع الحكم الذاتي لعدن (٣٠)، ونادت بوحدة جنوب اليمن ، ووقفت ضد بريطانيا وتدخلها في شؤون دويلات الجنوب ، (٣١) ووقفت ضد القواعد العسكريه الانجليزيه في عدن (٣٢) ، كما وقفت الرابطه أمام تعدين الوظائف واقتصارها على العدني بحكم المولد ،(٣٣) وسعت لدي إدارة المعارف لتحسين المنهج الدراسي واعتبار مادة اللغه العربيه ومادة الدين مادتين أساسيتين في المدارس ، ووقفت بشده ضد حركة التبشير التي ظهرت في المحميات ، واستطاعت أن تقضي عليها ، وكانت وسائل الرابطه وسائل سلميه لم تلجاء إلى العنف (٣٤).

٤- الجبهه الوطنيه المتحده:

كان قانون الانتخاب الصادر عام ١٩٥٥م يحرم على أبناء الشمال المقيمين عن ممارسة حقهم الانتخابي كباقي المقيمين في عدن ، كان الرأي المقترح على المجتمعين هو مقاطعة الانتخابات في عام ١٩٥٥م ، ناقش المجتمعون الفكره والرأي ، لكن رابطة أبناء الجنوب العربي، وجدت إن قانون الانتخاب لم يحرم على أبناء الجنوب العربي (الشطر الجنوبي من اليمن) المقيمين بعدن من حق الاقتراع (الانتخاب) ، لذا رفضت الرابطه الرأي والفكره ، واتخذت الجمعيه العدنيه نفس الاتجاه التي اتخذته الرابطه ، وقررت الجمعيه العدنيه والرابطه دخول الانتخابات ، ونتيجة لهذه المواقف ، وبعد الاتصالات الواسعه ، الذي تم على أساسها / مقاطعة انتخابات عام ١٩٥٥م ، انبثق عنها تشكيل " الجبهه الوطنيه المتحده " برئاسة محمد سالم علي عبدوه فوضعت برنامجاً في نقاط ، كمقاطعة وإفشال انتخابات المجلس التشريعي ، ورفض التطور الدستوري

لعدن ، رفض مشروع إتحاد الجنوب العربي ، تبني المطالب العماليه والعمل على تحقيقها ، رفعت شعارات المطالبه بالاستقلال والاتحاد مع شمال الوطن ورفض الانفصاليه (٣٥).

٥- الاتحاد الشعبي الديمقراطي:

نظم الماركسيون أنفسهم في مدينة عدن في بادئ الأمر بقيادة عبد الله باذيب في أوائل الخمسينات ، فبدأ نشاطه يظهر داخل التنظيمات السياسيه والعماليه والطلابيه في الجنوب منذ عام ١٩٥٠م ، فكان احدى الشخصيات البارزة التي أجتمعت عام ١٩٥٠م وأسست رابطة ابناء الجنوب العربي (٣٦) . واستطاعوا كسب بعض المواقع في عدة نقابات عماليه وأنشاء بعض المنظمات الاجتماعيه المستقله (٣٧) . ظل التجمع الماركسي محصوراً في عدن وضم قله من المثقفين ، من أصول برجوازيه صغيره ، ولم يمد نشاطه إلى شمال الوطن إلا في عام ١٩٥٨م عندما اسس فرع الشمال ولم يكن أحسن حالاً من فرع الجنوب (٣٨) ، نتيجة للتقارب الذي قام بين عبد الله باذيب والامام احمد ، وسمح له باصدار صحيفه سماها (الطليعه) أنتهجت سياسه معاديه للاستعمار البريطاني وتأمين استقلاله ، ودعت إلى تحقيق يمن حر موحد وسعيد ، وأشادت بالمعسكر الاشتراكي ، وهاجمت المحاولات الامريكيه للتسلل إلى شمال اليمن من خلال النقطه الرابعه.

كان التجمع الشيوعي الماركسي يتحرك بشكل سري ويستغل التنظيمات والأحزاب لبث أفكاره وتعليماته وإرشاداته عن طريق الصحف . فأغتنم التجمع الشيوعي قانون تنظيم الأحزاب وأعلن عن تأسيسه في اكتوبر / تشرين أول ١٩٦١م (٣٩)، وأصبح يعرف بالاتحاد الشعبي الديمقراطي ، وتم اعلان ميثاقه الوطني الذي يعتبر أول وثيقه تسترشد بالفكر الماركسي ونظرية الاشتراكيه العلميه (٤٠) .

٦- حزب الشعب الاشتراكي:

تأسس حزب الشعب الاشتراكي في يوليو / تموز عام ١٩٦٢م ، في أعقاب الاحداث السياسيه التي شهدتها المنطقه في الجنوب عام ١٩٦٢م ، والتي ساهمت فيها الحركه العماليه بدور كبير [٤١] ، حيث أن السلطات البريطانيه كانت تضع كل المعوقات والقوانين التعسفيه لمنع الحركه العماليه من ممارسة دورها النضالي وحصر نشاطها في النطاق النقابي ، مما دفعها إلى تكوين حزب الشعب الاشتراكي ليكون واجهة سياسية لها [٤٢] .

ويؤمن حزب الشعب الاشتراكي بأن إقليم اليمن جزء من الوطن العربي، والشعب العربي في اليمن جزء من الأمة العربية . وتحرير اقليم اليمن الطبيعي من الاستعمار والرجعية ، ووحدته لابد أن تقوم على أساس ديمقراطي اشتراكي ، لأنه هو السبيل العملي في وحدة الامة العربية في دولة عربية واحدة ، وبناء مجتمع اشتراكي تسوده العدالة الاجتماعية [٤٣] .

٧- حزب الأمه:

أُسسه السيد اكرم عبد الله عنتر ، بهدف النضال من أجل الاستقلال لعدن والمحميات تحت ظل نظام جمهوري على أُسس ديمقراطيه اشتراكيه ، وعندما قام وزير المستعمرات ماكلويد بزيارة عدن عام ١٩٦١م تنازل عن ارائه هذه ، واتخذ نفس الموقف الذي أتخذه الحزب الوطني الاتحادى ، معارضاً موقف القوى الأخرى [٤٤] .

٨- الجبهه القوميه لتحرير جنوب اليمن المحتل

بعد قيام ثورة ٢٦ سبتمبر عام ١٩٦٢م في شمال اليمن ، كلف قحطان محمد الشعبي الانتقال من القاهرة إلى صنعاء ، وعين مستشاراً لرئاسه الجمهورية لشؤون الجنوب ، مما مكنه من الالتقاء بعنات من أبناء القبائل وخاصة قبائل ردفان والمشايخ

وبعض ضباط جيش الاتحاد الذين كانوا موجودين في شمال الوطن ، ومئات من الحرس الوطني الذين عادوا إلى صنعاء تاركين مواقعهم . كما كان في صنعاء اعداد من أعضاء حزب الشعب الاشتراكي وحركة القوميين العرب، إلى جانب إن الثوره السبتمبريه كانت في حاجه دفاعيه باتجاه المناطق الجنوبيه ، حيث يحشد البريطانيون وحداتهم العسكريه ويمكنون الملكيين الموجودين في جنوب الوطن من فتح جبهات قتاليه بهدف احكام الطوق على النظام الجمهوري ، من هنا وجدت أفكار القيام بالكفاح المسلح لتحرير جنوب اليمن تجاوباً كبيراً، وخاصة إن الظروف باتت مهيأه تماماً ، وإن وجود القوات المصريه كان من العوامل المساعده للقوى الوطنيه في تنظيم نفسها في جبهه عريضه (٤٥) .

دعت هذه العناصر والشخصيات لاجتماع القوى في " دار السعاده" بصنعاء فحضره حوالي ألف من أبناء الشطر الجنوبي من اليمن ، يمثلون القبائل والجنود والضباط ، وأعضاء في حركة القوميين العرب ، ومن حزب الشعب الاشتراكي والمستقلين . وفي يوم ٢٤ نوفمبر / تشرين ثاني عام ١٩٦٣م تم تشكيل لجنه تحضيريه تولت الاعداد لمشروع ميثاق وطني بصيغه نداء يوجه إلى القوى الوطنيه تدعو إلى تشكيل جبهة تحرير الجنوب اليمني المحتل (٤٦)، وفي ٢٨ مارس ١٩٦٣م أعدت هذه اللجنه مشروع ميثاق أقره الحاضرون ، ويتكون الميثاق من مقدمه ومن نقاط عريضه حددت الأهداف والمبادئ التي تناضل القوى الوطنيه (٤٧) .

وضعت حركة القوميين العرب كل ثقلها في تشكيل واعلان الجبهه ، ونجحت الدعوه إلى اجتماع آخر في (١٣ اغسطس / آب١٩٦٣م حضره جمع غفير من ممثلو حركة القوميين العرب ، والجبهه الناصريه ، والمنظمه الثوريه لجنوب اليمن المحتل ، والجبهه الوطنيه ، والتشكيل السري للضباط الأحرار ، وجمعية الاصلاح اليافعي ،

وتشكيل القبائل (٤٨) ، وأثناء الاجتماع المنعقد في تعز تقدم عوض الحامد باقتراح بتغيير اسم جبهة تحرير جنوب اليمن المحتل إلى الجبهه القوميه لتحرير جنوب اليمن المحتل، ووافق عليه جميع الحاضرون، وأعلنوا عن قيام الجبهه القوميه لتحرير جنوب اليمن المحتل (٤٩).

وتشكلت القياده من سته من أعضاء حركة القوميين العرب وسته يمثلون الفئات الأخرى ، وأصدر المجتمعون بياناً أعلنوا فيه قيام الجبهه القوميه رغم معارضة بعض الضباط المتعاطفين مع حزب الشعب الاشتراكي (٥٠) .

وطرحت قيادة حركة القوميين العرب ممثلة في امانتها العامه المكونه من جورج حبش ومحسن إبراهيم وهانى الهندي على الرئيس جمال عبد الناصر موضوع الكفاح المسلح وقيادة الجبهه القوميه لتحرير جنوب اليمن المحتل ، ووافق الرئيس جمال عبد الناصر ، ورد نحن ايضاً نريد أن نقاتل البريطانيين في الجنوب لأنهم أتعبونا كثيراً بفتح المجال للملكيين بشن هجوم على الجمهورية العربية اليمنية من الجنوب ، وأعطى تعليمات لصلاح نصر رئيس المخابرات العامه بدعم الجبهة القوميه وتزويدها بكل الامكانيات (٥١) .

ونص ميثاق الجبهه القوميه على التحرر والوحده والعداله الاجتماعيه، ورفضت الاتحاد الفيدرالي ، كما قاومت المجلس التشريعي والدساتير البريطانيه المنظمه له ، ووقفت ضد القواعد في عدن والاتحاد والجزر ، ودعت إلى وحدة التراب اليمني والكفاح المسلح ضد الاستعمار البريطاني حتى ينال شعب الجنوب استقلاله وسيادته وحكم نفسه بنفسه (٥٢) .

وفي الفتره ما بين ٢٢-٢٥ يونيو / حزيران ١٩٦٥م أنعقد المؤتمر الأول للجبهه القوميه لتحرير جنوب اليمن المحتل وصدر الميثاق الوطني (٥٣) .

٩- منظمة تحرير الجنوب المحتل:

بعد إنتهاء مؤتمر القمه العربي الثاني للملوك ورؤساء الدول العربيه المنعقد في سبتمبر / ايلول ١٩٦٤م وإعلان تأييدهم لمنظمة تحرير الجنوب المحتل ، واقرار السلال (رئيس الجمهورية العربيه اليمنيه) بحق شعب الجنوب في تقرير مصيره . واصل ممثلو التجمع الوطني اجتماعهم لدعم اللقاء الجديد ، وتمخض عنه تكوين منظمة تحرير الجنوب المحتل ، وتشكلت قياده من واحد وعشرين عضواً. وقد تم التوقيع من الاطراف المشتركه على دستور منظمة تحرير الجنوب المحتل في ١/١٠/١٩٦٤م . وقد حدد الدستور الأهداف بالاستقلال – التحرر – وحدة الجنوب – حق الشعب في تقرير مصيره واختيار نظام الحكم الذي يرتضيه ، ويقرر مصيره للوحده في الاطار العربي والنضال الوطني [٥٤] .

وأعلنت منظمة التحرير رسمياً النضال المسلح ضد الأنجليز ، وبدأت تنفيذ بعض العمليات العسكريه في الجنوب ، وقام حزب الشعب الاشتراكي بالقاء نفسه [٥٥] .

١٠- جبهه تحرير جنوب اليمن المحتل:

أستقلت منظمة تحرير الجنوب المحتل الظروف ، فدعت إلى تجمع وطني يجمع القوى التي تؤمن بالكفاح المسلح ، أيد المصريون هذه الدعوه واستمالوا علي السلامى وسالم زين وطه مقبل . فجرت مفاوضات بين الطرفين ، وفي ١٣ يناير/ كانون الثاني ١٩٦٦م صدر بيان من إذاعه صنعاء وتعز أعلن فيه دمج الجبهه القوميه ومنظمة التحرير تحت اسم جبهة تحرير الجنوب اليمني المحتل [٥٦]، وأعلن المبررات لهذه الوحده وشعارها (الحريه أو الموت) ومبدأها (الحرب حتى النصر)، وإن قرارات الامم

المتحده الصادره في نوفمبر / تشرين الثاني ١٩٦٥م تعتبر الأساس الوحيد لأنهاء كفاح الشعب ضد الاستعمار البريطاني وتشكلت القياده العامه لجبهة تحرير الجنوب اليمني المحتل من (١٢) عضواً [٥٧] .

رابعاً: الممارسه الديمقراطيه في المحميات:

كانت الأمور الداخليه في المحميات (إمارات الجنوب العربي) بيد رؤساء القبائل والشيوخ والأمراء والسلاطين ، ولم تتدخل السلطات البريطانيه في الشؤون الداخليه ، ولم تقم بتنميه هذه المناطق ، ولم تطبق تجاه هذه المناطق سياسة الحكم الذاتي واستقلالية حكامها في تسيير امور مناطقهم.

وقد ركزت السلطه البريطانيه في المحميات على المسائل الاداريه والتنظيميه، مبتعدة عن أي جهد من شأنه تنمية المناطق والنهوض بها . أما ما يتعلق بالسلطه السياسيه فقد كانت في بعض المحميات اسريه مع غياب المؤسسات المتخصصه ، كالسلطه التنفيذيه والسلطه التشريعيه و السلطه القضائيه.

ولم يسفر وجود المستشارين البريطانيين في المحميات عن تكوين مؤسسات لها الفاعليه والتاثير في توجيه السياسه العامه لهذه المنطقه أو تحقيق تربيه وديمقراطيه في ممارسة السلطه ، بقدر ما أثار النعرات و الصراعات والفوضى.

وبفضل ما كانت تكتبه الصحف بعدن حول الدستور والمطالبه بالغاء النظام السياسي العتيق والحكم الفردي والفئوي . قويت حركة الأحرار اليمنيين بين عدن ولحج وتعز . وطالب أعضاء نادي الشعب اللحجي بالدستور الذي يحميهم من النظام الفردي ويهبهم حرية القول والفكر والتمثيل في المجالس.

وعندما وجد أعضاء نادي الشعب اللحجي أن ناديهم أصبح آله تلعب بها الأهواء والأغراض ، رفضوا دفع الاشتراك في أواخر اغسطس / اب ١٩٤٩م. وقام أبناء لحج بتأسيس نادي الشباب اللحجي في الشيخ عثمان ، وقرروا أن ياخذ على عاتقهم مهمة العمل في كل ما يعود على لحج بالخير والاصلاح والتقدم [٥٨] .

ولامتصاص أثر هذه الاحداث ، صدر الدستور اللحجي عام ١٩٥١م ، ونظم السلطه التنفيذيه (مجلس المديرين) والسلطه التشريعيه (المجلس التشريعي)، واخضعهما لارادة السلطان ، فهو الذي يعين أعضاء السلطه التنفيذيه ويعزلهم (م/٣٥)، وهو الذي يعين كافة أعضاء السلطه التشريعيه ويوجههم ويعزلهم (م/٤٧). ولم يكن لابناء الشعب اللحجي حق إختيار أعضاء السلطه التشريعيه.

كما صدر في ولاية دثينه دستوراً ، نظم السلطه التنفيذيه (المديرين)، والسلطه التشريعيه (اللجنه)، الذي جعل عضويتها أبديه (م/٥)، وكون مجلس دوله تكون الرئاسه فيه بالتناوب بين أعضائه بموجب القاعده العرفيه (م/٤)، وأعطى مجلس المديرين سلطات لتنفيذ سياسة مجلس الدوله (م/١٤).

أما ولاية ابين ، فصدر مرسوم مجلس الدوله للسلطنه لسنة ١٩٤٧م ، ونص تعيين أعضاء السلطه التشريعيه كلجنه استشاريه في اصدار الاحكام ، ثم صدر مرسوم عام ١٩٤٩م معيناً السلطه التنفيذيه.

وفي السلطنه القعيطيه ، كانت السلطات بيد السلطان يساعده مجلس دوله يتكون من سبعه عشر عضواً من بينهم سته أعضاء من غير الموظفين ، ويتم تعيين الأعضاء من قبل السلطان ، وفق مشورة المستشار البريطاني [٥٩] . وصدرت السلطنه قانون انتخاب المجالس المحليه المنتخبه ، تحت رقم (٢) لعام ١٣٨٠هـ في ١٥ رمضان ١٣٨١هـ الموافق ٢٠ فبراير ١٩٦٢م . أحتوى على تسعه واربعون ماده.

أما السلطنه الكثيريه ، فتعتبر صوره طبق الأُصل للسلطنه القعيطيه ، فكافة السلطات في يد السلطان الكثيري ويساعده مجلس دوله يعين أعضاؤه من قبل السلطان بمشورة المستشار البريطاني [٥٩]، وصدر في السلطنه قانون المجالس المحليه المنتخبه ، تحت رقم ٣٦/٢٨/١ لعام ١٣٨٥/١٩٦٥م بتأريخ ٢٢ رجب ١٣٨٥هـ الموافق ١٦ نوفمبر / تشرين ثاني ١٩٦٥م ، كما صدر قانون تسجيل النوادي رقم (٣) لعام ١٣٦٦هـ بتأريخ ١٨ شعبان عام ١٣٦٦هـ الموافق ٧ جولاي (يوليو) / تموز عام ١٩٤٧م.

ولم تكن المحميه الشرقيه (حضرموت) بعيده عما كان يحدث في الوطن العربى من ثورات ضد الأنظمه المحافظه ، وأدت عدوى ظهور الأحزاب والتنظيمات والنوادي في الخارج إلى قيام الأحزاب والنوادي في المنطقه مع إختلاف أهدافها ، ومن بين تلك الأحزاب الحزب الوطني والرابطه الحضرميه . وأشتدت المطالبه بالمشاركه وممارسة السلطه ديمقراطياً وشعبياً في حضرموت . وتبنى الحزب الوطني بعض المطالب الاصلاحيه والدستوريه ، كالاشراف على حسابات الجمعيه الخيريه ، وتموينات الماء للمكلا ، ثم تطورت المطالبات فشملت المجلس التشريعي ، وتعيين سكرتير وطني ، وقد أدت المطالبه بالسكرتير الوطني إلى مواجهه مكشوفه مع القصر الذي ظل يرفض بشده وعناد الاذعان لهذا المطلب . غير إن الحزب الوطني أصابه الركود في أعقاب تسوية النزاع على الحدود بين الدولتين القعيطيه والكثيريه ، وأصبح الحزب غير جدير بالاكثريه من المواطنين وغير خليق بمناصرتهم [٦٠] .

من العرض السابق ، نلاحظ إن كل المجالس التي تكونت في الولايات ، إنما كانت معينه، ولاتمثل الاراده الشعبيه ، وإنما تمثل الاراده الساميه لصاحب السلطه

الذى كان له وحده في تعيين وعزل أعضائها. مـن هنـا فـإن الاراده الشـعبيه في ممارسـة السلطه كانت غير موجوده ومهمشه.

هوامش المبحث الأول الممارسه الديمقراطيه اثناء الاحتلال البريطاني في عدن والمحميات

(١) د/ عمر عبد الله باحسون – التطور السياسي والدستوري في اليمن الديمقراطي – مكتبة النهضه – الفجاله – القاهرة – ١٩٩١م – صفحه (١٧) .

(٢) د/ عمر عبد الله باحسون – مرجع سابق – صفحه (١٣٣) .

(٣) د/ احمد صالح الصياد – السلطه والمعارضه في اليمن المعاصر – دار الصداقه – بيروت – الطبعه الأولى١٩٩٢م – ١٤١٣هـ – صفحه (١٧٩) .

(٤) جريدة فتاة الجزيره – عدن – في ١٩٥٥/١/٢٣م – صفحه (٤) .

(٥) جريدة فتاة الجزيره – عدن– عدد (٧٨٣) – في ٢٤ يوليو ١٩٥٥م – صفحه (١)& د/ عمر عبد الله باحسون – مرجع سابق – صفحه (١٣٣) & احمد صالح الصياد – مرجع سابق – صفحه (١٨٠) & جريدة فتاة الجزيره – عدن– عدد (٨٠١) – في ١٨ ديسمبر ١٩٥٥م – صفحه (١) .

(٦) جريدة القلم العدنى – عدن – عدد (١١٧) – في ٢١ ديسمبر ١٩٥٥م – صفحه (٢) .

(٧) جريدة فتاة الجزيره – عدن – عدد (٨٠٣) – في ١٨ ديسمبر ١٩٥٥م.

(٨) جريدة فتاة الجزيره – عدن – عدد (٧٧٠) – في ١٧ ابريل١٩٥٥م – صفحه (٤) .

(٩) د/ عمر عبد الله باحسون – مرجع سابق – صفحه (١٣٣).

(١٠) د/ احمد صالح الصياد – مرجع سابق – صفحه (١٨٠).

(١١) د/ عمر عبد الله باحسون – مرجع سابق – صفحه (١٩٥).

(١٢) د/ احمد صالح الصياد – مرجع سابق – صفحه (١٧٥و١٧٦).

(١٣) د/ عمر عبد الله باحسون – مرجع سابق – صفحه (١٢٧).

(١٤) د/ احمد صالح الصياد – مرجع سابق – صفحه (١٧٥–١٧٧).

(١٥) د/ عمر عبد الله باحسون – مرجع سابق – صفحه (١٤٦).

(١٦) د/ فاروق عثمان اباظه – عدن والسياسه البريطانيه في البحر الاحمر – الهيئه العامه للكتاب – القاهرة – ١٩٨٧م – صفحه (٢٣٤–٢٤٢)& د/ ابراهيم خلف العبيدى – الحركه الوطنيه في الجنوب اليمني – جامعة بغداد ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م– بغداد صفحه (٣١) &

أحمد فضل بن علي محسن العبدلي – هدية الزمن – دار العوده – بيروت – الطبعه الثانيه – ١٤٠٠ هـ – ١٩٨٠م – صفحـه (١٤٨) & د/ جاد طـه – سياسـة بريطانيـا في جنـوب الجزيرة العربيه – دار الفكر العربي – الطبعه الثانيه – المنقحه الممتازه – بدون تاريخ اصدر – صفحه (١٣٧–١٤٩)، علي الصراف – اليمن الجنوبي – رياض الريس للكتـــب والنشر – لندن – الطبعه الاولى – نيسان / ابريل ١٩٩٢م – صفحه (٣٢).

(١٧) الهام محمد مانع – الأحزاب والتنظيمات السياسيه في اليمـن – الافـاق للطباعـه والنشـر – الثوابت – صنعاء – ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م – صفحه (٤٦) & د/ احمد عطيـه المصـرى – النجم الاحمر فوق اليمن – مؤسسة الابحاث العربيه – بيروت – الطبعـه الثالثـه ١٩٨٨م – صفحه (٧٧) & شاكر الجوهـرى – الصراع في عـدن – مكتبـه مدبـولى – القـاهرة – الطبعه الأولى ١٩٩٢م – صفحه (٥٠) & ل . فالكونا – السياسه الاستعماريه في جنـوب اليمن ترجمة عمر الجاوى – دار الهمدانى للطباعه والنشر – عدن – الطبعه الثانيه ١٩٨٤م – صفحه (٤٤) & عادل رضا – تطور ومسار الحركه الوطنيه في اليمن الديمقراطيه – دار النصر للطباعه – القاهرة –١٩٧١م – صفحه (٧٥–٧٦) .

(١٨) د/ ابراهيم خلف العبيدى – الحركه الوطنيه في الجنوب اليمني – جامعة بغـداد ١٣٩٩هـ– ١٩٧٩م – بغداد – صفحه (١٠٦).

(١٩) د/ صادق عبده علي – الحركات السياسيه والاجتماعيـه في اليمـن – مؤسسـة دار الكتـاب الحديـث للطباعـه والترجمـه والنشـر والتوزيـع – بـيروت – الطبعـه الأولى – ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م – صفحه (٢٢٢)& الهام محمد مانع – مرجع سابق – صفحه (٤٦) .

(٢٠) عادل رضا – مرجع سابق – صفحه (٧٦) .

(٢١) عبده حسين سليمأن ادهل – الاستقلال الضائع – دار الوزان للطباعه والنشر – القاهرة – ١٩٨٧م –صفحه (١٢٧) .

(٢٢) د/ابراهيم خلف العبيدى – مرجع سابق – صفحه (١٠٧)& د/ عمر عبد الله بامحسـون – مرجع سابق – صفحه (٢٨٣) & عبده حسين سـليمأن ادهـل – مرجع سـابق – صفحـه (١٢٧–١٣١) .

(٢٣) د/ ابراهيم خلف العبيدى – مرجع سابق – صفحه (١١١) & الهام محمد مانع – مرجع سابق – صفحه (٥١) & سعيد أحمد الجناحي – الحركه الوطنيه اليمنيه – مركز الامل للدراسات والنشر – اليمن – الطبعه الأولى ١٩٩٢م – صفحه (١١٠) .

(٢٤) عادل رضا – مرجع سابق – صفحه (٧٦–٧٧)

(٢٥) سعيد احمد الجناحي – مرجع سابق – صفحه (١١٠).

(٢٦) د/ احمد عطيه المصرى – مرجع سابق – صفحه (٧٨)& الهام محمد مانع – مرجع سابق – صفحه ٤٩.

(٢٧) د/ احمد صالح الصياد – مرجع سابق – صفحه (٢٢٠) & د/ عمر عبد الله بامحسون – مرجع سابق – صفحه (٢٨٤)

(٢٨) عبده حسين سليمان ادهل – مرجع سابق – صفحه (١٣٠).

(٢٩) ميثاق رابطة ابناء الجنوب العربى & د/ احمد عطيه المصرى – مرجع سابق – صفحه (٨٣) & شاكر الجوهرى – مرجع سابق – صفحه (٥٢) & الهام محمد مانع – مرجع سابق – صفحه (٥٣و٥٤) & عادل رضا – مرجع سابق (٩٠) & د/ ابراهيم خلف العبيدى – مرجع سابق – صفحه (١١٥) .

(٣٠) عادل رضا – مرجع سابق – صفحه (٩٢).

(٣١) د/ احمد عطيه المصرى – مرجع سابق – صفحه (٨٣–٨٤) .

(٣٢) ل. فالكوفا – مرجع سابق – صفحه (٤٥) .

(٣٣) د/ عمر عبد الله بامحسون – مرجع سابق – صفحه (٢٨٨) .

(٣٤) د/ ابراهيم خلف العبيدى – مرجع سابق – صفحه (١١٦) .

(٣٥) سعيد احمد الجناحي – مرجع سابق – صفحه (١٢٥و١٢٦) & عبد القوى مكأوى – اليمن الجنوبي إلي اين ؟ – دار صوت العروبه اللبنانيه للطباعه والنشر والتوزيع – القاهرة – ١٩٨٧م – صفحه (٩٠).

(٣٦) د/ احمد عطيه المصرى – مرجع سابق – صفحه (١٠٢).

(٣٧) شاكر الجوهرى – مرجع سابق – صفحه (٦٤).

(٣٨) د/ احمد صالح الصياد – مرجع سابق – صفحه (٢٣٠).

(٣٩) حسن ابو طالب – الوحده اليمنيه – مركز دراسات الوحده العربيه – بيروت – الطبعه الأولى – ١٩٩٤م – صفحه (٥٧).

(٤٠) د/ احمد صالح الصياد – مرجع سابق – صفحه (٢٣٠).

(٤١) د/ احمد عطيه المصرى – مرجع سابق – صفحه (٩٤).

(٤٢) عبد القوى مكاوى – مرجع سابق – صفحه (٨٦)& عادل رضا – مرجع سابق – صفحه (١٠٢) & شاكر الجوهرى – مرجع سابق – صفحه (٥٤).

(٤٣) محمد سالم باسندوه – قصة الجنوب اليمني المحتل في الامم المتحده – مطابع الاهرام التجاريه – قليوب – مصر – ١٩٩٠م – صفحه (٥٩–٦٠) & عبد القوى مكاوى – مرجع سابق – صفحه (٨٦–٨٧)& عبده حسين سليمان ادهل – مرجع سابق – صفحه (١٥٥)& د/ ابراهيم خلف العبيدى – مرجع سابق – صفحه (١٧٩) و (٥١٩) & عادل رضا – مرجع سابق – صفحه (١٠٢–١٠٣) & د/ عمر عبد الله بامحسون – مرجع سابق – صفحه (٣٢٢).

(٤٤) ل. فالكوفا – مرجع سابق – صفحه (٤٦) & د/ ابراهيم خلف العبيدى – مرجع سابق – صفحه (١٥٩).

(٤٥) عادل رضا – مرجع سابق – صفحه (٢٣٣).

(٤٦) سعيد احمد الجناحي – مرجع سابق – صفحه (٧٣٦)

(٤٧) عادل رضا – مرجع سابق – صفحه (٢٤٤)

(٤٨) سعيد احمدالجناحى – مرجع سابق – صفحه (٢٥١).

(٤٩) مركز الدراسات والبحوث اليمني – صنعاء – الندوة الوطنيه التوثيقيه للثوره اليمنيه (١٤) اكتوبر – بدون ناشر – ومكان اصدار – الطبعه الأولى – ١٩٩٣م – صفحه (١٩٦).

(٥٠) سعيد احمد الجناحى – مرجع سابق – صفحه (٢٥١–٢٥٢).

(٥١) مركز الدراسات والبحوث اليمني – صنعاء – مرجع سابق – صفحه (١٩٦–١٩٧).

(٥٢) عادل رضا – ثورة الجنوب – دار المعارف بمصر – ١٩٦٩م – القاهرة – صفحه (٧٦).

(٥٣) الجبهه القوميه لتحرير جنوب اليمن المحتل – الميثاق الوطني – مطبعة نهضة مصر – بالفجاله.

(٥٤) د/ احمد عطيه المصرى – مرجع سابق – صفحه (١٩٧).

(٥٥) عبد القوى مكاوى – مرجع سابق – صفحه (١٠٤).

(٥٦) محمد سعيد عبد ا لله (محسن) – عدن كفاح شعب وهزيمة امبروطوريه – دار ابن خلدون – بيروت – مطبعه ثانيه منفحه – يوليو/ تموز١٩٨٩م – صفحه (١٤١–١٤٢)& سعيد احمد الجناحى – مرجع سابق –صفحه (٣٠٨).

(٥٧) د/ ابراهيم خلف العبيدى – مرجع سابق – صفحه (٣٦٨).

(٥٨) محمد على لقمان المحامى – قصة الدستور اللحجى – مطبعة فتاة الجزيره بعدن – رمضان ١٣٧١هـ الموافق يوليو ١٩٥٢م – صفحه (١–٣٤).

(٥٩) د/ ابراهيم خلف العبيدى – مرجع سابق – صفحه (٢٤٧).

(٦٠) أحمد عوض باوزير – شهداء القصر – دار الهمداني للطباعه والنشر – عدن – ١٩٨٣م – هامش صفحه (٥٢ و ٥٣).

المبحث الثاني

الممارسه الديمقراطيه في المملكه المتوكليه اليمنيه

سئمت اليمن حكم الاتراك ، وكان اليمنيون ينتظرون الامام القائد الذي يقودهم لاجلاء الاتراك من شمال الوطن .. ووقع إختيار أعيان الزيديه على السيد محمد بن يحيى حميد الدين القاسمى ، فبايعوه وتسلم من ابونيب السناره وأتخذ القفله مركزاً له [١] وفي عام ١٣٠٧هـ - ١٨٩٠م ، تمكن الامام الجديد من تأليف جيش قبائلي جرار ، ودارت بينه وبين الباشا احمد فيضى ، ثم من بعده حسين حلمى وعبد الله باشا ، حروب عديده ، حتى توفي الامام المنصور محمد بن يحي حميد الدين القاسمى بالسودة في ٢٩ ربيع آخر عام ١٣٢٢هـ الموافق ١٩٠٤م .[٢]

بويع بعده ولده يحي بالامامه ، واعلن لقبه بالمتوكل وأتخذ (قفله عذر) مركزاً له عام ١٩٠٤م . ودارت بينه وبين الاتراك عدة معارك كبيره .. وكانت معركة شهاره من أعظم المعارك .. واستولى فيها اليمنيين على السلاح الحديث والمعدات ، ونتيجه للخطر الذي واجه جيوش الاتراك ، أرسل المشير عزت باشا الالباني مندوباً مفوضاً في عقد صلح مع الامام يحي عام ١٩١١م ، وتوصلا إلى اتفاقية دعان .. ولم تمض ثلاثه سنوات حتى قامت الحرب العالميه الأولى ، وبعدها غادرت القوات التركيه اليمن (الشطر الشمالي) عام ١٩١٨م .[٣] وأصبحت اليمن كلها (الشطر الشمالي) تحت سلطه الامام يحي .وقسمت المملكه المتوكليه اليمنيه إلى سبعه ألويه ، كل لواء عليه امير يعين من قبل الامام ، ولا يتصرف بصغيره وكبيره الا بأمر الامام ، وينقسم كل لواء إلى عدة قضوات ، وكل قضاء يحكمه عامل ، وينقسم كل قضاء إلى نواحي ويسمى حاكم الناحيه (عامل)، وتنقسم كل ناحيه إلى عزل ويحكمها (العامل)

مباشرة ، ولكل عزله واحد من أهلها اسمه (العاقل) يكون مسؤولاً عن توزيع الجنـود الساهرين على الأمن ولكنه لا يحكم ، وتشمل العزله احياناً عدة قرى (٤).

نظام الحكم في المملكه المتوكليه اليمنيه:

أدخلـت المملكـه المتوكليـه اليمنيه بعض الاصلاحات في مؤسسـات الدولـه والحكم ولكنها كانت شكليه . أخذ الامام يحي بفكرة تعيين حكومه مكونه مـن رئيس الوزراء وعدد من الوزراء ، وأنشاء دواوين وزارات، غير أن هـذه الحكومـات لم تكـن سوى شكل، لاوجود تقريبـاً لايـة لوائـح تنظيميـه أوبيروقراطيـه لهـا، كمـا إن الـوزراء وأغلبهم من الساده، كانوا مجرد واجهات شرفيه ، ذلك إن الحكم والتوجيه والاشراف والتعيين والعزل والصرفيات في كل صغيره وكبيره بيد الامام (٥).

ووفقاً لمبادئ الإمامه في المذهب الزيدى ، يجب في الظروف الإستثنائيه إذا ما جـد الجد واقتضى الأمر إتخاذ قرارات هامه ، أن يجمع الامام مجلساً يضم وجهاء البلاد وعلماءها وذوى الرأي فيها، ممن عرفوا بالخبره والحنكه وبعد النظر واصالة الرأي ، لكي يبحثون الموقف من كل نواحيه ، ولكي يشتركوا معه في تحمـل المسـؤليه ، ولكـن جـرت عـادة الامام يحيى أن يعمل مايتراء له ، ولم يؤثر عنه إنه جمع مجلسـاً لبحـث شـؤون الدولـه إلا عند إعلان الانسحاب من (الضالع) حتى لا يتحمل المسؤليه بمفرده ، فالحكومـه هـي الامام ، والامام هو الحكومه (٦).

وكـانت تـرد إلى الإمام يحيى العرائـض بواسـطة الحـاجب فيفضهـا في الحـال ويقضي فيها في المقيل (المكان الذي يمضغون فيـه القـات) ،(٧) وكـان الامـام يقضـي بنفسه بين الناس ، فيخرج الامام إلى ساحة ميدان شراره ويلتف حوله الرجال والنسـاء والأولاد ويجلس ساعه وساعتين كل يـوم ، فيسـمع شـكاوى النـاس واعيـاً وصـابراً ، فيقضي بينهم في بعضها ويحيل البعض الآخر على المحكمه الشرعيه (٨).

المعارضه في المملكه المتوكليه اليمنيه في عهد الامام يحى:

كان توقيع الامام يحي اتفاقية عام ١٩٣٤م مع السعوديه بخصوص نجران وخميس مشيط وجيران ولواء عسير ، ومع بريطانيا عام ١٩٣٤م بالنسبه للمناطق الجنوبيه، دليلاً على هزيمة الامام وفشله في معالجة الامور بدون تنازلات سياديه ووطنيه، مما حدى بالعناصر الوطنيه المتنورة أن تبحث عن بديل آخر للنظام .. لهذا ظهرت المعارضه في شكل منظمات وأحزاب سريه تعمل لتغيير النظام السياسي والمطالبه في حقها في ممارسة السلطه والمشاركه في رسم سياسة البلاد والتحرر من قيود الامامه الزيديه والحكم المطلق المستبد ، والخروج من العزله التي فرضها الامام عليها ، وظهر إتجاه آخر يطالب بالاصلاح الذي يرتبط باحياء الدعوه الزيديه (٩).

١- الجمعيه الادبيه ومحبي الادب:

ظهرت الجمعيه الادبيه ومحبى الادب عام ١٩٣٦م ، وكان اعضاؤها ينتقدون السلطه غير المحدوده للامام ، ونظام تحصيل الضرائب ، والتميز ضد الشوافع (١٠).

٢- جمعيه المشايخ بتعز:

ظهرت جمعية المشايخ بتعز ، من ذوى الثقل الاجتماعي من الشوافع ، كرد فعل لما كانوا يتعرضون له من مصادرات وطرد من الوظائف (١١).

٣- جمعيه الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر:

ظهرت هذه الجمعية بقيادة القاضي محمد محمود الزبيري ، وكانت تطالب الامام بتغيير سياسته وممارساته للسلطه، وقدمت للامام يحي برنامجاً توضح وجهة نظرها

في ممارسة السلطه والمشاركه السياسيه والنظام الشوري الـذي يحكم البلاد ، والنظام الاداري الذي ينظم السلطات في اليمن (الشطر الشمالي)

٤- هيئة النضال [١٣].

ظهرت هيئة النضال بقيادة احمد بن احمد المطاع ، الذي كان يرى إن إنتعاش اليمن وإرتقاءه إلى المستوى اللائق به وماضيه الحضارى بين الأمم ، متوقف على تخليصه من حكم الامام والامامه الزيديه . ونجحت في الوصول ببعض أعضائها إلى الجهاز الحكومي ، وارباك الامام يحي حول إحياء الدعوه الزيديه ، وأثار الخلاف بين الامام وأولاده وبين معظم رجالات الحكومه.

٥- جمعيه الاصلاح:

ظهرت في لواء إب جمعية الاصلاح هدفها أن يتخلص اليمن من حكم الامام يحي المتسلط المستبد ، وحكم ابنائه الذي ولاهم امارة الالويه [١٤].

٦- حزب الاحرار والجمعيه اليمأنيه الكبرى:

أنتقلت المعارضه بعد خروجها من السجون إلى عدن ، وكونوا حزباً سموه حزب الاحرار وارسلوا رساله إلى الامام يحيى يناشدوه أن يرفع عن المواطنين ظلم ولاته وعماله وحكامه [١٥]، كما تضمنت الرساله احدى عشر مطلباً لمعالجة الأوضاع والمظالم التي يعانى منها الشعب في المملكه المتوكليه اليمنيه [١٦]، وطالب حزب الاحرار في برنامجه بالشورى والاصلاح والحريه والعداله و الدستور [١٧]، وتحقيق تغييرات اجتماعية واقتصادية في البلاد ، والجمع الصحيح العادل للضرائب والحد من الخلافات الدينيه ، وتشكيل جيش يمني ، وزيادة مرتبات الموظفين والضباط [١٨]، وطالب بحكومه تتقيد بدستور ، وتكون هناك مؤسسات دستوريه [١٩]، وتحول حزب الاحرار إلى اسم الجمعيه اليمانيه الكبرى ، عندما وصل الامير سيف الاسلام ابراهيم بن يحي إلى عدن

وأنضم إلى الاحرار معارضاً لنظام حكم والده وممارساته للسلطه وعدم مشاركة الشعب في رسم سياسة البلاد، وتطبيق النظام الشوري الديمقراطي السليم ، ومارست نشاطها تحت هذا الاسم الجديد ، واصدرت جريدة تعبر عن رأيها باسم صوت اليمن [٢٠].

ثورة عام ١٩٤٨م:

أعد قادة ثورة عام ١٩٤٨م مخططاً للثوره ضد الامام يحي، وتغيير نظام حكمه المستبد . فحدثت الثوره، وجاء معها الدستور (الميثاق الوطني المقدس) والحكومه الدستوريه ومجلس الشورى (السلطه التشريعيه) وجهاز إدارى منظم حديث . حيث عين الامام عبد الله بن احمد الوزير اماماً دستورياً ، وتولى رئاسة مجلس الوزراء السيد على بن عبد الله الوزير ، وترأس مجلس الشورى الامير ابراهيم بن يحي حميد الدين [٢١].

غير إن القبائل المحيطه بالمدينه أخذت تهاجم مدينة صنعاء ، وتلقى الملك عبد العزيز آل سعود من الامام عبد الله بن احمد الوزير برقيات يطلب منه النجده دون جدوى . فأخذت الاحداث تتسارع وتتوالي ، وسقطت أول حكومه دستوريه.

ودخلت قوات الامير سيف الاسلام احمد صنعاء وأحتلتها ، ونودي به ملكاً واماماً لليمن ولقب (بالناصر لدين الله)، [٢٢] كما تلقى مندوب المملكه المتوكليه اليمنيه السيد على المؤيد لدي جامعة الدول العربيه البرقيات تؤكد سقوط الحكومه الدستوريه التي أقامها الامام عبد الله بن احمد الوزير ، كما وردت من سمو سيف الاسلام عبد الله بن يحي برقيه يخبر مندوب اليمن لدي جامعة الدول العربيه بحضور اليمن الجديد اجتماعات مجلس الجامعه . وفور وصول الأمير سيف الاسلام عبد الله القاهرة اجتمع بسعادة عبد الرحمن عزام باشا ، وصرح عزام باشا عقب الاجتماع إنه تناول البحث مع الامير سيف الاسلام عبد الله بعض المسائل الخاصه بتعاون دول

الجامعه مع اليمن على إقامة حكومه ديمقراطيه صحيحه في المملكـه المتوكليـه اليمنيـه ، وتقديم المساعدات التي يحتاج إليها القطر اليمني، ليتبواء مكانه المرموق بين دول العـالم العربي [٢٣].

مطالب المعارضه في عهد الامام احمد:

رغـم احـداث ثـورة عـام ١٩٤٨م ، ومـا تضمنته مـن مطـالب الشـعب في الديمقراطيه والتنميه، ورغم وعود السلطه الحاكمه في المملكه المتوكليه اليمنيه ، لإقامه حكومه ديمقراطيه صحيحه ، لم تنفذ المملكه المتوكليه اليمنيـه ، في عهـد الامـام احمـد ، أي وعد من وعودها التي قطعتها على نفسـها ، فظـل الامـام احمـد يرفـض أي تطـور ، وسلك نفس المسلك الذي سار عليه والده الامام يحى .. ولم تسكت المعارضه ، فظلـت تطالب بالتطور الديمقراطي ومشاركة الشعب في ممارسة السلطه ورسم سياسـة البـلاد . وكانت مطالب الأحزاب والمنظمات على الشكل التالي: -

١- عصبة الحق والعداله [٢٤]:

كانت عصبة الحق والعداله أول تنظيم بعد ثورة (١٩٤٨م)، وكـان مؤسسـها ابراهيم بن على الوزير ، وركزت علـى حتميـة الجهـاد واستمراره ، وغـزت التجمـع القبلي داخل صنعاء ، وبعض التحركات السياسيه في أوساط الجيش ، حتى اكتشـفتها السلطه وقضت عليها.

ثم جرت محاولة أخرى قادها عبد الملك المطاع بعد أن وضع لها خطه تستهدف الجهاد المسلح ضد نظام الامام احمد وظلمه وعزلتـه فـرؤا خـروج مجموعـه مـن اليمـن لتتمكن من توجيه الحركه بحريه وشكل أفضـل ، فتمكـن ابراهيم وعباس الوزيـر مـن الخروج عام ١٩٥٤م إلى عدن ثم إلى السودان ثم إلى القاهرة.

٢- الاتحاد اليمني:

أصدر الشيخ عبد الله علي الحكيمي في كارديف بريطانيا جريدة السلام ، وكانت أول صوت للمعارضه ضد حكم الامام احمد بن يحي حميد الدين، بعد فشل ثورة عام ١٩٤٨م [٢٥]، لكنها لم تستمر ، وعاد إلى عدن وترأس الاتحاد اليمني .[٢٦] وصدر للاتحاد دستوراً عام ١٩٥١م ، وفتح له بالقاهرة فرعاً ، ترأسه في البدايه الاستاذ علي الجناتي، وبعد قيام الثوره المصريه والسماح للقاضي محمد محمود الزبيري بدخول مصر تولى رئاسة الاتحاد، فأعطى الاتحاد فاعليه ضد نظام الحكم في المملكه المتوكليه اليمنيه . وفي نهايه عام ١٩٥٢م أصدر القاضي محمد محمود الزبيرى دستوراً، وهو عباره عن تصوره لشكل الحكم وشخصية الحكم سماه (امالنا وامالينا) ، وأنتخب القاضي محمد محمود الزبيرى رئيساً للاتحاد اليمني فرع القاهرة [٢٧].

ثورة عام ١٩٥٥م:

تركت ثورة (١٩٤٨م) نتائجها على الساحه في المملكه المتوكليه اليمنيه ، في نفوس كافة الاطراف الوطنيه ، وزاد الاشمئزاز والتبرم منه ، خاصة من تلك الدماء التي سالت نتيجة للاعدامات، وبقاء الوضع في عهد الامام احمد كما هو في عهد ابيه الامام يحي من انعزاليه وتأخر في كل المجالات ، وتركيز كافة السلطات في يده.

كان أحد المتبرمين الامير سيف الاسلام عبد الله بن يحي شقيق الامام احمد ، الناقد دائماً للحكم والنظام واسلوب الاداره ، نتيجة الثقافه العاليه وتقلده عدة مهام اداريه وجولاته في العالم الخارجي . فراح يجمع الناس من حوله ، وأخذوا بدورهم يقارنون بين البدر الضعيف الشخصيه، والحسن البخيل والشديد .. وعبد الله العصري الكريم .. لذا أختاروا عبد الله [٢٨]. استغل الثلايا قضية الحوبان وقام بانقلابه ضد الامام احمد ، وعين سيف الاسلام عبد الله اماماً . ولم تمض أيام وفشلت الثوره

التي قام بها سيف الاسلام عبد الله مع المقـدم الثلايا ، وأنتهت باعدام المقدم الثلايا وسيف الاسلام عبد الله والعباس واسماعيل بدون محاكمه (٢٩).

التطور الذي أحدثته ثورة عام ١٩٥٥م:

بعد أحداث ثورة عام ١٩٥٥م ، تألفت لجنه برئاسة ولي العهد سيف الاسلام الأمير محمد البدر وعضوية القاضي محمد العمرى والاستاذ احمد محمد نعمان مستشار ولي العهد والسيد عبد الرحمن ابو طالب وزير اليمن المفوض في مصر والقاضي محمد عبد الله الشامي امير لواء البيضاء والسيد احمد زباره القائم باعمال اليمن في امريكا ، وتولت هذه اللجنه وضع مشروع السياسه اليمنيه الجديده ، وبحث المشروعات الحيويه التي أحالها عليها جلالة الامام ، على أن توافيه بتقارير عن كل مشروع ، بعد أن ترجع كلما لزم الأمر إلى بعض الخبراء والمختصين قبل اعتمادها من جلالة الامام (٣٠).

وأعطى الشركه الأمريكيه (اوين ديفيلمنت كربريشن اوف واشنطن) حق الكشف والتنقيب عن المعادن والنفط ، كما وقعت عام ١٩٥٦م إتفاقيه الدفاع المشترك بين مصر واليمن والسعوديه ، (٣١) وقوى علاقاته مع المعسكر الشرقي ، فأستورد السلاح التشيكي والسوفيتي ، ونفذ إتفاقية بناء ميناء الحديده بالخبرة السوفيتية ، كما رصف طريق الحديده صنعاء بايدي الخبرة الصينية .. وعقد إتفاقيه فنيه واقتصاديه وعسكريه مع الاتحاد السوفيتي ويوغسلافيا وتشيكوسلوفاكيا (٣٢)، وشكلت أول وزاره في تأريخ المملكه المتوكليه اليمنيه ، برئاسة الامام احمد ، وأسند نيابة الرئاسه إلى ولى العهد ابنه سيف الاسلام محمد البدر ، وضمت الوزاره ثلاثه عشر وزير (٣٣).

مطالب المعارضه بعد ثورة عام١٩٥٥م:

عندما أحست المعارضه إن الامام احمـد لم يحـدث أي تغيير ، أخـذت المعارضـه تتحرك سـواء كـانت في الداخـل أو في الخـارج ، مطالبة بالتغيير والتطور السياسـي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي ، ونتيجة لتباطؤ الامـام احمـد في تنفيـذ مـاألتزم بـه ، أحست المعارضه إنه يعرقل أي تطور ..

وتقدمت بمطالبها كالتالي: —

١— الاتحاد اليمني:

أعلن الاتحـاد اليمـني بمصر في ١٩٥٦/٢/٢١م مطالبـه في كتيب بعنـوان " مطالب الشعب " يدعو فيه إلى قيام جمعيه تأسيسيه منتخبه وحكومـه تنفيذيـه وسـلطه قضائيـه مسـتقله في ظـل ملكيـه رمزيـه تسـود ولا تحكـم ويحكـم الشـعب في ظـل سيادتها [٣٤].

أما الاتحاد اليمنيَ بعدن فنظم نفسه وأصدر أهداف وبرنامج الاتحـاد اليمـني في البيان الاداري رقم (١) مطالباً بالكفاح المستمر وصولاً إلى ما يصبوا إليه في ظـل نظـام جمهوري يحقق له حكم نفسه وبإرادته الحره ، وتحقيق وحدة كل المناطق اليمنيه الطبيعيه في ظل حكم ديمقراطي اشتراكي ومستمده احكامه من الشريعه الإسلاميه [٣٥].

٢— اتحاد القوى الشعبيه اليمنيه:

طالب اتحاد القوى الشعبيه اليمنيه تحقيق هذه المطالب (الاهداف) الآتيه: —

١— التحرر عن الاستعمار والرجعيه بالقضاء على النظام الاسـتعماري ومخلفاتـه في الاجزاء المحتله (عـدن والجنـوب) والحكـم الفـردي الاسـتبدادي العبـودي في جوهره وشـكله في الشـمال وإقامـة حكـم دسـتوري جمهـوري شـوري شـعبي

يضمن حرية الفكر والقول والعقيده والمساواه في الحقوق والواجبات وتكافؤ الفرص.

٢- الوحده بتحقيق وحدة اليمن الطبيعيه ضمن نطاق الوطن العربي الموحد المتحرر من الاستعمار والرجعيه .

٣- العداله بتحقيق نظام اقتصادي يرفع مستوى المعيشه لجماهير الشعب ويكفل لكل مواطن العمل الملائم بقدرته وكفأته وحق التعليم والغذاء والمسكن والعلاج والراحه (٣٦).

٣- حركة القوميين العرب:

تأسس فرع حركة القوميين العرب في المملكه المتوكليه اليمنيه عام ١٩٥٩م وأنتشر بين صفوف الطلاب والمثقفين والعمال والقوات المسلحه (٣٧). وناهضت حركة القوميين العرب النظام في المملكه المتوكليه اليمنيه وحاولت اسقاطه وإقامة نظام جمهوري ، وعملت من أجل وحدة اليمن الطبيعيه (٣٨).

٤- تنظيم الضباط الاحرار (٣٩):

تأكد للوطنين المخلصين في المعارضه اليمنيه ، بعد ثورتي ١٩٤٨م و ١٩٥٥ ودور الأحزاب التي تعمل في السر ، ودور الاغتيالات التي قامت، والمنشورات التي توزعها المعارضه، تأكد للضباط الاحرار إن هذا كله لم يؤد إلى إصلاح أو إسقاط

النظام الملكى في المملكه المتوكليه اليمنيه ، لذا قام الضباط الأحرار بتنظيم أنفسهم في ثكناتهم على شكل خلايا صغيره بحيث لا يعرف الواحده الأخرى.

وبعد عدة لقاءات خرجو بالأهداف السته الواجب تحقيقها وهي:

١- التحرر من الاستبداد والاستعمار ومخلفاتها ، وإقامة حكم جمهوري عادل ، وإذابة الفوارق والامتيازات بين الطبقات.

٢- بناء جيش وطني قوي لحراسة البلاد وحماية الثوره ومكاسبها.

٣- رفع مستوى الشعب اقتصادياً وسياسياً وثقافياً.

٤- أنشاء مجتمع ديمقراطى تعاوني عادلاً ، مستمداً انظمته من روح الدين الإسلامي الحنيف.

٥- العمل على تحقيق الوحده الوطنيه في نطاق الوحده العربيه الشامله.

٦- إحترام مواثيق الامم المتحده والمنظمات الدوليه ، والتمسك بمبداء الحياد الايجابى وعدم الانحياز ، والعمل على اقرار السلام ودعم مبدأ التعايش السلمي بين الامم.

وفي ٢٦ سبتمبر ١٩٦٢م ، أندلعت الثوره وتغير النظام في الشطر الشمالي من اليمن ، من نظام امامى ملكى إلى نظام جمهوري.

من العرض السابق ، نلاحظ إن الامام ركز كافة السلطات في يده ، وأصبحت كل الممارسات بعيده كل البعد عن النظام الديمقراطي .. كما أن أعضاء المجالس يتم تعيينهم وعزلهم من قبل الامام ، ولايمكن أن يقوموا بأي اجراء إلا بعد موافقة الامام . كما إن تداول منصب الامام أصبح وراثياً (بولايه العهد) في اسرة الامام احمد .. من هنا نلحظ أن الممارسه الشعبيه للسلطه قد همشت.

هوامش المبحث الثاني : الممارسه الديمقراطيه و المملكه المتوكليه اليمنيه

(١) القاضي عبد الله عبد الوهاب المجاهد الشماحي – اليمن الأنسان والحضاره – منشورات المدينه – بيروت – الطبعه الثالثه ١٤٠٦هـ – ١٩٨٥م – صفحه (١٨٣-١٨٤).

(٢) أحمد حسين شرف الدين – اليمن عبر التأريخ – مطبعة المحمديه – عابدين – القاهرة – الطبعه الثانيه – ١٣٨٤هـ –١٩٦٤م – صفحه (٢٦٥-٢٦٦).

(٣) أحمد حسين شرف الدين – مرجع سابق – صفحه (٢٦٧- ٢٦٩).

(٤) د/ احمد فخُرى – اليمن ماضيها وحاضرها – المكتبه اليمنيه للنشر والتوزيع – صنعاء – الطبعه الثانيه ١٤٠٩هـ –١٩٨٨م – صفحه (٦٣-٦٧).

(٥) د/ قائد الشرجبي – القريه والدوله في المجتمع اليمني – دار التضامن للطباعه والنشر والتوزيع – بيروت – الطبعه الأولى ١٩٩٠م – صفحه (١٨٦).

(٦) د/ سيد مصطفي سالم – تكوين اليمن الحديث – مكتبة مدبولي – القاهرة – الطبعه الثالثه – ١٩٨٤م – صفحه (٤٧٤-٤٧٥).

(٧) أمين الريحاني – ملوك العرب – المؤسسه العربيه للدراسات والنشر – بيروت – الطبعه الثانيه – ١٩٨٦م – صفحه (٨٣-٨٦).

(٨) أمين الريحاني – مرجع سابق – صفحه (١٧٩-١٨٢).

(٩) ايليناجولوبرفسكايا – ثورة ٢٦ سبتمبر في اليمن – ترجمة قائد طربوس – دار ابن خلدون – بيروت – الطبعه الأولى – ١٩٨٢م – صفحه (١٦٩-١٧٠)& القاضي عبد الله بن عبد الوهاب المجاهد الشماحي – مرجع سابق – صفحه (١٩٥).

(١٠) ايليناجولوبوفسكايا – مرجع سابق – صفحه (١٧١).

(١١) ايليناجولوبوفسكايا – مرجع سابق – صفحه (١٧١-١٧٢).

(١٢) القاضي عبد الله بن عبد الوهاب المجاهد الشماحي – مرجع سابق – صفحه (٢٠٥) & عبد الله البردوني – اليمن الجمهوري – دار الفكر المعاصر – بيروت – الطبعه الرابعه ١٩٩٤م – صفحه (٤٧) و (١٦٩).

(١٣) القاضي عبد الله بن عبد الوهاب المجاهد الشماحي – مرجع سابق – صفحه (١٩٦-٢٠٣).

(١٤) القاضي عبد الله بن عبد الوهاب المجاهد الشماحي – مرجع سابق – صفحه (٢١٦).

(١٥) احمد بن محمد الشامي .. رياح التغير في اليمن – المطبعه العربيه – جده – الطبعه الأولى ١٤٠٥هـ – ١٩٨٤م – صفحه (١٣٥)& سعيد احمد الجناحي – الحركه الوطنيه اليمنيه – مركز الامل للدراسات والنشر – اليمن – الطبعه الأولى ١٩٩٢م – صفحه (٦٨-٦٩).

(١٦) الهام محمد مانع – الأحزاب والتنظيمات السياسيه في اليمن – الافاق للطباعه والنشر – الثوابت – صنعاء – ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م – صفحه (١٣٠-١٣٢).

(١٧) أحمد بن محمد الشامي – مرجع سابق – صفحه (١٤٧).

(١٨) ايليناجولوبوفسكايا – مرجع سابق – صفحه (١٨١).

(١٩) مركز الدراسات والبحوث اليمني – صنعاء – ثورة ١٩٤٨م – الميلاد والمسيره والمؤثرات – دار العوده – بيروت– الطبعه الأولى ١٩٨٢م – صفحه (٣٤٦).

(٢٠) مركز الدراسات والبحوث اليمني – صنعاء – ثورة اليمن الدستوريه – دار الكلمه – صنعاء – الطبعه الثانيه ١٩٨٥م – صفحه (٥٦).

(٢١) مجلة الرابطه العربيه (المصريه) – في ٢٩ مايو ١٩٤٨م& احمد حسين شرف الدين – مرجع سابق & مركز الدراسات والبحوث اليمني صنعاء – ثورة ١٩٤٨م – الميلاد والمسيرة والمؤثرات – مرجع سابق & احمد جابر عفيف – الحركه الوطنيه في اليمن – دار الفكر – دمشق – الطبعه الأولى ١٤٠٢هـ – ١٩٨٢م – صفحه (٣٠١-٣٠٣)& القاضي عبد الله عبد الوهاب المجاهد الشماحي – مرجع سابق – صفحه (٢٢٧-٢٣٨)& احمد بن محمد الشامي – مرجع سابق – صفحه (٢٨٢- ٢٩١)& عبد الله بن احمد الثور – ثورة اليمن – مطبعة دار احياء الكتب العربيه – القاهرة – الطبعه الثانيه ١٩٨٦م – صفحه (٧٦-٨٧)& محمد علي الاسودى - حركة الاحرار اليمنيين والبحث عن الحقيقه – بدون ناشر ومكان اصدار – ١٩٨٧م – صفحه (٣٤١-

٣٥١)& جريدة صوت اليمن – عدد(٦٦) – عدن – في ١٩ فبراير ١٩٤٨م – صفحه (١و٢).

(٢٢) جريدة الاهرام (المصريه) – في ١٥ مارس ١٩٤٨م – صفحه (١)، جريدة البلاغ (المصريه) – في ١٤ مارس ١٩٤٨م – صفحه (١).

(٢٣) جريدة الاهرام (المصريه) – في ١٧مارس ١٩٤٨م – صفحه (١)، جريدة البلاغ (المصريه) – في ١٦ مارس ١٩٤٨م – صفحه (٢).

(٢٤) زيد بن على الوزير – محاوله لفهم المشكله اليمنيه – منشورات العصر الحديث – بدون ذكر مكان الاصدار – الطبعه الثانيه – ١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م – صفحه (١٢١–١٢٥).

(٢٥) زيد بن على الوزير – مرجع سابق – صفحه (١٢١).

(٢٦) محمد على الاسودى – مرجع سابق – صفحه (٩٩).

(٢٧) أحمد جابر عفيف – مرجع سابق – صفحه (٣١٧–٣٢٩) & سعيد احمد الجناحي – مرجع سابق – صفحه (١١٤).

(٢٨) عبد الله بن احمد الثور– مرجع سابق – صفحه (١٠٦).

(٢٩) أحمد حسين شرف الدين – مرجع سابق – صفحه (٣٧٠)& جريدة فتاة الجزيره – عدن – عدد (٧٦٨)– في (٣) ابريل ١٩٥٥م ؟& جريدة فتاة الجزيره –عدن – عدد (٧٦٩) في (١٠) ابريل ١٩٥٥م & فتحي الديب .. عبد الناصر وحركة التحرر اليمني – دار المستقبل العربى – مصر – الطبعه الأولى – ١٩٩٠م .

(٣٠) جريدة الاهرام (المصريه) – عدد ٤٩٨١– في (١٨) ابريل ١٩٥٥م– صفحه (١٣).

(٣١) ايليناجولوبوفسكايا– مرجع سابق – صفحه (٢٢٦–٢٢٩).

(٣٢) عبد الله البردونى – اليمن الجمهوري – دار الفكر المعاصر – بيروت – الطبعه الرابعه ١٩٩٤– صفحه (٣٥٧).

(٣٣) جريدة فتاة الجزيره – عدن – عدد ٧٨٨– في ٤ سبتمبر ١٩٥٥م – صفحه (١).

(٣٤) عبد الله الردونى – مرجع سابق – صفحه (٢١٥–٢١٧)، أحمد جابر عفيف – مرجع سابق – صفحه (٣٣٣–٣٣٦).

(٣٥) محمد علي الاسودي – مرجع سابق – صفحه (١٣٢–١٥٧).

(٣٦) زيد بن علي الوزير – مرج سابق – صفحه (١٢٥ – ١٢٧).

(٣٧) الهام محمد مانع – مرج سابق – صفحه (١٤٥).

(٣٨) د/ أحمد صالح الصياد – السلطه والمعارضه في اليمن المعاصر – دار الصداقه –بيروت – الطبعه الاولى – ١٩٩٢م – ١٤١٣هـ – صفحه (٢٥٠ –٢٥٤).

(٣٩) مجموعه من النشاط الاحرار اليمنيين – اسرار ووثائق الثوره اليمنيه – مطابع الرياض – الكويت – ١٩٧٨م – صفحه (١٧–١٥٣).

المبحث الثالث
الممارسة الديمقراطيه في الجمهورية العربيه اليمنيه

قامت ثورة السادس والعشرين من سبتمبر عام ١٩٦٢م في الشطر الشمالي من اليمن، وغيرت النظام من نظام ملكي وراثي عتيق إلى نظام جمهوري، وكانت من أهدافها السته أنشاء مجتمع ديمقراطي تعاونى ، مستمداً إنظمته من روح الدين الحنيف .. لذا سوف نستعرض النظام الجمهوري والأحداث التي رافقته ، في الخمس الحقب ، في عهد السلال ، وعهد الاريانى ، وعهد الحمدى ، وعهد الغشمي، ثم عهد على عبدا الله صالح... هل شاركت الجماهير في رسم سياسة البلاد..هل المجالس التي تكونت كانت تعبر عن اراده شعبيه..هل مجلس القيادة أو مجلس الرئاسه أو المجلس الجمهوري التي تكونت عبرت عن اراده ديمقراطيه حره..وهل المجالس التشريعية التي تكونت تشكلت بشكل ديمقراطي سليم.. فهذا مانريد أن نجيب عليه في بحثنا هذا.

المطلب الأول
الممارسه الديمقراطيه في عهد السلال

- ثورة ٢٦سبتمبر ١٩٦٢م:

قامت الثوره في شمال الوطن في ٢٦سبتمبر ١٩٦٢م ، وأعلنت في نفس اليوم أهدافها السته [١] ، كما أعلنت عن تشكيل مجلس رئاسه برئاسة الشيخ محمد على عثمان . وشكلت حكومه ، وفي ٢٧سبتمبر ١٩٦٢م شكل مجلس قياده [٢]، وأعلنت عن سياستها العامه [٣]، والنظام السياسي في المجال الداخلي والمجال القومي العربي وفي المجال الدولي [٤]، وصدر الاعلان الثورى (الدستور المؤقت) في (٣) اكتوبر ١٩٦٢م، الذي ينظم حكم البلاد خلال الفتره الإنتقاليه، التي حددها بخمس سنوات ، لاعداد الشعب وتهيئته وتمكينه من ارساء الحكم الديمقراطي [٥]، حيث أتسم هذا الدستور

بالنزعه المحافظه التي لا تعكس مبادىء وارادة قادة الثوره الاساسيين ، ولا أهداف ومبادىء تنظيم الضباط الاحرار، بقدر ماكانت تجسيداً للأهداف والمطالب الاصلاحيه التي رددتها حركة المعارضه منذ مطلع الاربعينات، وأكثر تحديداً اراء وقناعة أحمد محمد نعمان رئيس اللجنه الدستوريه [٦].

ولم تمض أيام على تشكيل مجلس قيادة الثوره والوزاره، إلا وظهرت القوى الأخرى، لاحتواء الثوره وتسييرها في الجهه التي ترغبها .. وأذيع في ٢٩ سبتمبر ١٩٦٢م عن تشكيل جديد لمجلس السياده (مجلس قياده).

وفي ٣٠ سبتمبر ١٩٦٢م وصل عبد الرحمن البيضاني من القاهره إلى الجمهوريه العربيه اليمنيه ، رغم كراهية السلال للبيضاني ، ولكن السلال عين البيضاني نائباً لرئيس الوزراء، لتعرض السلال إلى قدر كبير من الضغط المصري لا جباره على قبول البيضاني كنائب له في رئاسة الوزاره، لأن جمال عبد الناصر أواد أن يكون هناك رجلاً متعاطفاً مع مصر قريباً من مركز السلطه ويشكل حاجزاً ..يحول دون أية تصرفات أو اتجاهات وطنيه يمنيه استقلاليه. وفي منتصف اكتوبر ١٩٦٢م زار المشير عبد الحكيم عامر اليمن ، وتم تشكيل وزاره أوسع [٧].

أعلن الدكتور عبد الرحمن البيضاني في (٣١) اكتوبر ١٩٦٢م عن تشكيل جديد آخر لمجلس قياده ، دخل البيضاني عضواً فيه ، وغير الحكومه وعين نفسه نائب رئيس الجمهورية ووزيراً للخارجيه [٨].

وما أن أنتهى الصراع بين السلال والبيضاني ، ببقاء البيضاني في القاهره.. أصدر السلال في (١٣) ابريل ١٩٦٣م دستوراً مؤقتاً يحل محل الدستور المؤقت الذي صدر في أول اكتوبر ١٩٦٢م [٩]، حيث أحتوى على ستين ماده ، تضمنت تعريف الدوله اليمنيه والمقومات الأساسيه للمجتمع اليمني ، والحقوق والواجبات العامه ، ونظام

الحكم في ثلاثه فصول (رئيس الدوله ، مجلس الرئاسه ، المجلس التنفيذى) والقضاء ، واحكام عامه [١٠].

وشكل السلال في (١٧) ابريل ١٩٦٣م مجلس رئاسه بدلاً من المجلس الذي شكل في (٣١) اكتوبر ١٩٦٢م [١١] كما عين المشايخ أعضاء في مجلس الرئاسه [١٢].

وبهذه الاجراءات أستطاع السلال أن يركز كافة السلطات في يده. حيث أصبح هو رئيس الجمهورية ومجلس الوزراء ورئيس مجلس الرئاسه والقائدالعام للقوات المسلحه ، والسلطه التشريعيه.

ظهور المعارضه اليمنيه ومطالبها في العهد السلالي:

نظراً لتشدد السلال ، وعدم رغبته في التفاهم مع أعداء الثوره (الملكيين) ومشاركتهم في الحكم ، ورفضه أن تحكم الجمهورية العربية اليمنية بواسطة مؤسسات دستوريه منتخبه ديمقراطياً، بدأت الانقسامات بين الجمهوريين.

لذا عقد في ١٤ ربيع الثاني ١٣٨٣هـ الموافق ٢ سبتمبر/ ايلول١٩٦٣م مؤتمر عمران ،الذي كان أول مؤتمر جمع ممثلين من كافة فئات الشعب من ضباط وشيوخ وعلماء ، ومن كافة أنحاء اليمن المختلفه [١٣]، وبعثيين سوريين وبعثيين عراقيين وشوعيين وشيعيين [١٤]. وخرج مؤتمر عمران بسبعه وعشرين قراراً، تضمنت تحويل محكمة الشعب العسكريه بصبنعاء إلى محكمه شرعيه يختارها مجموعه من علماء الشرع الأحرار من كافة المناطق يتولون محاكمة جميع المتهمين ، وطالب من أعضاء مجلس الرئاسه أن يؤدوا الأمانه ، كما طالب اعتبار مجلس الشيوخ هو المجلس الشعبي الذي يمثل الشعب ويضم إليه اللجنه المركزيه ومجموعه من العلماء ويعتبر هو مجلس الشورى ويتولون مناقشة وتوجيه المسئولين في إجهزة الدوله، وطالب بتكوين مجلس منتخباً انتخاباً عاماً،

وطالب بتكوين جهاز لمراقبة الموظفين الذين يخلون بواجباتهم ، ووضع دستور للبلاد مجلس وزراء تكون له صلاحيات كامله بدلاً من المجلس التنفيذي [١٥].

وواجه السلال قرارات مؤتمر عمران ، باصدار الاعلان الدستوري في ٦ يناير ١٩٦٤م ، الذي ينظم سلطات الدوله العليا ، حيث جعل رئيس الدوله هو رئيس الجمهورية ورئيس المكتب السياسي ومجلس الأمن القومي[١٦] ، وشكل مكتب سياسي بدلاً من مجلس رئاسه ، وشكلت الوزاره برئاسة اللواء حمود الجائفي .. لامتصاص قرارات عمران وجعلها جوفاء ، مما سهل عليه التحايل عليها.

ونتيجة للآضطرابات التي حدثت في اليمن ، أضطر جمال عبد الناصر أن يقوم بزياره مفاجئه لليمن في (٢٣) ابريل ١٩٦٤م ، حيث أجبر السلال على اصدار دستور دائم ، نص على تشكيل مجلس وزراء يرأسه رئيس وزراء ، وأنشاء هيئه استشاريه لها سلطات تشريعيه[١٧]. وبالفعل صدر السلال هذا الدستور في (٢٧) ابريل ١٩٦٤م[١٨] . وقد جاء مطابقاً للدستور المصرى الصادر في مارس عام ١٩٦٤م [١٩]. ولكن الحكام لم يلتزموا بنصوص الدستور والقوانين المنظمه.

ونتيجة لتقاعس السلال ووضع العراقيل ، التي تحول دون تنفيذ قرارات مؤتمر عمران ، قدم القاضى عبد الرحمن الارياني والقاضى محمد محمود الزبيرى استقالتهما في ٢ديسمبر ١٩٦٤م ، متضمنه سبعه مطالب وهى ، تعديل الدستور ، وإقامة مجلس جمهوري، وتأليف مجلس شورى ، وإعلان قيام تنظيم شعبي شامل ، وتكوين جيش وطني قوي ، وتأليف مجلس دفاع وطني، وتشكيل محكمه شرعيه عليا تتولى محاكمة العابثين باموال الدوله ومقدرات الشعب [٢٠]. كما تقدم حزب الله بمطالب ، يطالب فيها الحكومه أنتهاج السبل الديمقراطيه في ممارستها للسلطه ورسم سياسة البلاد العامه [٢١].

اجتمع حشد كبير في ٢ مايو ١٩٦٥م في مدينة خمر في الجمهورية العربية اليمنية ، وسمى هذا المؤتمر (بمؤتمر خمر) ، حيث ضم عدداً من الشخصيات ومن فئات مختلفه وخاصة من المشايخ ، وطالب المؤتمرون بالأسس التي يجب أن تقوم الدوله عليها . وأعطوا الثقه لحكومة الاستاذ أحمد محمد نعمان . وتقدموا إلى السلال بأثنى عشر مطلباً [٢٢]. فأصدر السلال الدستور المؤقت لعام ١٩٦٥م [٢٣]، لامتصاص غضب المؤتمرين ، لكنه لم يلتزم بنصوص الدستور والقوانين المنظمه لـه ، مما أدى في ٢٨يونيو ١٩٦٥م بأن تقدم الاستاذ أحمد محمد نعمان باستقالته خاصة وأنه – أي السلال – شكل مجلساً أعلى للقوات المسلحه دون استشارة حكومة النعمان [٢٤]. فتولى السلال رئاسة الحكومه بعد استقالة النعمان مما أدى إلى تصاعد الإنشقاق في الصف الجمهوري ، فأضطر السلال في ١٨ يوليو / تموز ١٩٦٥م إلى تكليف العمري بتشكيل الوزاره[٢٥]. وأعلن عن تأسيس التنظيم الشعبي للقوى الوطنيه في ٢٨ اكتوبر ١٩٦٥م كتنظيم سياسي ، وصدر له دستور حدد فيه اسم التنظيم والشعار والأهداف وبرنامج العمل الوطني.[٢٦]

وبعد إبرام إتفاقية جده بين الملك فيصل وبين الرئيس جمال عبد الناصر يوم الثلاثاء الموافق ١٩٦٥/٨/٢٤م . لحل المشكله اليمنيه والتي أحتوت في بنودها الثلاثه الأولى حق الشعب اليمني في إختيار نوع الحكم الذي يرتضيه[٢٧].

أحتجزت القياده المصريه السلال بمصر حتى تترك للمعتدلين فرصة لحل المشكله . وعندما وصل الطرفان (الملكى والجمهوري) في مؤتمر حرض إلى طريق مسدود ، وأصبح جمال عبد الناصر غير مقتنع بسياسة حسن العمرى التي ترمي إلى استقلال السياسه اليمنيه عن السياسه المصريه ، قرر الرئيس جمال عبد الناصر عودة السلال إلى صنعاء يوم (١٢) أغسطس / آب ١٩٦٦، مما أثار أزمه ، وبناء على

توجيهات القياده العربيه باليمن ، سافر وفد من السياسيين والوزراء في ٩سبتمبر ١٩٦٦م إلى القاهره لشرح وجهة نظرهم للقياده المصريه ، حيث تم احتجازهم في القاهره[٢٨]. وأعلن السلال تشكيل وزاره برئاسته في ١٨ سبتمبر / ايلول ١٩٦٦م[٢٩]. وشكلت الحكومه من العناصر المتشدده [٣٠]، وطلب من حكومة الجمهورية العربية المتحدة بتسليمه السياسيين اليمنيين لديها لمحاكمتهم[٣١]. وفي (١٩) اكتوبر / تشرين أول ١٩٦٦م أعلن السلال عن إقامة محكمة أمن الدوله برئاسة العميد محمد الأهنومي وزير الداخليه ، وحكم بالاعدام على كثيرين [٣٢]. ونتيجة للاجراءات القمعيه التي أستخدمها السلال لفرض سلطته بالقوه ، هرب الكثير وأنضموا إلى حركة المنشقين الجمهوريين التي يقودها الشيخ عبدالله بن حسين الأحمر[٣٣].

وعندما وجد السلال إن الناصرين يبتعدون عنه ، وأستشعر أن السلطه تنسحب من تحت أقدامه، أعلن في ١٨ يناير ١٩٦٧م عن قيام الاتحاد الشعبي الثوري ، لحشد وتكتيل الجماهير تحت قيادته للحفاظ على نظامه [٣٤].

الا إن الممارسات ، التي مارسها السلال في ادارته للسلطه وإبتعاده عن تطبيق الديمقراطيه الشعبيه ، ومحاولاته الالتفاف على كل القرارات الصادره عن المؤتمرات الشعبيه ، وتركيز كافة السلطات في يده ، وتعقبه المعارضين واعدامهم وسجنهم . كل ذلك أثار قوى المعارضه.

ففي ٣ مارس عام ١٩٦٧م أعلن عن قيام تنظيم سياسي باسم "الجبهه الثوريه اليمنيه" بعد اجتماع حضره مندوبون عن قبائل حاشد وبكيل وكثير من السياسيين وكبار الموظفين والضباط ، ونددوا فيه بسياسة السلال وديكتاتوريته وطالبوا

بالديمقراطيه ومشاركة الجميع في رسم سياسة البلاد ، واحتجوا على إحتجاز اللواء حسن العمرى رئيس الحكومه اليمنيه بالقاهره [٣٥].

وعقدت الجبهه الثوريه اليمنيه (مؤتمر سباء) في نهم بتأريخ ١٩٦٧/٣/٣م مؤتمراً تحت اشراف الشيخ سنان ابو لحوم ، أكد المجتمعون رفضهم لحكومة السلال باعتبارها غير شرعيه، وتمسكهم بشرعية حكومة العمرى[٣٦].

وبعد هزيمة الخامس من يونيو / حزيران ١٩٦٧م ، تقدم وفد المعارضه الوطنيه اليمنيه إلى القياده العربيه المصريه في صنعاء بالمطالب التاليه[٣٧]:-

١- تغيير الوزاره الحاليه التي يرأسها السلال ، واشراك العناصر الوطنيه في وزاره جديده.

٢- سرعة اطلاق اليمنيين المعتقلين في القاهره واعادتهم إلى اليمن .

٣- السماح بعودة المنفيين اليمنيين المتأثرين بأحداث أغسطس ١٩٦٦م إلى أعمالهم وصرف مرتباتهم.

٤- إطلاق السجناء السياسيين الموجودين في سجون صنعاء وتعز والحديده.

وفي أعقاب هزيمة ٥ يونيو / حزيران ١٩٦٧م تم الاتفاق بين الملك فيصل والرئيس جمال عبد الناصر في مؤتمر الخرطوم في (٢٩) أغسطس /آب ١٩٦٧م على انسحاب القوات المصريه من اليمن . وبانتهاء الوجود المصرى هناك أنتهى عهد السلال ، وجاء عهد الارياني.

المطلب الثاني

الممارسه الديمقراطيه في عهد الارياني

قام ضباط الجيش بحركة الخامس من نوفمبر ١٩٦٧م ، كان الهدف منها هو مايسمى بالذاتيه اليمنيه ، التي تعني اخراج الجيش المصرى والمصالحه مع السعوديه

وتشكيل حكومه تضم كـل الاطراف المعنيه مـن ملكيه وجمهوريـة [٣٨]، وتم تشكيل مجلس جمهوري برئاسة القاضى عبد الرحمن الاريانى وعضوية الشيخ محمد علـى عثمـان والاستاذ أحمد محمد نعمان ، وحكومه برئاسة محسن العينى من سته عشر وزيـرا [٣٩]، وأعلن مجلس الرئاسه والحكومه عن سياستهما [٤٠]. وصدور الدسـتور المؤقت في ٢٥ نوفمبر ١٩٦٧م [٤١].

ونتيجة لحصار صنعاء والظروف الصعبه التي واجهتها حكومة محسن العينـى ، من الناحيه الداخليه والخارجيه ،قدم استقالة حكومته ، وكلف الفريق حسن العمري عضو مجلـس الرئاسـه بتشـكيل الحكومـه[٤٢]. ونتيجـة للسياسـه الـتي أتخذتهـا حكومـة العمري بدأت بوادر الاستقرار تظهر . فاستشعر الجناح اليسـارى والجبهـه القوميـه إن المعتدلين من الجمهوريين قووا مراكزهم وثبتوا مكانتهم في الساحه اليمنيه هنا بدأ تحرك الجبهه القوميه والجناح اليسارى في المقاومـه الشـعبيه . الا إن قـوات حكومـة العمـري واجهتهم بمنتهى القوه والحسم .

وفي مارس ١٩٦٨م توقفت المساعدات السعوديه للملكيـين تمامـاً، ممـا أثـر على نفوذ القاده الملكيين ، وبحلول نهاية عـام ١٩٦٨ م أنتهـت مقاومـة الملكيـين[٤٣]. واستشعر العمري بقوة ونفوذ المقاومه الشـعبيه وأثرهـا علـى توجهـات سياسـته ، بعـد إنتهاء حصار صنعاء ، حيث بدء التقارب بين الجمهوريين والملكيـين . وانضـمام فلـول المناصرين للنظام الملكي إلى النظام الجمهـوري ، فـأصدر الفريـق العمـري قـرار يقضـى بالحاق المقاومة الشعبيه بوحدات القوات المسلحه لمن يرغـب وتسـريح ممـن لايرغـب ، ونظراً لإن غالبتهم أو كلهم من العمال والموظفـين والطـلاب ، فلـم يكـن متصـوراً أن يتركوا أعمالهم أو وظائفهم ، وبالتالي كان الهدف من هذا القرار الغاء المقاومه [٤٤].

نتيجة لما توصل إليه الطرفان الجمهوري اليمني والسعودي للمصالحه ، بعد أحداث حصار صنعاء ، أخذت السلطة ترتب الوضع لافساح المجال للجميع للمشاركه السياسيه في رسم سياسة البلاد .. لذا أصدر المجلس الجمهوري عدة قرارات دستوريه تنظم السلطه التنفيذيه والسلطه التشريعيه ، وتم تغيير اسم مجلس الشورى إلى المجلس الوطني المؤقت . وصار من حق المجلس الوطني المؤقت أن يختار رئيساً ونائبين له من بين أعضائه ، كما رفع الحد الأقصى لعمر عضو المجلس ، بحيث يبدأ من خمسه وعشرين سنه ولا يزيد عن خمسه وستين عاماً [٤٥]. حق المجلس الوطني المؤقت سحب الثقه من الحكومه [٤٦]، مقابل اعطاء الحكومه حق حل المجلس الوطني المؤقت.

لقد كان كل أعضاء المجلس الوطني المؤقت معينين من قبل قيادة حركة الخامس من نوفمبر ٦٧م ، كما عهدناه سابقا في العهد السلالي. وتم التعيين حسب اتفاقيات مسبقه في توزيع المصالح بين اطراف القوى المهيمنه ، دون النظر إلى رأي الأغلبيه الجماهريه.

وقد أنجز المجلس الوطني المؤقت الدستور الدائم لعام ١٩٧٠م ، وأصدره رئيس المجلس الجمهوري في ٢٨ديسمبر ١٩٧٠م[٤٧]. كما أنجز قانون الانتخابات الذي أصدره رئيس المجلس الجمهوري بالقانون رقم (١) لسنة ١٩٧١م في٥/١/١٩٧١م[٤٨].

المطلب الثالث

الممارسه الديمقراطيه في عهد الحمدي

أستقل ابراهيم محمد الحمدي ، الظروف الذي كان فيه كل محمد الارياني القائد العام للقوات المسلحه، وحسين المسوري رئيس هيئة الاركان متغيبا للعلاج في باريس ،

فقام في ١٣يونيو/حزيران ١٩٧٤م بـأنقلاب، لتخليـص البـلاد مـن الصراعـات والخلافات التي كانت قائمه بين عبد الرحمن الارياني وعبد ا لله الأحمر(٤٩).

واستدعى الارياني كل من عبد ا لله الأحمر رئيس مجلس الشورى وسنان أبولحوم محافظ الحديده وأحمد على المطرى صاحب الثقل السياسي في مجلس الشورى طالباً منهم تقديم استقاله جماعيـه(٥٠). فبعث رئيس وأعضاء المجلس الجمهوري يوم الخميس الموافق ١٣يونيو/حزيرأن ١٩٧٤م استقالتهم إلى الشيخ عبدا لله بن حسين الأحمر رئيس مجلس الشورى . فظهر ابراهيم الحمدى بمظهر الوسيط بين الزعماء المتصارعين ، فأستطاع أن يقنع الشيخ عبد ا لله الأحمر أن تلك الاستقاله لابد أن تقترن مؤقتاً باستقالته من رئاسة مجلس الشورى، فقدم الأحمر استقالته إلى القياده العامه للقوات المسلحه(٥١).

بهذا آلت أمور الدولـه كلها إلى المقدم ابراهيم الحمدي ، كما أدت استقالة سنان والأحمر والمطرى إلى كسر شوكة المشيخيه والقبليه القويه وبذلك أستطاع الحمدى انهاء السلطه التنفيذيه والتشريعيه للنظام السابق والأعمده التي كان يرتكز ويتقوى بها.

وفي يوم ١٤ يونيو/حزيران ١٩٧٤م، أصدر مجلس القياده البيان رقم (٤) لسنة ١٩٧٤م بتجميد مجلس الشورى وتعليق الدستور الدائم لعام ١٩٧٠م ، كما أصدر في نفس اليوم البيان رقم (٥) يحل القياده العامه للقوات المسلحه وتوسيع مجلس القياده من سبعه أعضاء إلى عشر أعضاء ، كما أصدر في نفس اليوم البيان رقم (١٢) لسنة ١٩٧٤م بحل الاتحاد اليمني،التنظيم أسسته حركة الخامس من نوفمبر ١٩٦٧م في عام ١٩٧٢م، كما أصدر في ١٩٧٤/٦/١٤م البيان رقم (١٣) لسنة ١٩٧٤م

باحياء مشروع قرارات التصحيح للقوات المسلحه الصادر عام ١٩٧١م حول تصورها للوضع في الجمهورية العربيه اليمنيه[٥٢].

وفي يوم ١٩ يونيو /حزيران عام ١٩٧٤م، أصدر مجلس القياده قراراً برقم (٢٢) لسنة ١٩٧٤م إعلان دستوري لنظام الحكم في الفتره الانتقاليه..حيث جعل أعمال السياده العامه من إختصاص رئيس مجلس القياده إبراهيم الحمدي، فأسند إليه مهام السلطتين التنفيذيه والتشريعيه ، ووضع السياسه العامه، وتحديد الاطار العام لها . وحدد إختصاصات الحكومه كسلطه تنفيذيه وإداريه لتطبيق السياسه العامه للدوله التي يضعها مجلس القياده وتكون مسؤله أمام مجلس القياده ، متمثله برئيسها إبراهيم الحمدي ، بهذا القرار (الاعلان) ركزت كافة السلطات في يد إبراهيم الحمدي . وعلىضوء موازين القوى الموجوده في مجلس القياده والجيش ، سارع الحمدي إلى إختيار محسن العيني لرئاسة مجلس الوزراء ، رغم إتهام العيني من قبل السعوديه بولائه البعثي وارتباطه بالعراق ، ومعارضة الشيخ عبدا لله الأحمر.

ونتيجة لهذا الصراع ورغبة الحمدي في تكوين فريق متجانس والاستحواذ على مقادير السلطه ، عين في ٢٨نوفمبر / تشرين ثاني ١٩٧٤م المقدم أحمد الغشمي في رئاسة الاركان العامه ، رغم معارضة بيت أبو لحوم وأخذ يمد سيطرته حتى سيطر على قوات العمالقه والمظلات وسلاح الشرطه العسكريه، ثم بداء في تصفية حضومه من مدنيين وعسكريين [٥٣]، ولم يمض عام حتى أقصى كل أعضاء مجلس القياده العامه وأصبح مجلس القياده يتكون من رئيس (ابراهيم الحمدى) وعضوية (عبدا لله عبد العالم وأحمد الغشمى)[٥٤]. وأعفى رئيس الوزراء من منصبه في فبراير ١٩٧٥م موجهاً ضربه قويه إلى جناح أبو لحوم ومرضياً جناح الأحمر (السعوديه)[٥٥]، مبرراً أسباب إعفاء حكومة العينى بما يلي:-

١- إن السلطه التشريعيه كانت قد جمدت أثنا فترة التكليف.

٢- إن حكومة العينى لم تقدم برنامجاً محدداً.

٣- إن حكومة العينى لم يسبق لها التقدم بطلب الثقه من مجلس الشورى.

٤- عندما اعيد العمل بالدستور الدائم لم تعمل الحكومه بمقتضى أحكامه.

واصدر الحمدى قراراً بتكليف عبد العزيز عبد الغنى بتشكيل الحكومه الجديده[٥٦].

مماسبق نلاحظ ، إن القرارات التي كان يتخذها الحمدي ، إنما هي قرارات سياسيه تكتيكيه مرحليه ، وأستغل كل القوى القبليه والمشايخيه والجزبيه لتحقيق مصالحه وترسيخ مكانته وتوسيع نفوذه ، حتى أستطاع أن يمسك ويسيطر على كل الامور في يده ، ويخضع كل القوى لسلطته ، كما جمع كافة السلطات في يده ، مما أدى إلى زيادة خصومه.

المطلب الرابع

الممارسه الديمقراطيه في عهد الغشمي

تولى السلطه أحمد حسين الغشمى ، بعد إغتيال المقدم ابراهيم الحمدي في ١١/١٠/١٩٧٧م. وأعلن عن سياسته بأنها لن تتغير عن نفس المنهج الذي وضع أسسها وقواعدها الحمدي والذي أسهما معا في وضعه ، وأنه لن يتراجع عن خطط التنميه الاقتصاديه والخطه الخمسيه التي بدأها سلفه، وسوف يقوم بدعم هياكل الدوله ومؤسساتها ، وهذا يستدعى استمرار الحكومه الراهنه برئاسة عبد العزيز عبد الغنى ، وأكد إنه لن يسمح بعودة الولاءات القبليه والشلليه داخل القوات المسلحه وإن ولاءها سوف يظل للسلطه المركزيه ، وأعلن إن سياسته الخارجيه سوف تنتهج سياسة

عدم الانحياز والتعاون وتبادل المصالح مع كـل الـدول والشعوب الهادفه إلى استمرار مسيرة الثوره [٥٧].

وأصدر المقدم أحمد حسين الغشمى الاعلان الدستوري في ١٩٧٨/٢/٦م بتشـكيل مجلس الشعب التأسيسى الذي ضم ٩٩عضواً كلهم معينون [٥٨].

وعقد مجلس الشعب التأسيسى اجتماعاً في مسـاء يـوم ١٩٧٨/٤/٢٢م ، لترشيح وإنتخاب رئيس الجمهورية، فتقدم ثلثا أعضاء المجلس بوثيقة ترشيح وتزكية المقدم أحمد حسين الغشمي رئيساً للجمهورية، وعرض الترشيح على مجلس الشعب التأسيسى ، فكانت النتيجه الموافقه بالاجماع ، وأصبح المقدم أحمد الغشمى رئيسا للجمهورية وقائدا عاما للقوات المسلحه[٥٩].

إن الاجراءات التي تمت بتغيير نظام رئاسة الدوله من قياده جماعيه متمثله في مجلس القياده إلى رئاسه فرديه متمثله في شخصيه واحده هو رئيس الجمهورية ، والتي تمثلت في النهايه في إنتخاب المقدم أحمد حسين الغشمى رئيساً للجمهورية ، والغاء مجلس القياده ، خلقت بؤر توتر بين الغشمي وعبدالله عبدالعالم. ولجاء الأخير إلى التمرد والعصيان على السلطه، فقام بحشد قوات كثيره لمناصرته وأنسحب من صنعاء إلى الحدود الجنوبيه مع عدن .. وظل يهدد نظام الغشمي وايدته في ذلك بعض القبائل[٦٠]. ولم يمهل الحكام الشوعيون في الشطر الجنوبي ، الرئيس الجديد المقدم أحمد حسين الغشمى ، الا وارسلوا له يوم ٢٤يونيو/حزيران ١٩٧٨م حقيبه ملغمه مع مبعثوث رسمى من طرفهم وفجرها في مكتب رئيس الجمهورية ، أودت بحياة الغشمى والمبعوث.

المطلب الخامس

الممارسه الديمقراطيه في عهد علي عبدالله صالح

عقد مجلس الشعب التأسيسي اجتماعاً استثنائياً يوم الاثنين ١١ شعبان ١٣٩٨هـ الموافق ١١يوليو/ تموز ١٩٧٨م ، برئاسة القاضي عبد الكريم العرشي رئيس مجلس الشعب التأسيسي لترشيح وانتخاب رئيساً للجمهوريه وقائداً عاماً للقوات المسلحه . ناقش أعضاء مجلس الشعب التأسيسي الموضوع بتقدير بالغ للمسؤليه ، وتقدم أكثر من تلثي أعضاء المجلس بترشيح المقدم علي عبد الله صالح عضو مجلس رئاسة الجمهورية ونائب القائد العام ورئيس هيئة الاركان العامه ، كرئيس للجمهورية وقائداً عاماً للقوات المسلحه .. وبعد مناقشة الترشيح أسفرت النتائج عن انتخاب المقدم على عبدا لله صالح رئيساً للجمهورية وقائداً عاماً للقوات المسلحه بأغلبية (٧٦) صوتا من(٩٩)[٦١].

وأصدر المقدم علي عبدا لله صالح إعلاناً دستورياً في ١٩٧٩/٥/٨م ، بموجبه تم زيادة عدد أعضاء مجلس الشعب التأسيسي من (٩٩) عضواً إلى (١٥٩) عضواً، واضافة مهمات أخرى إلى المهمات الأساسيه المنصوص عليها في الإعلان الدستوري الصادر بتأريخ ١٩٧٨/٤/١٧م[٦٢]. كما أصدر رئيس الجمهورية القرار الجمهوري رقم (١٣) لسنة ١٩٧٩م في ١٩٧٩/٥/٨م. بتشكيل مجلس إستشاري مكون من خمسه عشر عضواً. وكان الهدف من أنشاء المجلس الاستشاري تطبيق مبداء المشاركه الجماعيه. أما من حيث مهام المجلس الاستشارى فقد حدد إختصاصاته بدراسة القضايا الداخليه والخارجيه ذات العلاقه بالمصلحه الوطنيه العليا للبلاد[٦٣].

وقد أنجز مجلس الشعب التأسيسي مشروع الميثاق الوطني في ١٩٧٨/١٢/٢٥م ورفعه إلى رئيس الجمهوريه ، وأصدر رئيس الجمهوريه قراره رقم

(٥) لسنة ١٩٨٠م الصادر في ١٩٨٠/٥/٢٧م بتشكيل لجنة الحوار الوطني ، الذي حدد في القرار مسؤلية لجنة الحوار ومهامها والتهيئه للمؤتمر الشعبي العام[٦٤].

وعقد مجلس الشعب التأسيسي جلسته الاعتياديه صباح يوم الاثنين ١٩٨٠/٦/١٦م برئاسة القاضى عبد الكريم العرشى نائب رئيس الجمهورية رئيس مجلس الشعب التأسيسى ، وناقش قانون الانتخابات العامه المباشره ، وأقر بعض التعديلات اللازمه عليه، وعندما أنجزه رفعه إلى رئيس الجمهوريه ، فأصدره رئيس الجمهوريه بالقانون رقم (٢٩) لسنه ١٩٨٠م بتاريخ ١٩٨٠/٨/٣١م[٦٥].

كما أنجز مجلس الشعب التأسيسى قانون تنظيم الاداره المحليه ، ورفعه إلى رئيس الجمهوريه وأصدره بالقانون رقم (٣٥) لسنة ١٩٨٠م في ٣١ديسمبر ١٩٨٠. كما أنجز مجلس الشعب التأسيسى قانون تنظيم الصحافه ، ورفعه إلى رئيس الجمهوريه ، الذي أصدره بالقانون رقم (٤٢) لسنة ١٩٨٢م في ١٥/ ١٩٨٢/٨م بشأن تنظيم الصحافه . كما أنجز مجلس الشعب التأسيسى قانون المجالس البلديه لعام ١٩٨٢م ، ورفعه إلى رئيس الجمهوريه ، وأصدره رئيس الجمهوريه بالقانون رقم (٥١) لسنة ١٩٨٢م في ١٩٨٢/١٠/٩م بأنشاء المجالس البلديه وتحديد اختصاصاتها في عشرين ماده.

وقد صدر القرار الجمهوري رقم (١١) لسنة ١٩٧٩م في ١٩٧٩/٤/١م بدعوة المواطنين لانتخابات المجالس البلديه[٦٦]. وأعقبه بالقانون رقم (٥١) لسنة ١٩٨٢م في ١٩٨٢/١٠/٩م بانشاء المجالس البلديه وتحديد اختصاصاتها.

وصدر القرار الجمهوري رقم (٥) لسنة ١٩٨٠م بتشكيل لجنة الحوار الوطني ، الذي أقر الميثاق الوطني باعتباره ميثاقاً وطنياً يلتزم به الجميع ، وانبثق المؤتمر الشعبي العام كتنظيم سياسي واحد ووحيد يعبئ ويحشد وينظم الجماهير لخدمة النظام

والمبادىء والأهداف التي تضمنها الميثاق الوطني . كما نظم الاداره المحليه بالقانون رقم (٣٥) لسنة ١٩٨٠م[٦٧] . ونظم الصحافه بالقانون رقم (٤٢) لسنة ١٩٨٢ في ١٥/ ١٩٨٢/٨[٦٨]. وتم اتخاذ كل الاجراءات التي تهيئ الشعب في الجمهورية العربيه اليمنيه لممارسة انتخابات مجلس الشورى.

أصدر رئيس الجمهورية قرار رقم (٢) لسنة ١٩٨٨م في ١٩٨٨/٦/٤م ، يدعو المواطنين للانتخابات العامه لمجلس الشورى في كل الدوائر الانتخابيه في يوم الخامس من يوليو/ تموز ١٩٨٨م. كما دعى فتح باب الترشيح لعضوية مجلس الشورى إعتباراً من الخامس من يونيو/ حزيران ١٩٨٨م ، وتقدم الطلبات كتابياً[٦٩]. وفتح باب الترشيخ لمدة عشرة أيام إبتداءً من ٥ يونيو/ حزيران ١٩٨٨م حتى نهاية ١٤ يونيو / حزيرأن ١٩٨٨م ، وعين أعضاء لجان الانتخابات[٧٠].

فتح باب الاقتراع العام ، وتوجه الناخبون في كل المحافظات والمراكز والنواحي في الجمهورية العربية اليمنية يوم الثلاثاء الموافق ٥ يوليو / تموز ١٩٨٨م ، للادلاء باصواتهم لانتخاب ممثليهم لمجلس الشورى ..ثم أعلنت نتائج الانتخابات بعد إتمام عملية الفرز بحضور المرشحين أو مندوبيهم ، حيث نجح عن كل دائره مرشحاً واحداً من مجموع المرشحين في الدائره الواحده ، حسب قانون الانتخابات رقم (٢٩) لسنة ١٩٨٠م ، والبالغ عدد الدوائر (١٢٨) دائره[٧١].

وحسب نص الماده (٤٦) في فقرتها الاخيره التي أعطت رئيس الجمهوريه الحق في تعيين (٢٠٪) من مجموع عدد أعضاء مجلس الشورى البالغ عددهم (١٥٩) عضواً ، أصدر رئيس الجمهوريه القرار الجمهوري رقم (٤) لسنة ١٩٨٨م في ١٩٨٨/٧/٩م ، بتعيين (٣١) عضواً في مجلس الشوري إضافة إلى عدد الأعضاء المنتخبين مباشرة من الشعب البالغ عددهم (١٢٨) عضواً.[٧٢]

هوامش المبحث الثالث : الممارسه الديمقراطيه في الجمهورية العربيه اليمنيه.

"المطلب الأول"

(١) عبدا لله بن أحمد الثور – ثورة اليمن – مطبعة دار احياء الكتب العربيه– الطبعه الثانيه١٩٨٦م– صفحه (١٣٧).

(٢) سعيد أحمد الجناحي – الحركه الوطنيه اليمنيه –مركزالأمل للدراسات والنشر – صنعاء – الطبعه الأولى ١٩٩٢م– صفحه (٢٢٤).

(٣) أحمد يوسف أحمد – الدور المصرى في اليمن – الهيئه المصريه العامه للكتاب – القاهره– ١٩٨١م – صفحه (١٩٤).

(٤) مجموعه من الضباط الاحرار اليمنيين– اسرار ووثائق الثوره اليمنيه – مطابع الرياض– الكويت – أول مايو ١٩٧٨م – صفحه (١٨١ و١٨٢)& أحمد حسين شرف الدين – اليمن عبر التأريخ – مطبعة السنه المحمديه – عابدين – القاهره – الطبعه الثانيه ١٣٨٤هـ – ١٩٦٤م –صفحه (٣٨٣–٣٨٥) & عبدا لله بن أحمد الثور –مرجع سابق – صفحه (١٤١و١٤٢).

(٥) أحمد حسين شرف الدين –مرجع سابق– صفحه (٣٨٥–٣٨٨).

(٦) د/أحمد صالح الصياد– السلطه والمعارضه في اليمن المعاصر – دارالصداقه –بيروت– الطبعه الأولى– ١٩٩٢م–١٤١٣هـ – صفحه (٢٨٣).

(٧) ادجار أو بالأنس – اليمن الثوره والحرب – ترجمة د/ عبد الخالق لاشيد – مكتبة مدبولى– القاهره– الطبعه الثانيه– ١٩٩٠م – صفحه (١٣٠و١٣١) & أحمد جابر عفيف– البيضاني يرد علي البيضاني – دار الفكر للطباعه والتوزيع والنشر– دمشق – الطبعه الثانيه – ١٤٠٦هـ ١٩٨٦م– صفحه (٢٠)& عبد الغنى مطهر - يوم ولد اليمن مجده– دار نوبار للطباعه – بدون مكان نشر –الطبعه الثانيه–١٩٩٠م– صفحه(١٤٦و١٤٧).

(٨) عبدا لله البردونى – اليمن الجمهوري–دار الفكر المعاصر–بيروت– الطبعه الرابعه١٩٩٤م– صفحه (٥٠٣–٥٠٦).

(٩) ادجار أوبالأنس – مرجع سابق – صفحه (١٨٥).

(١٠) علــي العلفــي – نصــوص يمانيــه– دار الحريــه للطباعــه – بغــداد –١٩٧٨م– صفحه (٢٧–٣٥).

(١١) علي العلفي – مرجع سابق– صفحه (٣٦).

(١٢) سعيد أحمد الجناحي – مرجع سابق – صفحه (٧٣٦).

(١٣) أحمد جابر عفيف – الحركه الوطنيه في اليمن – دار الفكر – دمشق – الطبعه الأولى ١٤٠٢هـ– ١٩٨٢م–صفحه (١٣٩)& سعيد أحمد الجناحي– مرجع سابق – صفحه (٧٣٨)& زيد بن على الوزير– محاوله لفهم المشكله اليمنيه – منشورات العصر الحديث – مكان اصدار – الطبعه الثانيه – ١٤٠٨هـ –١٩٨٨م– صفحه (١٣٦)& خديجه أحمد على الهيصمى – العلاقه اليمنيه السعوديه – دار السلفيه – الروضه – القاهره – الطبعه الاولى ١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م – صفحه (١٨٣) & د/ أحمد يوسف أحمد – مرجع سابق – صفحه (١٨٦).

(١٤) محمد على الاسودى – حركة الاحرار اليمنيين والبحث عن الحقيقه – بدون اسم ناشر ومكان اصدار – ١٩٨٧م – صفحه (٢٨٠).

(١٥) عبدا لله بن أحمد الثور – مرجع سابق–صفحه (١٥٥–١٦١) & أحمد جابر عفيف – الحركه الوطنيه في اليمن – مرجع سابق – صفحه (٣٣٩–٣٤٥).

(١٦) على العلفي – مرجع سابق– صفحه (٣٨–٤٣).

(١٧) ادخار أو بالأنس – مرجع سابق – صفحه (٢١٢و٢١٣).

(١٨) على العلفي – مرجع سابق –صفحه (٤٩–٦٢).

(١٩) عبد الغنى مطهر – مرجع سابق – صفحه (١٥٦).

(٢٠) سعيد أحمد الجناحي – مرجع سابق – صفحه (٢٨٠–٢٨٢).

(٢١) عبد الملك الطيب – التاريخ يتكلم – بدون ناشر ومكان اصدار – الطبعه الأولى ١٤١٢هـ – ١٩٩١م– صفحه (٤٩–٥٤).

(٢٢) صحيفه دراسات – العددالثانى – عدن – تموز/ يوليو ١٩٦٥م – صفحه(٦٧– ٧٠)& عبدالملك الطيب – مرجع سابق – صفحه (٣٠٥–٣٠٩)& أحمد جابر عفيف – الحركه

الوطنيه في اليمن – مرجع سابق – صفحه (٣٤٩-٣٥٣) & على العلفي – مرجع سابق – صفحه (١٣٤-١٣٧) & عبدالله بن أحمد الثور - مرجع سابق – (١٦٤-١٦٧).

(٢٣) على العلفي – مرجع سابق – صفحه(٦٣-٧١).

(٢٤) ادجار أو بالأنس – مرجع سابق – صفحه (٢٤٨و٢٤٩).

(٢٥) سعيد أحمد الجناحي – مرجع سابق – صفحه (٢٩١).

(٢٦) جريدة الثوره اليمنيه – عدد (٧٤) – في (٢٨) أكتوبر ١٩٦٥م – صفحه (٣).

(٢٧) تقرير الأمين العام إلي مجلس ملوك ورؤساء دول الجامعه العربيه في دور الاجتماع الثالث بالدار البيضاء ١١سبتمبر / ايلول ١٩٦٥– ملحق رقم (١) & د/ أحمد يوسف أحمد – مرجع سابق – صفحه (٣٧٠-٣٧٢) & عبد الملك الطيب – مرجع سابق – صفحه (٣٦٣-٣٦٦) & خديجه أحمد على الهيصمي – مرجع سابق – صفحه (١٩٤، ١٩٥) & علي العلفي – مرجع سابق – صفحه (١٤٨ – ١٥٠) & عبد الله بن أحمد الثور – مرجع سابق – صفحه (١٧٥-١٧٧) & سعيد أحمد الجناحي – مرجع سابق – صفحه (٢٩٧ و ٢٩٨) & أحمد جابر عفيف – الحركه الوطنيه في اليمن – مرجع سابق – صفحه (٣٩١-٣٩٤) & جريدة الثوره اليمنيه – عدد (٦٥١) – في ١٦أغسطس ١٩٦٥م– صفحه (١).

(٢٨) سعيد أحمد الجناحي – مرجع سابق – صفحه (٣٢١) & د/ أحمد يوسف أحمد – مرجع سابق – صفحه (٤٥٣-٤٥٥).

(٢٩) د/ أحمد يوسف أحمد – مرجع سابق – صفحه (٤٥٥).

(٣٠) سعيد أحمد الجناحي – مرجع سابق – صفحه (٣٢٢).

(٣١) ادجار أو بالأنس – مرجع سابق – صفحه (٢٧٦).

(٣٢) جريدة الثوره اليمنيه – عدد١١٨ – في ٢٨/١٠/١٩٦٦– صفحه (٢).

(٣٣) ادجار أو بالأنس – مرجع سابق – صفحه (٢٧٦و ٢٧٧).

(٣٤) جريدة الثوره اليمنيه– عدد ١٢٩– في ٢٧يناير ١٩٦٧م& على العلفي – مرجع سابق – صفحه (١٥٠– ١٥٦) & جريدة الثوره اليمنيه –عدد٢٣٣و ٢٣٤ – في٢١و٢٨/١/١٩٦٧م-

(٣٥) ادجار أو بالأنس – مرجع سابق– (٢٩٤).

(٣٦) على العلفي – مرجع سابق – صفحه (١٥٦–١٦١).

(٣٧) على العلفي – مرجع سابق – صفحه (١٦٢).

المطلب الثاني

(٣٨) د/ أحمد صالح الصياد – مرجع سابق – صفحه (٢٩٨).

(٣٩) ادجار أو بالأنس – مرجع سابق – صفحه (٣١٥) & سعيد أحمد الجناحي – مرجع سابق – صفحه (٧٥٤و٧٥٥).

(٤٠) أحمد جابر عفيف – الحركه الوطنيه في اليمن – مرجع سابق – صفحه (١٦٥) & د/ أحمد صالح الصياد – مرجع سابق – صفحه (٢٩٩) & ادجار أو بالأنس – مرجع سابق – صفحه (٣١٥)& عبدا لله بن أحمد الثور – مرجع سابق –صفحه (٢٠٨–٢٢٢) & على العلفي – مرجع سابق – صفحه (٣٠٣–٣١٤).

(٤١) على العلفي – مرجع سابق –صفحه (٧٣–٨٠).

(٤٢) ادجار أوبالأنس – مرجع سابق– صفحه(٣٢٠)& سعيد أحمد الجناحي – مرجع سابق – صفحه (٤٥٢).

(٤٣) ادجار أوبالأنس – مرجع سابق – صفحه (٣٢٩و٣٣٠).

(٤٤) سعيد أحمد الجناحي – مرجع سابق – صفحه (٤٧٨و ٤٧٩).

(٤٥) محمد راشد عبد المولى– تطور التشريع والقضاء في الجمهورية العربيه اليمنيه– وزارة الاعلام والثقافه – مشروع الكتاب ٢/٢٨ – ١٤٠٦هـ– ١٩٨٥م – بدون مكان اصدار – صفحه (٢٤١).

(٤٦) محمد راشد عبد المولى – مرجع سابق – صفحه (٢٤٢).

(٤٧) الدستور الدائم لعام ١٩٧٠م – المقدمه.

(٤٨) جريدة الثوره اليمنيه – عدد ٩٩٨ – في ١٩٧١/١/٦م – صفححه (١).

المطلب الثالث

(٤٩) خالد بن محمد القاسمي – الوحده اليمنيه حاضرا ومستقبلا – دار الثقافه – الشارقه –الطبعه الثالثه ١٤٠٨هـ– ١٩٨٨م– صفحه (٥٤).

(٥٠) عبدا لله البردونى – مرجع سابق – صفحه (٥١٧).

(٥١) د/أحمد صالح الصياد – مرجع سابق – صفحه (٣٢٥).

(٥٢) على العلفي – مرجع سابق – صفحـه (١٢٣–١٢٥) & جريـدة الثـوره اليمنيـه في ١٩٧٤/٦/١٥م – صفحه (٤).

(٥٣) د/أحمد صالح الصياد – مرجع سابق – صفحه (٣٢٧).

(٥٤) عبد ا لله البردونى – مرجع سابق – صفحه (٥٢٨).

(٥٥) د/أحمد صالح الصياد – مرجع سابق –صفحه (٣٢٧).

(٥٦) خديجه أحمد على الهيصمى– مرجع سابق – صفحه (٢٧٢و ٢٧٣).

المطلب الرابع

(٥٧) خديجه أحمد علىالهيصمى – مرجع سابق – صفحه (٢٧٨).

(٥٨) جريدة الثوره اليمنيه – في ١٩٧٨/٢/٧م – صفحه (١و٨) & تشريعات الجمهورية العربيـه اليمنيه – صفحه (١٥) & الجريده الرسميه – العدد الرابع – الصـادر مـن المكتـب القـانونى بصنعاء – الصادر في (٣٠) ابريل ١٩٧٨م الموافـق ٢٣ جمادى الأول ١٣٩٨هـ – السـنه الثالثه عشر – صفحه (٣) & محمد راشـد عبـد المولى– مرجـع سـابق – صفحـه (٢٩٣–٢٩٥).

(٥٩) على العلفي – نصوص يمانيه – كتاب الرأي العام (٣) – دار الرأي – بدون تأريخ ومكـان اصـدار – صفحـه (٣٨–٤٢) & جريـدة الثـوره اليمنيـه – في ١٩٧٨/٤/٢٣م – صفحه (١).

(٦٠) خديجه أحمد على الهيصمى – مرجع سابق – صفحه (٢٧٩).

المطلب الخامس

(٦١) جريدة الثوره اليمنيه – عدد ٣٣٩٤- في ١٩٧٨/٧/١٨م – صفحه (١و٧) & الجمهورية العربيه اليمنيه – رئاسة الجمهورية ومجلس الوزراء – المكتب القانوني – الدستور الدائم للجمهورية العربيه اليمنيه والاعلانات الدستوريه – دار الصباح للطباعه – بدون تاريخ اصدار – صفحه (٥٠)

(٦٢) تشريعات الجمهورية العربيه اليمنيه – صفحه (١١و١٢) & جريدة الثوره اليمنيه – عدد (٣٦٩٠) في ١٩٧٩/٥/٩م – صفحه (١و٢) & الجمهورية العربيه اليمنيه – رئاسة الجمهورية ومجلس الوزراء – المكتب القانوني – الدستور الدائم للجمهورية العربيه اليمنيه والاعلانات الدستوريه – دار الصباح للطباعه – الحديده – بدون تاريخ اصدار – صفحه (٥١-٥٣).

(٦٣) تشريعات الجمهورية العربيه اليمنيه – صفحه (٧و٨) & جريدة الثوره اليمنيه – عدد (٣٦٩٠) – في ١٩٧٩/٥/٩م – صفحه (١و٢).

(٦٤) سعيد أحمد الجناحي – مرجع سابق – صفحه (٧٨٧).

(٦٥) قانون الإنتخابات رقم (٢٩) لسنة ١٩٨٠م & جريدة الثوره اليمنيه –عدد (٤٠٩٥) –في ١٩٨٠/٦/١٧م– صفحه (١).

(٦٦) الجريده الرسميه – العدد الرابع – السنه الرابعه عشر – في ١٩٧٩/٤/٣٠م – صفحه (٧و٨).

(٦٧) تشريعات الجمهورية العربيه اليمنيه – صفحه (١١٥-١٢١).

(٦٨) الجريده الرسميه – العدد الثامن – السنه السابعه عشر – في ١٩٨٢/٨/٣٠م – صفحه (٤-٢٢).

(٦٩) جريدة الثوره اليمنيه – عدد ٨٥٩٩- في ١٩٨٨/٦/٥م.

(٧٠) جريدة الثوره اليمنيه – من ١٩٨٨/٦/٦م حتى ١٩٨٨/٧/٣م.

(٧١) جريدة الثوره اليمنيه –في ٥و١٩٨٨/٧/٩م – صفحه (١و٢).

(٧٢) جريدة الثوره اليمنيه – عدد ٨٦٣٤- في ١٩٨٨/٧/١٠م – صفحه (١).

المبحث الرابع

الممارسه الديمقراطيه في جمهورية اليمن الديمقراطيه الشعبيه.

أستطاعت الجبهه القوميه لتحرير الجنوب اليمني المحتل أن تبعد كل من سلاطين وحكام الجنوب (حكام اتحاد الجنوب العربي) والجيش والأمن والأحزاب الأخرى من استلام السلطه ، بمناوراتها السياسيه التي استخدمتها مع هؤلاء.

بعد أن حيدت الجميع ، أتخدت الجبهه القوميه قراراً بذهاب وفد من قبلها إلى جنيف للتباحث منفرداً مع الحكومه البريطانيه ، دون باقي القيادات الجنوبيه الأخرى ، رغم موافقتها على قرارات جامعة الدول العربيه بعدم الانفراد باستلام السلطه من بريطانيا.

في جنيف ألتقى وفد الجبهه القوميه ووفد الحكومه البريطانيه ، وبعد مباحثات وافقت حكومة بريطانيا على تسليم الجبهه القوميه السلطه والحكم في ٣٠ نوفمبر / تشرين ثانى ١٩٦٧م . ووقع الطرفان على وثيقة استقلال الشطر الجنوبي من اليمن في جنيف بتاريخ ٢٩نوفمبر ١٩٦٧م(١).

تكوين حكومة اليمن الديمقراطيه الشعبيه:

في ٣٠ نوفمبر /تشرين ثانى ١٩٦٧م ،أستلمت الجبهه القوميه لتحرير الجنوب اليمني المحتل السلطه والحكم من الحكومه البريطانيه ، وأصدرت القياده العامه للجبهه القوميه بياناً أعلنت فيه ولادة جمهورية اليمن الجنوبيه الشعبيه ، وحدد البيان شكل السلطه الاستقلاليه على النحو التالي:-

١- الجبهه القوميه هي السلطه العليا في البلاد وهي قائدة الثوره.

٢- إلى أن يوضع الدستور المؤقت للبلاد ، فان القياده العامه للجبهه القوميه تكون هي السلطه التشريعيه.

٣- الجبهه القوميه هي التنظيم السياسي الوحيد في البلاد.

٤- نظام الحكم جمهوري رئاسي.

وقررت القياده العليا للجبهه القوميه تعيين قحطان محمد الشعبي رئيساً مؤقتاً لمدة سنتين [٢]. وتم تشكيل حكومه ضمت احد عشر وزيراً أغلبهم من أنصار الشعبي [٣] ، وتولت القياده العامه للجبهه القوميه التي سيطر عليها اليسار المتطرف مهام السلطه التشريعيه ، إلى حين وضع دستور مؤقت وانتخاب مجلس تشريعي[٤].

وتفجر الصراع على السلطه بين المتطرفين المتشددين والمعتدلين اليسارين. وقد أنتهى هذا الصراع بسيطرة اليسار المتشدد واقالة قحطان من كافة مناصبه وتشكيل مجلس رئاسه برئاسة سالم ربيع على [٥]. وأخذ النظام الجديد ينفذ منهاجه الاشتراكي الماركسي العلمي في كل المجالات الاقتصاديه والسياسيه والاجتماعيه والثقافيه [٦] .

ثم شكل مجلس رئاسه جماعي ومجلس وزراء جديد كهيئتين للسلطه التنفيذيه[٧]. وبدأت الخلافات بين سالم ربيع علي ورفاقه ، وبين عبد الفتاح اسماعيل ورفاقه حول الهيمنه على الحكم والسلطه . حيث كان سالم ربيع علي متحفظاً على تشكيل " الحزب الطليعي من طراز جديد " ، الذي تقرر في المؤتمر الخامس للتنظيم السياسي - الجبهه القوميه [٨]. فأخذ سالم ربيع علي يعمل على تحسين علاقاته مع الولايات المتحده الأمريكيه رغم عدم رغبة الماركسيين الراديكاليين في هذا التقارب ، لان على (سالم ربيع على) كان أقل زمرة الحكام الثلاثه جنوحاً نحو الماركسيه[٩]، والهيمنه اللينيه الروسيه[١٠]. فأستغل عبد الفتاح اسماعيل ورفاقه اغتيال الغشمى في ١٩٧٨/٦/٢٤م ، لاتخاذه مبرراً لاعدام سالمين والاستيلاء على السلطه . فقاموا بقصف قصر الرئاسه بمن فيه بالطائرات والبوارج والمدفعيه الأرضيه.

وبذلك أستطاع الماركسيون المتطرفون اللينيون إزاحة سالم ربيع علي من السلطه واعدامه .. وأصبح المجال أكثر تقرباً للنظام الماركسي اللينـي وتفرد الاتحاد السوفيتي والمعسكر الشوعي.

ولخلو منصب رئيس مجلس الرئاسه ، صدر القانون رقم (٢٨) لعام ١٩٧٨م بشأن تعيين رئيس مجلس الرئاسه في٢٥يونيو /حزيران ١٩٧٨م بتكليف علي ناصر محمد تولي مهام منصب رئيس مجلس الرئاسه . كما صدر قانون رقم (٢٩) لعام ١٩٧٨م بشأن استمرار علي ناصر محمد بتحمل مهام رئاسة مجلس الوزراء في ٢٥يونيو /حزيران ١٩٧٨م . ثم صدر قانون رقم (٣٠) لعام ١٩٧٨م بشأن تشكيل مجلس الرئاسه في ٢يوليو / تموز ١٩٧٨م ، حيث تشكل مجلس رئاسة جمهوريه اليمن الديمقراطيه الشعبيه على النحو التالي ، علي ناصر محمد (رئيساً لمجلس الرئاسه والوزراء) وعضوية كل من عبد الفتاح اسماعيل – محمد صالح مطيع – علي عبد الرزاق باذيب – علي أحمد عنتر[١١].

ونظم دستور عام ١٩٧٠م ودستور عام ١٩٧٨م مجلس الوزراء ، حيث أعتبر دستور عام ١٩٧٠ وعام ١٩٧٨م مجلس الوزراء هو الهيئه التنفيذيه والاداريه العليا ، ويتكون مجلس الوزراء من رئيس الوزراء ونواب رئيس الوزراء والوزراء . ويتولى مجلس الوزراء تنفيذ السياسه العامه للدوله في المجالات السياسيه والاقتصاديه والاجتماعيه والثقافيه والدفاعيه ، كما هي مقرره من قبل مجلس الشعب الأعلى.

وقد أعتبرت القياده العامه للجبهه القوميه في عام ١٩٦٧م السلطه العليا في البلاد التي تقوم في نفس الوقت بمهام السلطه التشريعيه إلى حين وضع دستور [١٢]. وبعد صدور دستور عام ١٩٧٠م في ٣٠ نوفمبر ١٩٧٠م ، تم تشكيل أول برلمان في

جمهورية اليمن الديمقراطيه الشعبيه عرف باسم (مجلس الشعب الأعلى المؤقت) ، وجاء تشكيله بطريقة التعين.

وعند قيام الحزب الاشتراكي اليمني في اكتوبر ١٩٧٨م ، تم الاعداد لاجراء أول انتخابات لانتخاب مجلس الشعب الأعلى ، وتمت أول انتخابات في ديسمبر ١٩٧٨م ، وعقد مجلس الشعب الأعلى أول اجتماع له في ١٩٧٨/١٢/٢٧م(١٣).

فعين على ناصر محمد رئيساً لمجلس الرئاسه عام ١٩٧٨م ، وعين عبد الفتاح اسماعيل أمينا عاما للحزب الاشتراكي اليمني ورئيساً لهيئة مجلس الشعب الأعلى ، فجاء توزيع المناصب على أساس توفيقي مصلحي ، بين القوى التي تشكل منها الحزب الاشتراكي اليمني.

ولم تمض سنتين وأخرج عبد الفتاح اسماعيل، نتيجة للصراع الحزبي على السلطه عام ١٩٨٠م ، واستولى على ناصر محمد ، على السلطه التشريعيه برئاسته هيئة رئاسة مجلس الشعب الأعلى ، والسلطه التنفيذيه برئاسته لمجلس الرئاسه والوزراء ، والحزب الاشتراكي اليمني ، بتنصيبه أميناً عاماً للحزب الاشتراكي.

وبرجوع عبد الفتاح اسماعيل من منفاه من الخارج عام ١٩٨٥م ، ومطالبته بمنصب ، أعطى منصب سكرتير لجنه. وتخلى على ناصر محمد عن رئاسة مجلس الوزراء لحيدر أبو بكر العطاس، وأحتفظ بمنصب رئيس هيئة رئاسة مجلس الشعب الأعلى وأمانة الحزب الاشتراكي اليمني.

ونتيجة لهذه القسمه التي لم ترض عبد الفتاح اسماعيل ورفاقه، طالب بعقد اللجنه التنفيذيه للحزب الاشتراكي اليمني ، فأخذ على ناصر محمد يماطل بأنعقاد اللجنه ، وعندما زاد الضغط عليه وافق على أنعقادها في ١٣ يناير ١٩٨٦م وفي ذهنه الاحداث السابقه التي علمته أنه لم تحل مشكله الا بقوة السلاح والأنقضاص ، فأغتنم

على ناصر اجتمــاع اللجنه التنفيذيه ، فـأراد القضـاء عليهـم قبـل أن يقضـوا عليـه ، كقحطان وسالمين ، فتفجرت أحداث ١٣ يناير ١٩٨٦م.[١٤]

فجأت أحداث ١٣ يناير بسلطه جديده معينه ، على أساس تقاسمي توفيقي مصلحي ، فتولى على سالم البيض منصب أمين عام الحزب الاشـتراكي اليمـني ، وحيـدر أبوبكـر العطاس منصب رئيس هيئة مجلس الشعب الأعلى ، وتولى ياسين سعيد نعمـان منصـب رئيس مجلس الوزراء[١٥].

مما سبق ، نلاحـظ إن تـداول السـلطه في اليمـن الديمقراطيـه قـام علـى أسـاس الصراع الدموى البعيد عن النظام الديمقراطي القائم علـى تبـادل السـلطه سـلمياً ، إلى جانب كانت تشكل مؤسسـات الدوله ، على أساس تقاسمي توفيقـي مصلحـي ، وكـان يحتكر كافة السلطات الحزب الاشتراكي اليمني بايدلوجيته الماركسيه العلميـه ، ويحـرم على باقي الأحزاب والايدلوجيات ممارسة السلطه أو المشاركه في رسم سياسة البلاد.

هوامش المبحث الرابع : الممارسه الديمقراطيه في جمهوريه اليمن الديمقراطيه الشعبيه

(١) مضابط جلسات دور الاجتماع العادى الثامن والاربعين لمجلس جامعة الدول العربيه – المنعقد من ١١ سبتمبر ١٩٦٨م حتى ١٥ من يناير ١٩٦٧ – طبع بمطابع دار التشريعات للجامعات المصريه – صفحه (٣٦٠).

(٢) شاكر الجوهرى – الصراع في عدن – مكتبة مدبولي – القاهره – الطبعه الأولى ١٩٩٢م – صفحه (١٩٩).

(٣) عبدا لله عبد المجيد الاصنج – دور الحركه النقابيه اليمنيه في النضال اليمني – شركة دار الاشعاع للطباعه – السيده زينب – القاهره – ١٩٩١م – صفحه (١٦٩و ١٧٠).

(٤) شاكر الجوهرى – مرجع سابق – صفحه (١٩٧).

(٥) سعيد أحمد الجناحي – الحركه الوطنيه اليمنيه – مركز الأمل للدراسات والنشر – اليمن – الطبعه الأولى – ١٩٩٢م _ صفحه (٤٩٥).

(٦) على صالح عباد (مقبل) – حركة ١٤ مايو مقدمات ونتائج – طبع بمطبعة الجمهورية – المعلا – عدن – ١٩٧٣م – صفحه (٥٤و٥٥) & د/ أحمد صالح الصياد – السلطه والمعارضه في اليمن المعاصر – دار الصداقه – بيروت – الطبعه الأولى ١٩٩٢م – صفحه (٤٠٢).

(٧) شاكر الجوهرى – مرجع سابق – صفحه (٢٤١-٢٤٢).

(٨) شاكر الجوهرى – مرجع سابق – صفحه (٢٤٩).

(٩) بول فندلى – من يجرؤ على الكلام – شركة المطبوعات للتوزيع والنشر – بيروت – الطبعه الثالثه – ١٩٨٦م – صفحه (١٧-٢٢).

(١٠) د/ محمد على الشهارى – حول الوحده اليمنيه والأنتهازيه اليساريه والحزب الاشتراكي اليمني – دار القرابى – بيروت – الطبعه الأولى – ١٩٨١م – صفحه (١٠٤).

(١١) الجريدة الرسميه – عدن – رقم (٢٨) – الصادر في ١٣يوليو ١٩٧٨م – صفحه (١٠٣-١٠٨).

(١٢) شاكر الجوهرى – مرجع سابق – صفحه (١٩٧).

(١٣) عبدا لله أحمد غانم – مجلس الشعب الأعلى في اليمن الديمقراطيه – بدون تاريخ ومكان واسم ناشر – صفحه (٤و٥).

(١٤) سعيد أحمد الجناحي – مرجع سابق – صفحه (٥٤٤-٥٧٧).

(١٥) على الصراف – اليمن الجنوبي – رياض الرئيس للكتب والنشر – لندن – الطبعه الأولى نسيان / ابريل ١٩٩٢م – صفحه (٣٢٧-٣٥٠) & سعيد أحمد الجناحي – مرجع سابق – صفحه (٥٨١).

الفصل الثاني

عوامل التحول الديمقراطي في اليمن

الفصل الثاني

عوامل التحول الديمقراطي في اليمن

لكل حدث اسبابه ، والتحول إلى الديمقراطيه في اليمن له أسباب كثيره دوليه واقليميه وداخليه.

فإصلاحات جورباتشوف وسقوط النظم الشموليه في الاتحاد السوفيتي سابقاً وفي أوربا الشرقيه، والتحول السلطويه والاقتصاد الموجه في عدد من البلدان العربيه، وتفاقم المشاكل الاقتصاديه والاجتماعيه في شطرى اليمن .. كانت لها الأثر الكبير في التحول الديمقراطي في اليمن.

لذا سوف نقوم بدراسة عوامل التحول الديمقراطي في اليمن في ثلاثه مباحث كالآتي:

المبحث الأول : العوامل الدوليه

المبحث الثاني : العوامل الاقليميه

المبحث الثالث : العوامل الداخليه

المبحث الأول
العوامل الدوليه

شهد العالم في العقد الأخير تغييرات هائلـه على مستوى السياسـه والاقتصـاد والاجتماع والأيدلوجيات والفكر.

وهذا ما نلحظه في الاتحـاد السـوفيتي وأوربـا الشـرقيه ، بعـد أن تـولى الزعيـم السوفيتي ميخائيل جورباتشوف الحكم في مارس ١٩٨٥م ، وطرح نظريته القائمه على البيروستيرويكا (البناء) والجلانسيت (المصارحة والعلنيه والمكاشفه).

أولا : التحول الديمقراطي في الاتحاد السوفيتي

لقـد بـدأ جوربـا تشـوف حملـة تطهـير واسعه في اجهـزة الحكومـات والحـزب باوزيكستان ، حيث فصل ٩ آلاف عامل من الحزبيين والحكوميين بعد إدانتهم بالفساد والكسب غير المشروع [١]. وطعم المكتب السياسي للحزب الشيوعي بعنـاصر جديـده تناصر سياسته الداخليه خاصة فيما يتعلق بتطوير القطاعات الاقتصاديـه داخـل القيـاده السوفيتيه [٢].

وفي ١٩٨٥/٥/٦م وافـق المكتـب السياسـي علـى زيادة المسـاحه المخصصـه للزراعه الاسريه الخاصه، والـترخيص لسـاكني المـدن الذيـن يريـدون اسـتغلال أوقـات فراغهم في ممارسة هواية الزراعه باستخدام مـزارع خاصـه في الريـف، وتقـرر السـماح للمنتجين في النشاط الزراعي الخاص بزيادة مبيعاتهم في أسـواق خاصـه [٣]. وفي نفس

الوقت أخذ في التخلص من العناصر المناوئه للتغير، فعزل العديد من رؤساء الجمهوريات السوفيتية وسكرتيري الحزب في الأقاليم [٤].

وأثناء اجتماع المؤتمر السابع والعشرين للحزب الشيوعي في الاتحاد السوفيتي، المنعقد في الكرملين في ١٩٨٦/٢/٢٥م، طالب الزعيم السوفيتي جورباتشوف باصلاح جذري للاقتصاد السوفيتي، وانتقد ليونيد بريجنيف، ودعى إلى إصلاح نظام الأسعار والأجور والاداره الاقتصاديه في المصانع والمزارع [٥].

واصدر مجلس السوفييت الأعلى (البرلمان) في ١٩٨٦/١١/٢٠م، قراراً بالسماح للأفراد بإنشاء قطاعات عمل خاصة محدوده في (٢٩) مجالاً من الصناعات والخدمات العامه ابتداءً من أول مايو عام ١٩٨٧م بهدف التغلب على النقص في الخدمات التي تقدمها الدوله [٦].

وعلى الصعيد السياسي طالب الزعيم ميخائيل جورباتشوف أمام اللجنة المركزيه للحزب الشيوعي في ١٩٨٧/١/٢٧م بإدخال الأسلوب الديمقراطي على نظام الانتخاب ، بحيث يتنافس اكثر من مرشح على نفس المقعد ، وبحيث تصبح مشاركة المواطنين في العمليه الانتخابيه اكثر ايجابيه وفاعليه ، وطالب بانتخاب كبار مسؤلي الحزب بالاقتراع السرى ، وانتخاب مزيد من الشباب والنساء والمواطنين غير الأعضاء في الحزب الشيوعي في المناصب العليا في الجهاز الإداري ، ودعى إلى مشاركة المواطنين بشكل اكثر ايجابيه في كل المراحل السابقه على الانتخاب [٧].

وقد بدأ تطبيق النظام الانتخابي الديمقراطي في الإنتخابات المحليه . حيث توجه الناخبون يوم ١٩٨٧/٦/٢١م لاختيار (٢,٣) مليون عضو للمجالس المحليه في (٥٢) ألف مدينه وقريه وإقليم في الاتحاد السوفيتي ، وشهدت هذه الإنتخابات لاول مره في تأريخ الدوله تنافس اكثر من مرشح على نفس المقعد في عدة مقاطعات ، بعد أن كان الترشيح مقصوراً فقط على شخص واحد يسميه الحزب الشيوعي (٨).

وفي يوم ١٩٨٧/١١/٧م ، أكد الزعيم السوفيتي ميخائيل جورباتشوف على أن الاتحاد السوفيتي لن يقوم الآن بأملاء اتجاهاته ورغباته السياسيه على حلفائه ، ودعى إلى تغيير وتجديد الحركه الشيوعيه، وأنتقد ما وصفه بالاستئثار بالسلطه المطلقه وإدعاء معرفة كل شئ (٩).

وقامت الحكومه برفع الحظر عن دخول، نسخ من القرآن الكريم والإنجيل إلى الاتحاد السوفيتي ، اعترافاً بحرية واحترام الاعتقاد الديني (١٠).

ووافق المؤتمر الطارئ للحزب الشيوعي في ١٩٨٨/٧/١م ، على عدة قرارات تعزز مسيرة الإصلاحات السياسيه الديمقراطيه في البلاد ، دعم سلطات المؤسسه التشريعيه ودور رئيس الدولة، تحديد فترة تولي السلطه للمسؤلين المنتخبين بعشر سنوات على أساس أن يتم الانتخاب لمدة خمس سنوات قابله للتجديد مره واحده ، عدم قصر الترشيح على أعضاء الحزب، وتطبيق نظام اكثر من مرشح في الدائره الواحده ويكون الاقتراع سرياً، إعادة تنظيم الجهاز الحزبي .. وتحقيق الفصل بين وظائف الحزب والمجالس الشعبيه المنتخبه (١١).

وفي ١٩٨٩/٣/٢٦م ، توجه ملايين المواطنين في كافة أنحاء الاتحاد السوفيتي إلى صناديق الاقتراع للادلاء بأصواتهم في انتخابات البرلمان السوفيتي الجديد لأول مرة منذ (٧٠) عاما، حيث يتنافس (٢٨٩٥) مرشحاً على (١٥٠٠) مقعداً [١٢]. وتم انتخاب مؤتمر نواب الشعب عن طريق اكثر ديمقراطيه في اختيار المرشحين، كما انتخب مؤتمر نواب الشعب مجلس السوفييت الأعلى [١٣]. وأسفرت نتائج الانتخابات عن فوز المعارضه في جمهوريات البلطيق (ليتوانيا واستونيا ولاتفيا) [١٤].

كما أستطاع الزعيم السوفيتي ميخائيل جورباتشوف فتح الطريق أمام التعدديه الحزبيه ، حيث أنهى بقرار تأريخي أصدره في ١٩٩٠/٢/٧م احتكار الحزب الشيوعي للسلطه السياسيه في الاتحاد السوفيتي وفتح الطريق أمام إقامة دولة ديمقراطية متعددة الأحزاب [١٥]. كما أقر مجلس السوفييت الأعلى (البرلمان) في ١٩٩٠/٣/١٣م ، إنهاء احتكار الحزب الشيوعي للسلطه بعد ٧٢ عاما ، وإلغاء البند السادس من الدستور حول الدور القيادي للحزب الشيوعي، كما وافق على انتخاب رئيس الدولـه من جانب البرلمان بصفة استثنائية، وبعد أربع سنوات يكون انتخاب الدوله بواسطة انتخابات شعبيه عامه [١٦].

ثانيا :- التحول الديمقراطي في أوربا الشرقية

ولم تكن أوربا الشرقيه بمنأى عن رياح التغيير التي عصفت بأنظمتها السياسيه والاقتصاديه. فالأحداث والتغييرات والإصلاحات السياسيه والاقتصاديه والاجتماعيه التي قام بها الزعيم السوفيتي ميخائيل جوربا تشوف منذ تولى السلطه في مارس ١٩٨٥م، أنعكس على الوضع العام في أوربا الشرقيه، مما شجع المعارضه فيها بالمطالبه بالتغيير والمشاركه السياسيه وتطوير الاقتصاد الذي تسيطر عليه الدوله إلى اقتصاد السوق الحر حيث لا حريه اقتصاديه بدون حريه سياسيه ولا حريه سياسيه بدون حريه اقتصاديه وإلا كانت النتيجه ثوره (١٧).

ففي بولنده، أعلنت قيادة الحزب الشيوعي في ١٩٨٧/١١/١٨م، مجموعة مقترحات للإصلاح السياسي، تهدف إلى زيادة اعتماد الحكومات المحليه على نفسها، وتخفيف المركزيه وإضفاء طابع الديمقراطيه على الانتخابات، وتخفيف القيود المفروضه على تشكيل النقابات، بالاضافه إلى فتح حوار مع الزعماء المعتدلين في نقابة تضامن، المحظور نشاطها، في أول إجراء من نوعه منذ حوالي سبع سنوات، وتعد هذه الإصلاحات اكبر عملية تغيير سياسي تشهده بولندا منذ الحرب العالميه الثانية.

كما تضمنت الإصلاحات تخفيف سيطرة الحزب على الشئون الإداريه ومديري الشركات والمؤسسات الحكوميه، وبحث تشكيل مجلس تشريعي جديد. وتحسين ظروف وسائل الإعلام بحيث يسمح لها بعرض أراء المواطنين المختلفه مع وجهة نظر الحكومه (١٨).

وقـد وقعـت الحكومـه البولنديـة ونقابـة تضـامن العماليـه اتفاقـاً يـوم ١٩٨٩/٤/٥م، لإجراء إصلاحات سياسيه ودستوريه شامله في البلاد يتم بمقتضاها منح الشرعيه لنقابة تضامن المحظور نشاطها منذ أكثر من سبع سنوات [١٩].

وعلى هذا الأساس أجريت أول انتخابات في بولندا شاركت فيها المعارضه (حزب التضامن العمالي) مع الحزب الشيوعي البولندي [٢٠]. حيث فاز حزب التضامن بكل مقاعد البرلمان عدا مقعد واحد [٢١].

وفي ١٩٨٧/٥/٢٥م استقبلت رومانيا الزعيم السوفيتي جورباتشوف في سياق مساعيه إلى حث الزعيم الروماني نيكولاى شاوشيسكو على إجراء إصلاحات في الاقتصاد الروماني [٢٢].

حيث أكد الزعيم السوفيتي الحاجه إلى الانفتاح لتطوير الاشتراكيه .. وقال أن نصف الحقيقه اسواء من الكذب وان من الأمور التي لابد منها في تطوير العمليه الديمقراطيه الإعلام المفتوح والكامل للجماهير .. التي رفضها حتى الآن الزعيم الروماني شاوشيسكو [٢٣].

ونتيجة لرفض نيكولاى شاوشيسكو أي إصلاحات سياسيه واقتصاديه واجتماعيه، وتمسكه بالشيوعيه الماركسيه اللينيه وسيطرة الحزب على السلطه سقط النظام الشيوعي في رومانيا يوم ١٩٨٩/١٢/٢٢م ، بعد خمسة أيام من المواجه الدمويه مع المتظاهرين المطالبين بالإصلاح السياسي والاقتصادي. وكان الجيش قد أعلن عن رفضه الاستمرار في أعمال القمع بعد أن بلغ عدد قتلى المظاهرات نحو خمسه آلاف .

كما أعلن عن تشكيل لجنه للخلاص الوطني لحكم البلاد يرأسها وزير الخارجيه الأسبق لوزنيليو . وقررت السلطات الرومانيه الجديده إلغاء وصف الجمهوريه بالاشتراكيه من رومانيا أزالة الرمز الشيوعي عن العلم (٢٤).

وفي المجر بتاريخ ١٩٨٨/٥/٢٢م، أختار الحزب الشيوعي المجرى كارولى جروتش رئيس الوزراء سكرتيراً عاماً للحزب بدلاً من زعيمه المخضرم يانوس كادار الذي عزل من منصبه واسند إليه منصب شرفي هو رئاسة الحزب... وتم انتخاب لجنه مركزيه جديده للحزب ... وكان هذا التغيير انتصاراً لدعاة الإصلاح السياسي والاقتصادي والاجتماعي على الحرس القديم الرافض... مما أدى إلى إحداث صراعاً بين أنصار كآدار من الحرس القديم ومؤيدي جروتش من الإصلاحيين . وتتضمن الإصلاحات التخلى عن مبدأ مركزية التخطيط والقرار ، وتطبيق اللامركزية على كل المستويات ، والتحول إلى نظام التعدديه الحزبيه ، والتوفيق بين الشيوعيين المجريين وبين الاقتصاد الحر (٢٥).

وفي ١٩٨٩/٢/١٢م وافقت اللجنة المركزيه للحزب الشيوعي ، على عودة نظام تعدد الأحزاب في المجر لاول مره منذ (٤٠) عاماً (٢٦).
وأعلن الحزب الشيوعي الحاكم في المجر تصفية نفسه وتشكيل حزب جديد باسم (الحزب الاشتراكي المجرى الجديد) ، وينتهج الديمقراطيه البرلمانيه والحريات المدنيه واقتصاديات السوق (٢٧).

وأقر البرلمان المجرى في ٢١/١٠/١٩٨٩م تعديلات دستوريه ، تنشئ نظاماً ديمقراطياً على النمط الغربي ، وتقر التعدديه الحزبيه في المرشحين المتقدمين للانتخابات العامه [٢٨].

وفي زيارته ليوغسلافيا في مارس ١٩٨٨م ، أكد الزعيم السوفيتي جورباتشوف حق يوغوسلافيا في انتهاج طريقها المستقل في الشيوعية ، وحرية كل دوله شيوعيه في تحديد خطها السياسي [٢٩].

بهذا التصريح أعطي القاده اليوغسلافيين الضوء الأخضر للتحول إلى الديمقراطيه القائمه على التعدديه، وللتحول الاقتصادي والاجتماعي الانفتاح على العالم الآخر.

وفي هذا السياق طالب بوسكولرونيك زعيم الحزب الشيوعي اليوغسلافي بعملية تطهير شامله داخل صفوف الحزب للتخلص من الفساد واللصوصيه والانتهازيه التي تفشت بين أعضائه،
ويجب تغيير العناصر الحاليه في الحزب لإنقاذ الاقتصاد اليوغسلافي من عثراته ومشكلاته المتمثلة في الكساد والتضخم والبطاله .. كما تعرض أعضاء الحزب للانتقاد لاستقلال سلطاتهم للحصول على وظائف وشقق وسيارات لابنائهم واقاربهم [٣٠].

ومع تفاقم الازمه السياسيه في البلاد تصاعدت المظاهرات في يوغسلافيا وطالبت بانهاء نظام الحزب الواحد ، واستقالة زعيم الحزب الشيوعي اليوغسلافي

شتيب سوفاز ، كما طالبت منظمة الشباب الاشتراكي الرسميه بإجراء انتخابات مباشره وباستقلال النقابات التجاريه وإلغاء الرقابه على الصحف [٣١].

وكرد فعل لهذا الغليان الشعبي وافقت اللجنة المركزيه للحزب الشيوعي اليوغسلافي يوم ١٩/١٠/١٩٨٨م ، على اقالة ٣/١ أعضائها ممن أمضوا أكثر من (٢٠) سنه في عضوية اللجنه بالاضافه إلى من وجهت إليهم اتهامات . كما قبلت استقالة (٤) من أعضاء المكتب السياسي للحزب [٣٢].

وفي المانيا الشرقيه، وتحت وطأة الضغوط الداخليه والخارجيه، قامت اللجنه المركزيه للحزب الشيوعي بعزل أريك هونيكر من زعامة الحزب، واختارت بدلاً منه أيجون كرينتس ، الذي تعهد بإجراء إصلاحات سياسيه واقتصاديه [٣٣].

أجريت في المانيا الشرقيه انتخابات ديمقراطيه حره، حيث توجه يوم ١٨/٣/١٩٩٠م (١٢,٣) مليون ناخب في كافة أنحاء المانيا الشرقيه للادلاء بأصواتهم في أول انتخابات برلمانيه حره منذ خمسين عاماً، تضم كافة الأحزاب والمجموعات السياسيه المتنافسه. وحقق تحالف المحافظين اليميني فوزاً ساحقاً [٣٤]. وهم أصدقاء المستشار الألماني الغربي هيلموت كول مما عجل بعمليه الوحده الالمانيه [٣٥].

ثالثاً : أثر التحول الديمقراطي في الدول الاشتراكية على اليمن

وقد وصل تأثير هذا المد الديمقراطي إلى جمهورية اليمن الديمقراطيه الشعبيه بعد مخاض طويل، وبعد أحداث ١٣ يناير عام ١٩٨٦م الداميه، وخصوصاً بعد توقف العون الاقتصادي والفني والعسكري المقدم من الاتحاد السوفييتي وأوربا الشرقيه منذ عام ١٩٨٩م.

لقد أتجهت جمهورية اليمن الديمقراطيه الشعبيه إلى الأخذ بالديمقراطيه ومشاركة المعارضه. فقد صرح حيدر أبو بكر العطاس لمجلة اليوم السابع بقوله " إن اليمن الديمقراطيه تعمل حالياً على توسيع إطار المشاركه السياسيه، وإن الباب مفتوح أمام الاتجاهات الإسلاميه للمشاركه، وإن المؤتمر الخامس عشر سيشهد مناقشات هامه لإجراء تحويلات ديمقراطيه، بعد إن ثبت أن غياب الديمقراطيه كان السبب الرئيسي وراء أحداث يناير ١٩٨٦م الداميه ".(٣٦)

وصدر بيان من الحزب الاشتراكي اليمني في عدن بتأريخ ١٩٨٩/١٢/١١م يقرر إن اللجنه المركزيه وافقت على إقامة نظام سياسي متعدد الأحزاب في اليمن الجنوبي .(الشطر الجنوبي من الوطن) (٣٧)

هوامش المبحث الاول : العوامل الدوليه.

(١) جريدة الاهرام (المصريه) في ١٩٨٥/٤/٢م – صفحه (٤).

(٢) جريدة الاهرام (المصريه) في ١٩٨٥/٤/٢٤م – صفحه (٤).

(٣) جريدة الاهرام (المصريه) في ١٩٨٥/٥/١٧م – صفحه (٥).

(٤) جريدة الاخبار (المصريه) في ٢و١٩٨٥/٧/٣م – صفحه (٢) & جريدة الاهرام (المصريه) في ١٩٨٥/٧/٣م – صفحه (١).

(٥) جريدة الاهرام (المصريه) في ١٩٨٦/٢/٢٦م – صفحه (٤).

(٦) جريدة الاهرام (المصريه) في ١٩٨٦/١١/٢١م – صفحه (٤).

(٧) جريدة الاخبار (المصريه) فى١٩٨٧/١/٢٨م – صفحه (٢) & جريدة الاهرام (المصريه) في ١٩٨٧/١/٢٨م – صفحه (٤).

(٨) جريدة الاهرام (المصريه) في ١٩٨٧/٦/٢٢م – صفحه (٤) ، وجريدة الاخبار (المصريه) في ١٩٨٧/٦/٢٢م – صفحه (٢).

(٩) جريدة الاهرام (المصريه) في ١٩٨٧/١١/٥م صفحه (٤).

(١٠) جريدة الاهرام (المصريه) في ١٩٨٨/٣/٢٣م – صفحه (٤).

(١١) جريدة الاخبار (المصريه) في ١٩٨٨/٧/٣م – صفحه (٢) ، وجريدة الاهرام (المصريه) في ١٩٨٨/٧/٣م – صفحه (١و١٠).

(١٢) جريدة الاهرام (المصريه) فى١٩٨٩/٣/٢٧م – صفحه (٤) ،وجريدة الاخبار (المصريه) فى١٩٨٩/٣/٢٧م – صفخه (٢).

(١٣) السفير عمر الشافعى – البروستيرويكا وحقوق الانسان – مجلة السياسه الدوليه (المصريه) – عدد (١٠٠) – ابريل ١٩٩٠م – صفحه (٤٣).

(١٤) جريدة الاهرام (المصريه) في ١٩٨٩/٣/٢٨م – صفحه (٤) ، وجريدة الاخبار (المصريه) في ١٩٨٩/٣/٢٨م – صفحه (٢).

(١٥) جريدة الاخبار (المصريه) في ١٩٩٠/٢/٩م – صفحه (٢) & وجريدة الاهرام (المصريـه) في ١٩٩٠/٢/٨م – صفحه (٢).

(١٦) جريدة الاهرام (المصريه) فى١٤–١٩٩٠/٣/١٦م – صفحه (٤) ، وجريـدة الاخبـار (المصريه) فى١٤–١٩٩٠/٣/١٦م – صفحه (٢).

(١٧) محمد حسنين هيكل – الزلزال السوفيتي – دار الشروق – القاهره – الطبعه الاولى – ١٤١٠هـ – ١٩٩٠م – صفحه (٩).

(١٨) جريـدة الاهـرام (المصريـه) في ١٩٨٧/١١/١٩م – صفحـه (٤) ، وجريـدة الاخبـار (المصريه) فى١٩٨٧/١١/١٥م – صفحه (٢).

(١٩) جريدة الاخبار (المصريه) فى١٩٨٩/٤/٧م – صفحه (٢) ، وجريدة الاهـرام (المصريـه) فى١٩٨٩/٤/٦م – صفحه (٤).

(٢٠) جريدة الاهرام (المصريه) فى١٩٨٩/٦/٤م – صفحه (٤).

(٢١) جريدة الاهرام (المصريه) فى١٩٨٩/٦/٢٠م – صفحه (٤).

(٢٢) جريدة الاخبار (المصريه) فـى٢٥و١٩٨٧/٥/٢٦م – صفحه (٢) ، وجريـدة الاهـرام (المصريه) في ١٩٨٧/٥/٢٦م – صفحه (٤).

(٢٣) جريدة الاخبار (المصريه) فى١٩٨٧/٥/٢٧م – صفحه (٢).

(٢٤) جريـدة الاهـرام (المصريـه) فـى١٩٨٩/١٢/٢٣م – صفحـه (١) ، وجريـدة الاخبـار (المصريـه) في ١٩٨٩/١٢/٢٣م – صفحـه (١و٢) ، د/ ثناء فؤاد عبـد الله – السقوط الدامي في رومانيا وازمة البناء الصعب – مجلة السياسه الدوليه (المصريه) – عدد (١٠٠) – ابريل ١٩٩٠م – صفحه (٢٦١– ٢٦٦).

(٢٥) جريدة الاهرام (المصريه) في ١٩٨٨/٥/٢٣م – صفحه (٤).

(٢٦) جريدة الاهرام (المصريه) فى١٩٨٩/٢/١٣م – صفحه (٤).

(٢٧) جريدة الاهرام (المصريه) فى١٩٨٩/١٠/٨م – صفحه (٤) ، وجريدة الاخبار (المصريه) في ١٩٨٩/١٠/٩م – صفحه (٢).

(٢٨) جريدة الاهــرام (المصريــه) فــى٢٢/١٠/١٩٨٩م –صفحــه (٤) ، وجريــدة الاخبــار (المصريه) في ٢٢/١٠/١٩٨٩م – صفحه (٢).
(٢٩) جريــدة الاهــرام (المصريــه) في ١٦/٣/١٩٨٨م – صفحـــه (٤) ، وجريـــدة الاخبـــار (المصريه) في ٢٠/٣/١٩٨٨م – صفحه (٢).
(٣٠) جريدة الاهرام (المصريه) فى٣٠و٣١/٥/١٩٨٨م – صفحه (٤) ، وجريدة الاخبـــار (المصريه) في ٣٠/٥/١٩٨٨م – صفحه (٢).
(٣١) جريدة الاهرام (المصريه) في١٦/١٠/١٩٨٨م – صفحه (٤).
(٣٢) جريدة الاهرام (المصريه) في ٢٠/١٠/١٩٨٨م – صفحه (٤).
(٣٣) جريدة الاخبار (المصريه) في ١٨و١٩/١٠/١٩٨٩م – صفحه (١و٢) ، وجريدة الاهرام (المصريه) في ١٩/١٠/١٩٨٩م – صفحه (٤).
(٣٤) جريدة الاهرام (المصريـه) في ١٨و١٩/٣/١٩٩٠م – صفحه (٢). & جريـدة الاخبـار (المصريه) في ١٨ و ١٩/٣/١٩٩٠م – صفحه (٢).
(٣٥) جون مارى وجون كلين – هل ستصبح المانيا قويه اكثر مما يجـب – مجلـة السياسـه الدوليـه (المصريه) – عدد (١٠٢) – اكتوبر ١٩٩٠م – صفحه (٢٥٧).
(٣٦) جريدة الاهالى (المصريه) عدد (٤١٣) – في ٦/٩/١٩٨٩م – صفحه (٢).
(٣٧) جريدة الاهرام (المصريه) – عدد (٣٧٦٢٥) – في ١٢/١٢/١٩٨٩م – صفحه (٩).

المبحث الثاني
العوامل الاقليميه

طرحت التطورات التي شهدها الاتحاد السوفيتى سابقاً ودول أوربا الشرقيه وإنتهاء الحرب البارده وتنامي حركة حقوق الانسان ، وشيوع اليقين باقتصاديات السوق وتأثيراتها على دول الجنوب بما فيها الدول العربيه . فقد راحت بعض الدول العربيه تتحول عن السلطويه إلى السير في طريق الديمقراطيه.

اولا : التحول الديمقراطي في العالم العربي

كما إن المعارضه في العالم العربي أخذت تطالب بالتعدد التنظيمي وتداول السلطه سلمياً والحريات العامه ، يستوي في ذلك القوميون والإسلاميون في الوطن العربي ، وفي هذا السياق تكونت تنظيمات للدفاع عن حقوق الإنسان في عدد من الأقطار العربيه ، وتكونت المنظمه العربيه لحقوق الإنسان ، والتي تتخذ من الضمانات التي يتيحها النموذج الديمقراطي الغربي إطاراً مرجعياً لها.

فأبتداءً من ١٥ مايو ١٩٧١م، أخذ المجتمع المصري يشهد التحولات الكيفيه التي أخذ إيقاعها يتسارع بشده بعد حرب اكتوبر ١٩٧٣م ، من الاقتصاد المخطط مركزياً ذي السمه الاشتراكيه إلى الانفتاح الاقتصادي ذي السمه الرأسماليه (الاقتصاد الحر) ، ومن التنظيم السياسي الواحد إلى التعدد الحزبي ، والتي تجسدت بإعلان قيام الأحزاب وصدور قانون الأحزاب في يونيو ١٩٧٧م [١].

وكانت الديمقراطيه القائمه على التعدديه الحزبيه هي المبدأ الذي رفعته مصر منذ عام ١٩٧٧م ، فأخذ يتجسد ويترسخ أكثر فأكثر ، حتى كان له أثره الكبير على الدول الأخرى في عهد السيد الرئيس حسنى مبارك الذي تولى السلطه عقب إغتيال السيد الرئيس محمد أنور السادات عام ١٩٨١م.

اما في تونس فكان الحزب الاشتراكي الدستورى هو الحزب الوحيد المعترف به قانوناً في تونس ، منذ الاستقلال وحتى عام ١٩٨٣م عندما سمحت الحكومه باعطاء الترخيص القانونى لكل من حركة الاشتراكيين الديمقراطي ، وحزب الوحده الشعبيه (٢).

وفي ١٩٨٧/١١/٧م أعلن زين العابدين بن على رئيس وزراء تونس عزل الرئيس التونسى الحبيب بورقيبه وتنصيب نفسه رئيساً لتونس وقائداً أعلى للقوات المسلحه ، بسبب عجز الرئيس بورقيبه عن اداء مهامه لتدهور صحته (٣).

وقد اجريت أول انتخابات في عهد الرئيس زين العابدين بن على، على أساس التعدد الحزبي في تونس ، لانتخاب رئيس الجمهوريه وأعضاء مجلس النواب (البرلمان) البالغ عدد مقاعده (١٤١) مقعداً. وفي ١٩٨٩/٤/٢م ، توجه ما يقرب مليونين و ٧٠٠ الف مواطن تونسى إلى صناديق الاقتراع (٤). واسفرت الانتخابات عن فوز حزب التجمع الدستورى الحاكم بكل المقاعد (٥).

وأمتدت رياح التغيير إلى الجزائر ، فأصدر الرئيس الشاذلي بن جديد بياناً تضمن فصل (الحزب والدوله) ، وأنهى بذلك احتكار الحزب للسلطه والمؤسسات منذ ربع قرن [٦]. وأقر دستور ٢٣ فبراير عام ١٩٨٩م مبداء التعدديه السياسيه ، بالنص على حريه تأسيس الجمعيات السياسيه [٧] . ولم يقف الجزائريون عند هذا الحد بل طالبوا بانتخابات حره ومباشره . فخرجوا في مظاهرات عارمه أزعجت الحكومه ، مما أضطر الرئيس الشاذلي بن جديد إلى أن يعلن في (٣) ابريل ١٩٩١م بان الانتخابات ستجرى يوم ٢٧ يونيو ١٩٩١م . كما دعت المعارضه يوم ٢٣ مايو ١٩٩١م إلى إضراب عام لحمل الحكومه على الغاء قانون الانتخابات . واجريت الانتخابات في ٢٦ سبتمبر ١٩٩١م ، وفازت جبهة الانقاذ بمائه وثمانيه وثمانيين مقعداً، وحصلت على ٤٧,٥٤٪ من الاصوات ، وفازت جبهه القوى الاشتراكيه بخمسه وعشرين مقعداً، وجبهة التحرير الوطني بخمسه عشر مقعداً، والمستقلين بثلاثه مقاعد .. إلا إن السلطه سارعت إلى الالتفاف على هذه العمليه الانتخابيه ونتائجها مما اوقع البلاد في حاله مؤسفه من عدم الاستقرار والعنف المتبادل بين انصار جبهة الانقاذ وبين الدوله [٨].

كما شهدت المملكه الاردنيه الهاشميه في يونيو عام ١٩٨٩م ، اجراء الانتخابات النيابيه لمجلس الأمه الأردني على أساس التعدد الحزبي . وقد أشاد الجميع بهذه الانتخابات واعتبروها تجربه رائده في العالم العربي ونموذجاً غير مسبوقاً، والأكثر نزاهة من أي انتخابات أخرى جرت في الثمانيات [٩]. وقررت الحكومه الأردنيه الغاء قانون مقاومة الشيوعيه الصادر عام ١٩٥٣م تمشيا مع التزامها باعادة النظر في كافة القوانين الاستثنائيه والقوانين التي تمس الحريات العامه والعمل على الغائها أو تعديلها بصوره تتناسب مع التوجه الديمقراطي في البلاد [١٠].

ثانيا : اثر التحول الديمقراطي في العالم العربي على اليمن.

وتحت تأثير التطورات السياسيه التي سلف الحديث عنها ، مع اتجاه صندوق النقد الدولي إلى الربط بين تقديم المساعدات أو القروض للدول الناميه وبين انتهاجها للديمقراطيه السياسيه ونظام الاقتصاد الحر . راحت اليمن الجنوبيه (الشطر الجنوبي)، منذ مطلع عام ١٩٨٨م تجرى حواراً مع صنعاء .. حيث أكد الطرفان من جديد التزامهما بالوحده في اتفاقيه تم التوصل إليها لتهدئة الخلافات على طول الحدود. ووافق الجانبان على بدء مشروعات استثماريه مشتركه لتطوير منطقه الحدود والتمهيد للتعليمات التي تتحكم في انتقال المواطنين بين البلدان (١١).

كما صرح الرئيس اليمني الجنوبي حيدر ابو بكر العطاس لمجلة اليوم السابع " إن اليمن الجنوبي يعمل حالياً على توسيع اطار المشاركه السياسيه وإن الباب مفتوح أمام الاتجاهات الإسلاميه للمشاركه ، وإن المؤتمر الخامس عشر سيشهد مناقشات لاجراء تحويلات ديمقراطيه " (١٢)

هوامش المبحث الثاني : العوامل الاقليميه

(١) التقرير الاستراتيجى العربى ١٩٨٥م – مركز الدراسات السياسيه والاستراتيجيه بالاهرام – القاهره ١٩٨٦م – صفحه (٣١٦-٣١٨).

(٢) عز الدين شكرى – التغيير السياسي في تونس وازمة النظام – مجلة السياسه الدوليه (المصريه) – عدد (٩٢) – ابريل ١٩٨٨م – صفحه (٢٠٧-٢١٥).

(٣) جريدة الاهرام (المصريه) في ١٩٨٧/١١/٨م – صفحه (١و٤و٥) ، جريدة الاخبار (المصريه) في ١٩٨٧/١١/٨م – صفحه (١و٥).

(٤) جريدة الاهرام (المصريه) في ١٩٨٩/٤/٢م – صفحه (٤) ، وجريدة الاخبار (المصريه) في ١٩٨٩/٤/٢م صفحه (٢).

(٥) وحيد عبد المجيد – الديمقراطيه في الوطن العربي – مجلة المستقبل العربى – بيروت – عدد (١٣٨) – اغسطس ١٩٩٠م – صفحه (٨٩) ، مجلة السياسه الدوليه (المصريه) – عدد (٩٧) – يوليو ١٩٨٩م – صفحه (٢٨٨).

(٦) د/ ثناء فؤاد عبد الله – ابعاد التغيير السياسي والإقتصادي في الجزائر – مجلة السياسه الدوليه (المصريه) – عدد (٩٥) –يناير ١٩٨٩م – صفحه (١٩٠).

(٧) احمد السيوفى – الجزائر والمؤامره على الاسلام والديمقراطيه – بدون اسم ناشر ومكان اصدار وتأريخ نشر – صفحه (٢٤٨)، عز الدين شكرى – الجزائر : عملية التحول لتعدد الأحزاب – مجلة السياسه الدوليه (المصريه)– عدد (٩٨) – اكتوبر ١٩٨٩م – صفحه (١٥٣-١٥٧).

(٨) احمد السيوفى – مرجع سابق – صفحه (٢٦١-٢٧٠).

(٩) علاء قاعود – الإنتخابات النيابيه والمسيره الديمقراطيه في الاردن – مجلة السياسه الدوليه (المصريه) – عدد (١١٥) – يناير ١٩٩٤م – صفحه (٨٨).

(١٠) جريدة الاهرام (المصريه) في ١٩٩٠/١/١٨م – صفحه (٩).

(١١) جريدة الاهرام (المصريه) في ١٩٨٨/٥/٦م صفحه (٤).

(١٢) جريدة الاهالى (المصريه) في ١٩٨٩/٩/٦م – صفحه (٢).

المبحث الثالث
العوامل الداخليه

إلى جانب المتغيرات الدوليه والاقليميه التى دفعت اليمن إلى التحول عن الشموليه والسلطويه ، كانت هناك ايضاً عوامل داخليه . يهدف هذا المبحث إلى إلقاء الضوء عليها.

اولاً : احداث ١٣ يناير ١٩٨٦م

لم يضع الصراع على السلطه في جمهورية اليمن الديمقراطيه الشعبيه (الشطر الجنوبي من اليمن) ، أي اعتبار لحقوق الإنسان اليمني الجنوبي ، وإنما كان المتصارعون يضعون في اعتبارهم العلاقه مع الاتحاد السوفيتي كمسلمه لا يجب المساس بها ، وتوجه تهمة الخيانه لكل من يفكر في إقامة علاقات مع واشنطن على حساب العلاقات الأمميه [١]. وهذا ما حدث في الانقلاب الذى وقع ضد قحطان محمد الشعبي .[٢] وكذلك ضد سالم ربيع علي (سالمين) عندما حاول إعادة العلاقه مع الولايات المتحده الأمريكيه ، فعندما كان الوفد الأمريكى في صنعاء عاصمة الجمهورية العربية اليمنية ، يتهياء للسفر إلى جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية ، حدث الانقلاب ضد سالمين .[٣] وبمناسبة أحداث ١٣ يناير ١٩٨٦م أعلن علي سالم البيض أمام المؤتمر السابع والعشرين للحزب الشيوعى السوفيتى إن " الخلافات بين قيادات اليمن الجنوبيه وعلى ناصر محمد ، سببها إن على ناصر يريد جر البلاد للمعسكر الغربى وربطها بالسوق الاوروبيه"[٤].

لقد فاقت احداث ١٣ يناير / كانون الثاني ١٩٨٦م ما سبقتها من أحداث ، من حيث العنف أو كثافة استخدام القوه أو عمق الانقسام السياسي – العسكرى والمؤسسى – القبلى ، وكذلك من حيث آثارها وتداعياتها ، ليس فقط على صعيد الحزب الحاكم ، وإنما على صعيد الدوله ومرافقها واجهزتها كافه ، الأمر الذى قاد إلى مراجعة التجربه برمتها (٥).

ما أدت احداث ١٣ يناير ١٩٨٦م إلى القضاء على الكوادر في سكرتارية اللجنه المركزيه والمرافق المدنيه ، وإلى تدمير الاقتصاد الوطني والبنيه الأساسيه مما ضاعف من المصاعب الاقتصاديه التي يعاني منها المواطنون (٦).

من ناحيه أسفرت أحداث ١٣ يناير ١٩٨٦م عن هروب على ناصر محمد وجماعته إلى خارج البلاد ، توزعوا بين صنعاء واثيوبيا وبلاد عربيه واشتراكيه أخرى ، وكان من بينهم حوالى خمسه عشر الف مقاتل مسلح على الحدود، إلى جانب مشكلة السجناء والقتلى والعائلات المشرده والنازجين، مما أثر بشكل سىء على الاستقرار السياسي والاقتصادي والاجتماعي .(٧) لهذا صرح صالح سالم وزير الداخليه في الشطر الجنوبي بتأريخ ١٩٨٦/٩/١٤م قائلا " إن سته آلاف من انصار على ناصر يتجمعون في ثلاثه معسكرات على طول الحدود مع اليمن الشمالي " (٨).

ومن سوء الطالع إن الأحداث المذكوره وما أفرزته من مشاكل اقتصاديه واجتماعيه وسياسيه ونفسيه قد تزامنت مع قيام الاتحاد السوفيتي ودول أوربا الشرقيه ثم وقف المساعدات الاقتصاديه والعسكريه لليمن الجنوبي . وفي الشطر الشمالي تراجعت المساعدات الاقتصاديه السعوديه بصورة كبيرة في محاولة للضغط على حكومة

علي عبد الله صالح للاسراع بقبول ترسيم الحدود والتنازل عن الأراضي اليمنيه التي ضمتها السعوديه إليها في إتفاقيه الطائف عام ١٩٣٤م ، وزادت السعوديه من ضغوطها على حكومتي اليمن (قبل الوحده) من خلال فرض المزيد من القيود على تحويلات اليمنيين للشمال والجنوب " فانخفضت التحويلات إلى الشمال من مليار و٢٥٦مليون دولار ، إلى ٢٦٤,٣مليون دولار عام ١٩٨٩م وتراجعت في الجنوب إلى ١٧٣.٧ مليون دولار (٩).

وواجه نظام الحكم في الشمال، أمام الأزمه الاقتصاديه والضغوط السعوديه وتوتر الموقف مع الجنوب عقب أحداث ١٣ يناير ١٩٨٦م والحيازه إلى نظام الرئيس السابق على ناصر ، تهديداً حقيقياً في الداخل من القوى السياسيه والقبليه المعارضه ، والتي كانت تشكو من الفساد المالي والإدارى وغياب مؤسسات الدوله وغياب الأمن

ثانيا : معالجه الأزمه الطاحنه بالتوجه الديمقراطي

نوقشت الوثيقه التحليليه النقديه لتجربة الثوره في اليمن الديمقراطيه (١٩٧٨م-١٩٨٦م) في اجتماع عام يوليو / تموز ١٩٨٧م ، حيث بدأ أول مؤشرات الاعتراف بان غياب عنصر الديمقراطيه بمعناها التعددى كان سبباً جوهرياً في الطابع الدموى العنيف لصراعات السلطه التي شهدتها التجربه منذ الاستقلال (١٠).

أرادت عدن معالجة الجراح والعثور على حلول مناسبه لمشاكلها الاقتصاديه والسياسيه ، وشكلت عائدات النفط في حسابات حكامها واحده من أنجح الوسائل لبلوغ هذه الغايه.

كما إن الشمال علق آمالاً كبيره على عائدات النفط في دعم موقفه المالى وتحسن سعر صرف الريال الذى تدهور [11].

لهذا أقدمت جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية ، على تحييد اليمن الشمالي وضغوطها، فركزت العمل من منتصف عام ١٩٨٨م على تنشيط عمل لجان الوحده اليمنيه [12].

كما تطلعت حكومة الجنوب إلى تهدئة جبهة الحدود مع الشطر الشمالي وسحب دعم الشمال لعلى ناصر محمد [13] . كما أرادت أن تنزع فتيل المعارضه التى بدأت تقوى مع غياب الحمايه العسكريه من قبل الاتحاد السوفيتي والدول الاشتراكيه في شرق أوروبا [14].

وفي ١٩٨٩/١٢/١١م ، قرر الحزب الاشتراكي اليمني في جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية السماح لجماعات المعارضه بتشكيل أحزاب سياسيه في البلاد ، وذلك لأول مره منذ الاستقلال . وصدر بيان رسمى في ١٩٨٩/١٢/١١م ، تضمن إن اللجنه المركزيه للحزب الاشتراكي اليمني قد وافقت على إقامة نظام سياسي متعدد الأحزاب في اليمن الجنوبي في إطار الدستور . واشار لبيان إلى إن اللجنه طلبت من المكتب السياسي للحزب اعداد قانون خاص بالاحزاب ، وأضاف البيان إن كل القوى الوطنيه والديمقراطيه مدعوه لتوحيد صفوفها للمساهمه في الحياه السياسيه [15].

وناقشت الدوره التاسعه عشر للجنه المركزيه للحزب الاشتراكي اليمني يوم السبت ١٩٩٠/٢/١م مشروع وثيقة الاصلاح السياسي والاقتصادي الشامل لجمهورية اليمن الديمقراطيه.

وتضمن مشروع الوثيقه ادخال تعديلات مرنه تهدف إلى الانفتاح السياسي والاقتصادي على العالم وافساح المجال أمام القطاع الخاص ورأس المال الوطني والعربى للاسهام في التنميه الاقتصاديه بما يعد مراجعه نقديه لتجربة البناء الاقتصادى والاجتماعي والثقافي في اليمن الديمقراطيه (١٦).

ثالثا: انعكاس فكرة التعدديه الحزبيه على مباحثات الوحده.

توصلت الأطراف الحكوميه والمعارضه إلى إن الحل الأسلم للممارسه الديمقراطيه تقوم على التعدديه الحزبيه، لا غر وأن تحتل مسألة النظام الديمقراطي القائم على التعدديه الحزبيه، مكاناً مهماً في مداولات واجتماعات الوحده.

لهذا أقرت لجنة التنظيم السياسي الموحد " احتفاظ الحزب الاشتراكي اليمني والمؤتمر الشعبي العام باستقلاليتهما ، وحق القوى الوطنيه والشخصيات الاجتماعيه الوطنيه بممارسة نشاطها السياسي في ظل دولة الوحدة " (١٧).

ونص دستور الجمهوريه اليمنيه الصادر عام ١٩٩٠م ، على حق المواطنيين في عموم الجمهوريه في تنظيم أنفسهم سياسياً ومهنياً ونقابياً والحق في تكوين المنظمات العلميه والثقافيه والإجتماعيه والاتحادات الوطنيه بما يخدم أهداف الدستور . وتضمن الدوله هذا الحق .. كما تتخذ جميع الوسائل الضروريه التي تمكن المواطنين في ممارسته ،

وتضمن كافة الحريات للمؤسسات والمنظمات السياسيه والنقابيه والثقافيه والعلميه والاجتماعيه " (م/٣٩) [١٨].

كما نص دستور الجمهوريه اليمنيه المعدل عام ١٩٩٤م، على أن النظام السياسي يقوم على التعدديه السياسيه والحزبيه وذلك بهدف تداول السلطه سلميا، وينظم القانون الاحكام والاجراءات الخاصه بتكوين التنظيمات والأحزاب السياسيه وممارسة النشاط السياسي" (م/٥) [١٩].

كما صدرت مجموعة القوانين المنظمه للأحزاب والتنظيمات السياسيه،[٢٠] وللصحافه، [٢١] وللانتخابات العامه [٢٢].

هوامش المبحث الثالث العوامل الداخليه.

(١) مجلة الوسط اللندنيه – عدد (١٨٤) في (٧) اغسطس ١٩٩٥م – صفحه (٢٧).

(٢) د/ محمد علي الشهاري – حول الوحده اليمنيه والانتهازيه اليساريه والحزب الاشتراكي اليمني – دار الفارابي – بيروت – الطبعه الاولى ١٩٨١م – صفحه (٩٦)، عمرو هاشم ربيع – الخلافه السياسيه في اليمن الديمقراطيه – مجلة السياسه الدوليه (المصريه) عدد (٨٥) – يوليو ١٩٨٦م – صفحه (١٦٥).

(٣) بول فندلي – من يجرؤ على الكلام – شركة المطبوعات للتوزيع والنشر – بيروت– الطبعه الثالثه ١٩٨٦م– ١٤٠٦هـ – صفحه (١٢–٢٢).

(٤) جريدة الاهرام (المصريه) في ١٩٨٦/٣/٧م – صفحه (٤).

(٥) حسن ابو طالب – الوحده اليمنيه – مركز دراسات الوحده العربيه – بيروت – الطبعه الاولى – ١٩٩٤م صفحه (١٧٥).

(٦) الوثيقه النقديه التحليليه لتجربة الثوره في اليمن الديمقراطيه (١٩٧٨–١٩٨٦) – دار الهمداني – عدن – الطبعه الثالثه ١٩٨٩م – صفحه (٣).

(٧) د/ حميده نعنع – الصبح الدامي في عدن – دار المستقبل العربي – القاهره – الطبعه الاولى – ١٩٨٨م – صفحه (٨٩–٩٢).

(٨) جريدة الاهرام (المصريه) في ١٩٨٦/٩/١٥م – صفحه (٤).

(٩) حسين عبد الرازق – عشرة ايام في اليمن (٣) حكام السعوديه وراء ازمات ومشاكل اليمن – مجلة اليسار (المصريه)– عدد (٣١) سبتمبر ١٩٩٢م – صفحه (٤٦و٤٧)، حسين عبد الرازق – اليمن بين عصابه الاربعه ومافيا الاحمر – مجلة اليسار (المصريه) – عدد (٥٢) – يوليو ١٩٩٤م – صفحه (٧و٨).

(١٠) حسن ابو طالب – مرجع سابق – صفحه (١٨١).

(١١) د/ ابو بكر السقاف – خطوات على طريق الوحده بين شطرى اليمن – جريدة الاهالى (المصريه)– في ١٩٨٨/٥/١١م – صفحه (٢).

(١٢) حسن ابو طالب – مرجع سابق – صفحه (١٨٠).
(١٣) جريدة الاهرام (المصريه) في ١٩٨٨/٥/٦م – صفحه (٤).
(١٤) جريدة الاهالى (المصريه) – عدد (٤١٣) – في ١٩٨٩/٩/٦م – صفحه (٢).
(١٥) جريدة الاهرام (المصريه) في ١٩٨٩/١٢/١٢م – صفحه (٩) ، وجريدة الاخبار (المصريـه) في ١٩٨٩/١٢/١٢م – صفحه (٢).
(١٦) جريدة الاهرام (المصريه) في ١٩٩٠/٢/١١م – صفحه (٩).
(١٧) البلاغ الصحفى الصادر عن لجنة التنظيـم السياسـي الموحـد – مرفـق بـالمراجع (الوثـائق) ، الجمهوريه اليمنيه – كتاب اليمن الواحد (وثائقي) – مطـابع صنعاء الحديثه للاوفسـت – ٢٢ مايو ١٩٩٠م – صفحه (٢٨٢و٢٨٣).
(١٨) الجمهوريه اليمنيه – الجريده الرسميه (العدد الاول) ٣١ مايو ١٩٩٠م – صفحه (١٠).
(١٩) الجمهوريه اليمنيه – الجريده الرسميه – العدد التاسع عشر (الجزء الثاني) لعام ١٩٩٤م – الصادر بتأريخ ١٥ اكتوبر ١٩٩٤م – صفحه (١) الدستور المعدل.
(٢٠) الجمهوريه اليمنيه – الجريده الرسميه (العدد العشـرون) الصادر في ٣١ اكتوبر ١٩٩١م – صفحه (٣– ١٥) – (قانون الأحزاب والتنظيمات السياسيه).
(٢١) الجمهوريه اليمنيـه – الجريـده الرسميـه – العـدد الخـامس عشـر – الصـادر في ٣١ ديسـمبر ١٩٩٠م – صفحه (٣–١٨)– (قانون الصحافه والمطبوعات).
(٢٢) اللجنه العليا للانتخابات – الجمهوريه اليمنيـه – صفحـه (٥–٤٠) ، الجمهوريـه اليمنيـه – وزاره الشئون القانونيـه – صفحـه (١–٢٤) – قـانون الإنتخابـات العامـه رقـم (٤١) لسـنه ١٩٩٢م.

الفصل الثالث

مؤشرات التحول الديمقراطي في اليمن

الفصل الثالث

مؤشرات التحول الديمقراطي في اليمن

ازاء تردي الأوضاع الاقتصاديه والاجتماعيه والسياسيه في اليمن ، والاعتقاد بأن التدهور يعود بدرجة كبيرة إلى تسلط وديكتاتورية نظام الحكم . صار هناك رفض عام للرأي الواحد ، وديكتاتورية الحزب وسيادة فئه على فئه أخرى ، والاقتصاد الموجهه .. ولم يعد ممكنا لأحد أن يتحدث عن حريه اقتصاديه بدون حريه سياسيه ، والا كانت النتيجه ثوره.

لهذا توجه الجميع قبلة الديمقراطيه ذات التعدديه الحزبيه والسياسيه ، حيث لا مجال لتحالفات أو إحتواء فئات تحت راية فكر احادى أو سيطرة أو استبداد فئه .. وحيث يتم التوصل إلى حل لمختلف المشكلات عن طريق الحوار والمكاشفه والمصارحه التي تقبل الاختلاف والاتفاق ، وتحتاج إلى جو من الحريه الكامله حتى لا يتحول العمل السياسي ، إلى العمل السري تحت الأرض .. وذلك إن الديمقراطيه في حالة الإختلاف توجب الاحتكام إلى مناهج وأطر واساليب جوهرها الاعتداد بحكم الشعب ، ورأي الأغلبيه.

إذن هناك إساليب وأطر للممارسه الديمقراطيه السليمه .. فما هي مظاهر أو مؤشرات تحول الجمهوريه اليمنيه نحو إنتهاج هذه الاساليب والأطر والقواعد ؟
هذا السؤال سوف يحاول الباحث أن يجيب عليه في أربعه مباحث على النحو التالى:
– المبحث الاول : الإستفتاء على الدستور في اليمن.

- المبحث الثاني : التعدديه الحزبيه في اليمن.
- المبحث الثالث : الانتخابات العامه في اليمن.
- المبحث الرابع : الحقوق والحريات الإنسانيه.

المبحث الاول

الاستفتاء على الدستور في اليمن

يعتبر الدستور في أي بلد الوثيقه الذي لا يعلو عليها قانون أو أي شيء . ونصوص مواده تعتبر هي المعول عليه في تقرير صلاحية أو عدم صلاحية أي قانون عادي. حيث إن الدستور وثيقه مهمه يفترض أن تعبر عن إرادة الشعب، في الدول الديمقراطيه. لهذا يجب أن يكون للشعب دور في وضعه وإصداره.

وعلى هذا الأساس سوف نقوم بدراسة المراحل التي مر بها دستور الجمهوريه اليمنيه حتى طرحه على الاستفتاء الشعبي ، وموقف المعارضه من نصوصه واحكامه.

المصادقه على دستور الجمهوريه اليمنيه:

باصدار إتفاق إعلان الجمهوريه اليمنيه وتنظيم الفتره الإنتقاليه الموقع عليه من قبل السيد علي سالم البيض الأمين العام للجنه المركزيه للحزب الاشتراكي اليمني ، ومن قبل العقيد / على عبد الله صالح رئيس الجمهوريه القائد العام للقوات المسلحه الأمين العام للمؤتمر الشعبي العام، في صنعاء بتأريخ ٢٧ رمضان ١٤١٠هـ الموافق ٢٢ ابريل ١٩٩٠م . أعتبر مشروع دستور الجمهوريه اليمنيه نافذاً بمجرد المصادقه عليه من قبل كل من مجلسي الشورى والشعب في شطري اليمن (م/٨) ، وأعتبرت المصادقه على الإتفاق وعلى دستور الجمهوريه اليمنيه ملغيه لدستوري جمهورية اليمن الديمقراطيه الشعبيه (الشطر الجنوبي) والجمهوريه العربيه اليمنيه (الشطر الشمالي).

لقد صادق مجلس الشورى في (الشمال) في ٢١ مايو ١٩٩٠م على إتفاق القياده السياسيه للوطن الواحد ، على إعلان الجمهوريه اليمنيه وتنظيم الفتره الانتقاليه ومشروع دستور الجمهوريه اليمنيه ، وذلك بالأغلبيه . كما صادق مجلس الشعب

الأعلى في (الجنوب) بالاجماع في ٢١ مايو ١٩٩٠م ، في دوره استثنائيه كرسها المجلسان للمناقشه والمصادقه على إتفاق إعلان الوحده (الجمهوريه اليمنيه)، وتنظيم الفتره الانتقاليه ومشروع دستور الجمهوريه اليمنيه.

وأعلن من عدن عن قيام الجمهوريه اليمنيه في ٢٢ مايو ١٩٩٠م [١].

وجاء دستور الجمهوريه اليمنيه محصلة حوارات أمتدت لسنوات ، بدءاً من عام ١٩٧٢م وحتى إقراره في عام ١٩٩٠م من قبل السلطتين التشريعتين في الشطرين سابقاً [٢].

وجاء دستور الجمهوريه اليمنيه في سته أبواب ، أحتوى على مائه واحدى وثلاثين ماده . فجاء الباب الأول تحت عنوان أسس الدوله في أربعه فصول، تناولت على الترتيب، الأسس السياسيه، والأسس الاقتصاديه، والأسس الاجتماعيه والثقافيه، ثم أسس الدفاع الوطني وذلك في المواد (من الماده (١) إلى الماده (٢٥)).

وتناول الباب الثاني حقوق وواجبات المواطنين الأساسيه في أربعه عشر ماده من الماده (٢٦) حتى الماده (٣٩).

أما الباب الثالث الذي جاء تحت عنوان تنظيم سلطة الدوله ، فقد أحتوى على أربعه فصول ، عالج الفصل الأول مجلس النواب في اثنين واربعين ماده من الماده (٤٠) إلى الماده (٨١) ، من حيث طريقة تكوينه ومدته واختصاصاته وحقوق وواجبات النواب ، ونظم الفصل الثاني اختصاص وحقوق وواجبات مجلس الدوله ومدته في عشرين ماده ، من الماده (٨٢) حتى الماده (١٠١) ، وعالج الفصل الثالث مجلس الوزراء من حيث حقوقه واختصاصاته وواجباته وكيفية تشكيله في خمسه عشر مادة ،

من الماده (١٠٢) حتى الماده (١١٦) ، وعالج الفصل الرابع أجهزة السلطه المحليه في ثلاث مواد من الماده (١١٧) حتى الماده (١١٩).

أما الباب الرابع فنظم وعالج القضاء والنيابه العامه من حيث حقوقها واختصاصاتها وواجباتها وكيفية تشكيلها في ست مواد ، من الماده (١٢٠) حتى الماده (١٢٥) . أما الباب الخامس فتناول في ثلاث مواد من الماده (١٢٦) إلى الماده (١٢٨) ، كيفية تكوين شعار الجمهوريه وعلمها والنشيد الوطني وأعتبر صنعاء عاصمة الجمهوريه اليمنيه. وجاء الباب السادس تحت عنوان أصول تعديل الدستور وأحكام عامه، مبيناً الأطر والوسائل التي يتم فيها تعديل الدستور، كما أورد اليمين الدستوريه التي يؤديها رئيس وأعضاء مجلس الرئاسه ومجلس النواب والحكومه، في ثلاث مواد من الماده (١٢٩) حتى الماده (١٣١) [٣].

التأم مجلس النواب:

بعد مصادقة مجلس الشورى في الشمال، ومجلس الشعب الأعلى (البرلمان) في (الجنوب)، الغى دستورا شطري اليمن، واعمالاً لنص الماده (٣) من إتفاق إعلان الجمهوريه اليمنيه يتكون مجلس الجمهوريه اليمنيه للفتره الانتقاليه ومدتها عامان ونصف من أعضاء مجلس الشورى البالغ عددهم ١٥٩ عضواً ومجلس الشعب الأعلى البالغ عددهم ١١١ عضواً مضافاً إليهم (٣١) عضواً يصدر بهم قرار تعيين من مجلس

الرئاسه يشكل مجلس نواب الجمهوريه اليمنيه. وطرحت مبررات لتشكيل المجلس على هذا النحو منها إن الضروره العمليه للوحده أجلت عملية الاستفتاء .. وإنه لابد من وجود فتره زمنيه يتم خلالها إعداد البلاد للانتخابات العامه .. وإنه يستهدف تحاشي حدوث فراغ دستوري في غياب السلطه التشريعيه ، وتثبيتاً لمبدأ الفصل بين السلطات ، ولافساح المجال أمام أكبر عدد من القيادتين للمساهمه في تحمل المسؤليه الوطنيه.

وتحددت إختصاصات مجلس النواب بانتخاب مجلس الرئاسه للفتره الانتقاليه وفقاً للدستور بعد الاستفتاء [٤].

وصدر قرار مجلس الرئاسه رقم (٤) لسنة ١٩٩٠م بتعيين (٣١) عضواً بمجلس النواب في ٢٤ مايو ١٩٩٠م مضافاً إلى عدد أعضاء مجلس الشعب الأعلى للشطر الجنوبي وأعضاء مجلس الشورى للشطر الشمالي ، فأصبح عدد مجلس نواب الجمهوريه اليمنيه (٣٠١ عضوا) [٥].

وانتخب مجلس نواب الجمهوريه اليمنيه هيئة الرئاسه ، واختير الدكتور ياسين سعيد نعمان رئيساً لمجلس النواب ، كما قام المجلس بتشكيل (١٧) لجنه ضمت في عضويتها عدداً من النواب.

حيث تكونت كل لجنه من (١٧) عضواً في حدها الأعلى و (٧) أعضاء في حدها الأدنى.

عقد مجلس النواب صباح يوم الثلاثاء ١٤/٨/١٩٩٠م جلسته السابعه عشر في إطار دورته الثانيه ، حيث ناقش مشروع قرار بشأن تكليف مجلس الرئاسه بطرح مشروع دستور الجمهوريه اليمنيه للاستفتاء الشعبي العام استناداً إلى إتفاقية إعلان الوحده وقيام الجمهوريه .. وفي ضوء جملة المناقشات الواسعه للمشروع أتخذ المجلس قراره بتكليف مجلس الرئاسه بطرح مشروع دستور الجمهوريه للاستفتاء الشعبي العام

قبل الثلاثين من نوفمبر ١٩٩٠م ووضع كافة الاجراءات والضوابط المنظمه للقيام بهذا العمل الوطني .. كما دعى مجلس النواب جماهير الشعب اليمني إلى استقبال هذا الحدث والتفاعل معه توصلاً مع جملة المكاسب (٦).

وأصدر مجلس الرئاسه بالجمهوريه اليمنيه يوم الاحد ١٩٩٠/١٢/٣٠م قراره رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٠م بتشكيل لجنه عليا للإشراف على عملية الاستفتاء على الدستور (٧). كما أصدر القرار الجمهوري رقم (٢٤) لسنه ١٩٩١م في ١٩٩١/٢/١٠م بلائحة نظام الإستفتاء على الدستور في ثمانيه أبواب أحتوت على (٣٣) ماده (٨).

الخلاف بين القوى السياسيه حول الدستور

شهدت الساحه اليمنيه خلافاً قوياً في الرأي حول الدستور . فرأى البعض إن الخلاف حول الدستور هو امتداد للخلاف حول الوحده . بينما رأى التجمع اليمني للاصلاح إن الخلاف يتعلق بالدستور فقط ، لإن المطروح للاستفتاء هو الدستور وليس الوحده ، والدستور وثيقه بشريه يجب أن تكون معبره عن عقيدة وهوية المجتمع اليمني ، والصيغه المطروحه الآن لا يصح أن تسمى دستوراً ولابد من تعديله قبل طرحه للاستفتاء.

ويأخذ التجمع اليمني للاصلاح على الدستور ما يلي:

١- إنه صيغه توفيقيه بين نظامين مختلفين ، نظام إسلامي في الشمال ونظام ماركسي كان يحكم في الجنوب.

٢- إنه صيغ في فتره كانت الشيوعيه في أوج سيطرتها، وكان النظام في الجنوب في موقف الهجوم، والنظام في الشمال في موقف الدفاع . ولهذا جاءت صيغة الدستور تعبر عن رؤية الجانب الاقوى في حينه.

٣- إن المستجدات والمتغيرات التي حصلت في المنطقه والعالم تجاوزت صيغة الدستور الذي وضع في تلك الظروف ، وقد سقطت الاشتراكيه في عقر دارها ، فلا يجوز أن نكرسها في بلد الايمان والحكمه.

٤-إنه لا يعبر عن طموحات الشعب اليمني ، وخياراته المستقبليه ، لانه صيغه متخلفه

٥- المأخذ الأهم، هو إن هناك نصوصاً ومواداً في الدستور تصادم الشريعه الإسلاميه، وقد حدد العلماء الاجلاء النصوص ، وطالبوا بتعديلها ، والعلماء هم المرجع في هذا الشأن ، وهم أصحاب الكلمه الفاصله ، وما على الجميع إلا الاستجابه لرأيهم ، والأخذ به لإنه حكم شرعي (٩).

وقد اتفق عدد من الأحزاب في الرأي مع التجمع اليمني للاصلاح كحزب رابطة أبناء اليمن، وحزب الحق ، والتجمع الوطني اليمني ، وحزب جبهة التحرير ، وحزب العمل الاسلامي ، واتحاد القوى الشعبيه ، والحزب الديمقراطي الناصري ، واتحاد القوى الشعبيه، والحزب الديمقراطي الناصري ، واتحاد القوى الثوريه الإسلاميه والحزب الجمهوري ، وجبهة قوى الوحده ، وحزب المنبر الحر ، وتنظيم النهضه اليمني ، وحزب الشورى اليمني (١٠).

كما أصدر العلماء في ١٧ مارس ١٩٩١ م فتوى بوجوب مقاطعة الإستفتاء على الدستور والمطالبه بتعديله (١١) . حيث كان لهم الاعتراض على المواد الثالثه والرابعه والسادسه على النحو التالي:

١- تنص المادة (٣) " إن الشريعه الإسلاميه المصدر الرئيسي للتشريع " يرى تعديلهـا إلى " إن الشريعه الإسلاميه المصدر الوحيد للتشريعات جميعا " .لان هنـاك مصـادر فرعيه أخرى للتشريع ، قد تكـون متعارضـه أومتناقضـه مـع الشريعه الإسـلاميه ، كالتشريع الاقتصادي الاشتراكي.

٢- المادة (٤) التي تنـص " إن الشـعب مـالك السـلطه ومصدرهـا ، يمارسـها بشـكل مباشر عن طريق الإستفتاء و الانتخابات العامه .. كما يزاولها بطريقـه غـير مباشـر عن طريق الهيئات التشريعيه والتنفيذيه والقضائيه وعن طريق المجالس المحليه المنتخبـه " . يرى المعارضون إضافة العباره الاتيه إلى نـص المـاده وهـو (لا يجـوز سـلب هـذا الحق أو توظيفه لمصالح فرد أو مجموعه خاصه).

٣- تنص المادة (٦) " يقوم الاقتصاد الوطني على المبادئ التاليه :

١- العداله الاجتماعيه الإسلاميه في العلاقات الإنتاجيه والاجتماعيه.

٢- بناء قطاع عام متطور قادر على إمتلاك وسائل إنتاجيه رئيسيه.

٣- صيانـة الملكيـه الخاصـه ، فـلا تمـس إلا لمصلحـه عامـه وبتعويـض عـادل وفقـاً للقانون.

٤- توجيه كل هذه العلاقات والطاقات لضمان بناء اقتصاد وطني قـادر ومتحـرر مـن التبعيه وتحقيق تنميـه شـامله تكفـل إقامـة علاقـات اشـتراكيه مسـتلهمة الـتراث الإسلامي العربي وظروف المجتمع اليمني).

يـرى المعـارضون للدسـتور إن المـاده (٦) حصـرت " العدالـه الاجتماعيـه في العلاقات الإنتاجيه الاجتماعيه فقط، أي توزيع الإنتاج بطريقه عادله، فيما يجب أن تمتد إلى وسـائل الانتـاج، لذلـك رأوا الإكتفـاء بعبـارة (العدالـه الاجتماعيـه الإسـلاميه)

وحذف ما بعدها أو أن يكون نص المادة (العدالة الاجتماعية الإسلامية في وسائل وأدوات الإنتاج وفي العلاقات الاجتماعية) [١٢].

وفي الجهة المقابلة ، كانت هناك أحزاب تقف مع الدستور، ترى وجوب الإستفتاء عليه بنعم ، وهذه الأحزاب الحزب الاشتراكي اليمني ، المؤتمر الشعبي العام ، وأحزاب البعث العربي الاشتراكي ، والحزب القومي الاجتماعي ، والتنظيم الوحدوي الشعبي الناصري ، وجبهة قوى الوحدة اليمنية ، وتنظيم التصحيح الشعبي الناصري ، والتنظيم السبتمبري الديمقراطي ، ومنظمة البعث [١٣] . وكانت حجج هذه الأحزاب في تأييد الدستور ما يلي:

١- إن الدستور هو القاسم المشترك بين جميع القوى الوطنية والاجتماعية، باعتباره ثمرة من ثمار الجهود الوحدوية المتواصلة ، وهو لايعبر عن رأي قوة سياسية معينة ، بل يمثل الحد الأدنى المتفق عليه من قبل معظم القوى على الساحة اليمنية.

٢- إن الدستور قد حوى الثوابت الاساسية والقيم الأهم بالنسبة إلى الشعب اليمني ، وهو دستور إسلامي لإنه أعتبر بوضوح إن دين الدولة هو الإسلام ، وإن الشريعة الإسلامية هي المصدر الرئيسي للتشريع ، وهو دستور عروبي وقومي لانه حدد إنتماء اليمن إلى الأمة العربية والعالم الاسلامي.

٣- إن الدستور هو دستور ديمقراطي ، لإنه كفل حق المواطنين في تنظيم أنفسهم سياسياً ومهنياً ، وكفل حقوق الإنسان والحريات العامة.

٤- إن الدستور ليس نصاً قرآنياً مقدساً لا يجوز تعديله ، ولكن لايملك أحد في الظروف القائمة فتح باب التعديل فيه لإن السلطة الدستورية التي تملك هذا الحق -أي مجلس النواب - ليس منتخباً ديمقراطياً . ومن ثم فإن الدعوة إلى التعديل سوف تؤدى إلى نتائج تضر بالمسيرة الديمقراطية ذاتها ، وهو أمر مرفوض [١٤].

٥-إن القوى التي لها ملاحظات على الدستور عليها الأحتفاظ بتلك الملاحظات إلى أن ينتخب سلطه تشريعيه يكون من حقها إجراء تعديلات على بنوده بصورة شرعيه ودستوريه ووفقاً للطرق الديمقراطيه المتعارف عليها.

٦- إن الوحده مطلوب ترسيخها وتوفير أجواء الاستقرار السياسي لها ، ومن شأن القول بنعم للدستور أن يعطي الوحده دفعه قويه ويؤدي إلى تقويتها .

٧- إن الدستور هو حصيلة الجهود الوحدويه لما يقارب عقدين من الزمن: وهو في النهايه الضمان لإستمرار الأوضاع السياسيه - من وحده وديمقراطيه وتعدديه في البلاد.

٨- إن الذين اتخذوا من مسألة الإستفتاء على الدستور مدخلا لنقده وتعديله قد خرجوا على (إتفاقية إعلان الجمهوريه اليمنيه وتنظيم الفتره الانتقاليه) خصوصا وإن الإتفاقيه لم تعطهم الحق في التعديل خلال الفتره الإنتقاليه . ومن ثم فإن أي تعديل في الدستور هو بمثابة إعتداء عليه وعلى إتفاقية الوحده وعلى دوله الوحده ذاتها [١٥].

وفي سبيل حسم الخلافات بين القوى السياسيه حول الدستور خاصة ما تعلق منها بمسألة الشريعه الإسلاميه أصدر مجلس الرئاسه في ١٩٩١/٤/٢٢م بيانا يؤكد التزام القياده السياسيه وجميع المؤسسات الدستوريه بما يلي :- [١٦]

اولا : إن دستور الجمهوريه اليمنيه هو الدستور النافذ الذي يحكم الفتره الانتقاليه بكاملها استناداً إلى المصادقه عليه من قبل مجلسي الشورى والشعب سابقاً وذلك عند مصادقتهما، على هذا الدستور وإتفاق إعلان الجمهوريه اليمنيه وفقاً لما أقتضته المصلحه العليا للوطن.

ثانيا : إن الشريعه الإسلاميه الغراء بتعاليمها السمحاء وسعة أفق ديننا الاسلامي الحنيف هي أساس ومصدر كل التشريعات في ظل الجمهوريه اليمنيه وعلى هذا الأساس فإنه

١- لا يجوز بأي حال من الأحوال أن يصدر أي تشريع بالتجاوز أو التناقض أو المخالفه لكتاب الله وسنة رسوله.

٢- أي تشريع يخالف أحكام الشريعه الإسلاميه يعتبر تشريعاً باطلاً من أساسه.

٣- إن المصادقه على الدستور من خلال الإستفتاء الشعبي تعنى بصوره قطعيه وناجزه عدم سريان أي قوانين أو قرارات صدرت عن الشطرين سابقاً قبل إعادة توحيد الوطن وقيام الجمهوريه اليمنيه تتعارض مع أحكام الشريعه الإسلاميد ونصوص الدستور المستمده منها بما في ذلك كل ما يمس الحريات والحقوق التى كفلها الدستور.

ثالثا : إن النظام الجمهوري أساس نظام الحكم الذي تحققت بفضله أهم مكاسب الشعب اليمني المتمثله في الوحده والديمقراطيه والتنميه كما يرتبط به تحقيق كل أهداف الثوره اليمنيه وطموحات شعبنا وفي مقدمة ذلك اعتماد الحوار الديمقراطي والسلمي واعتبار التعدديه السياسيه اساساً للمشاركه الشعبيه في الحكم وترسيخ دولد المؤسسات الدستوريه.

رابعا: إتاحة الفرصه أمام كل المواطنين المشاركين في الإستفتاء لابداء أرائهم وملاحظاتهم حول الدستور أو أي ماده من مواده وذلك من خلال إستمارة إستبيان يكون من حق كل مواطن أثناء الإستفتاء أن يبدي رأيه في الدستور ويطرح ملاحظاته عليه في الإستماره المذكوره وسيقوم مجلس الرئاسه باحالة هذه الملاحظات إلى مجلس

النواب المنتخب الـذي يملـك الحـق في تعديـل الدسـتور أو الإضافـه أو الإلغـاء وليقـف أمامها في أول انعقادٍ له.

وإن مجلس الرئاسه اذ يؤكد على الإسس والمبادئ والالتزامات الـتي تم التنويـه إليها والتأكيد عليها في هذا البيان وذلك بإعتبار إنها تؤلف رؤية الجميع علـى مسـتوى الدوله والمجتمع اليمني وتمثـل المنطلقـات الوطنيـه الثابتـه الـتي كـانت وسـتظل السـياج القوي والقاسم المشترك لنضالات الحركه الوطنيه المعاصره . فأنه يدعو جماهير الشـعب للتوجه إلى مراكز الإستفتاء في الموعد المقـرر لـلادلاء بـاصواتهم حـول الدسـتور بحريـه كامله وفي ضوء ما تضمنه هذا البيان.

نتائج الإستفتاء على الدستور:

صدر القرار الجمهـوري رقـم (٨٤) لسـنة ١٩٩١م بدعـوة المواطنـين في كـل الدوائر للإدلاء باصواتهم في الإستفتاء العام على دستور الجمهوريـه اليمنيـه وذلـك في يومي الاربعاء والخميس تأريخ ١و٢ القعده ١٤١١هـ الموافق ١٥و١٦ مايو ١٩٩١م وابتداء من الساعه الثامنه من صباح يوم الاربعاء [١٧].وبالفعل توجه المواطنون لـلإدلاء بأصواتهم ابتداءً من يوم الاربعاء ١٩٩١/٥/١٥م [١٨].

وبعد إنتهاء عملية التصويت واتمام الفرز في جميع محافظات الجمهوريه اليمنيه ، أعلنت اللجنه العليا للاستفتاء نتائجه على النحو التالي :[١٩]

اولا : بلغ عدد المسجلين في عمـوم الجمهوريـه اليمنيـه حتـى ١٩٩١/٤/٣٠م وفقـاً للتقارير التي رفعتها اللجان الرئيسيه من المحافظات (١,٨٨٦,٣١٠) وهو الرقم المعلن من بداية شهر مايو ١٩٩١م.

وبلغ العدد النهائي للمسجلين في عموم الجمهوريه (١,٨٩٠,٦٤٦) مستفتياً استناداً إلى التقارير النهائيه التي رفعتها اللجان الرئيسيه معمده من قضاه المحاكم الابتدائيه والاستئنافيه حسب دوائر مراكز لجان الإستفتاء، وذلك بزياده قدرها (٤٣٣٦) مستفتياً.

ثانيا: بلغ عدد الذين أدلوا بارائهم خلال يومي ١٥و١٦ مايو (١,٣٦٤,٧٨٨) مستفتاً. وبنسبة (٧٢,٢٪) من إجمالي المسجلين في جداول الإستفتاء.

ثالثا: بلغ عدد الذين أدلوا بارائهم بكلمة (نعم) للدستور (١,٣٤١,٢٤٧) وبنسبة (٩٨,٣٪) من إجمالي المستفتيين الذين أدلوا بارائهم.

رابعا: بلغ عد الذين أدلوا بارائهم بكلمة (لا) (٢٠,٤٠٩) وبنسبة (١,٥٪) من إجمالي المستفتيين الذين أدلوا بارائهم.

خامسا: بلغ عدد اوراق الإستفتاء التي حملت الأراء الباطله من الناحيه القانونيه (٣١٣٢) وبنسبة (٠,٢٪) من الذين أدلوا بأرائهم.

وفي ضوء هذه النتيجه فإنه استناداً إلى الماده (٢٩) من لائحة نظام الإستفتاء يكون دستور الجمهوريه اليمنيه موافقاً عليه بالإستفتاء الشعبي وذلك بغالبيه كبيره والمعلن عنها بنسبة (٩٨,٣٪) وهي نسبه عاليه تجاوز الأغلبيه المطلقه المحدده في لائحة نظام الإستفتاء.

هوامش المبحث الاول : الإستفتاء على الدستور في اليمن.

(١) الجمهوريه اليمنيه (مجلس الرئاسه) اللجنه العليا للاستفتاء علـى الدستور - الإستفتاء على دستور الجمهوريه اليمنيه ١٩٩١م - ١٤١١هـ - الخطوات - المراحل - النتائج والافاق - صنعاء ١٩٩٢م - دائرة الصحافه والطباعه والنشر - صفحـه (٥٤و٥٥) & جريـدة الحياه اللندنيه في ٢٢/٥/١٩٩٠م - صفحه (١و٤و٧).

(٢) جريدة الثوره اليمنيه في ٢٧/٢/١٩٩٠م - صفحه (٣) (مقابله مع الرئيس الفريق على عبد الله صالح رئيس مجلس الرئاسه بالجمهوريه اليمنيه).

(٣) الجمهوريه اليمنيه - الجريـده الرسميـه العـدد الاول الصـادر في ٣١ مـايو ١٩٩٠م - صفحه (٥-٢٠)

(٤) الجمهوريه اليمنيـه - كتـاب اليمـن الواحـد - ٢٢ مـايو ١٩٩٠م - اصدار مكتـب شـئون الوحده (صنعاء) - صفحه (٣٨٧).

(٥) الجمهوريه اليمنيه - الجريده الرسميه العدد الاول - الصادر في ٣١ مـايو ١٩٩٠م - صفحه (٣٩).

(٦) جريدة الثوره اليمنيه في ١٥/٨/١٩٩٠م - صفحه (١)

(٧) الجمهوريه اليمنيه (مجلس الرئاسه) اللجنه العليا للاستفتاء علـى الدسـتور - الإستفتاء على دسـتور الجمهوريه اليمنيه ١٩٩١م - ١٤١١هـ - الخطوات - المراحل- النتائج والافـاق- صنعاء ١٩٩٢م - دائرة الصحافه والطباعه والنشـر - صفحه (٣٠٠) & جريـدة الثوره اليمنيه - في ٣١/١٢/١٩٩٠م - صفحه (١)

(٨) جريـدة الثوره اليمنيـه في ١١/٢/١٩٩١م - صفحه (١) & الجمهوريـه اليمنيـه (مجلـس الرئاسه) اللجنه العليا للاستفتاء على الدستور - مرجع سابق - صفحه (٣٠١-٣٢١).

(٩) مجلة صوت اليمن (القـاهرة) - العـدد التاسـع - اكتوبر ١٩٩١م - صفحه (١٥و١٦) (ومقابله مع الشيخ عبد الله بن حسين الاحمر).

(١٠) حسن ابو طالب – الوحده اليمنيه – مركز دراسات الوحده العربيه – بيروت – الطبعه الاولى – ١٩٩٤م – صفحه (٢٥٩).
(١١) كتيب صادر من علماء اليمن – هذا بيان العلماء حول مشروع دستور دوله الوحده – صفحه (٣–٨٠) & مجلة صوت اليمن (القاهرة) – العدد التاسع – اكتوبر ١٩٩١م – صفحه (١٦).
(١٢) الجمهوريه اليمنيه (مجلس الرئاسه) اللجنه العليا للاستفتاء على الدستور – مرجع سابق – صفحه (٧٢–٧٤)
(١٣) حسن ابو طالب – مرجع سابق – صفحه (٢٥٩)
(١٤) الجمهوريه اليمنيه (مجلس الرئاسه) اللجنه العليا للاستفتاء على الدستور – مرجع سابق – صفحه (٦٩و٧٠).
(١٥) حسن ابو طالب – مرجع سابق –صفحه (٢٦٠).
(١٦) جريدة الثوره اليمنيه في ١٣/٤/١٩٩١م – صفحه (١) & الجمهوريه اليمنيه ، مجلس الرئاسه) اللجنه العليا للاستفتاء على الدستور – مرجع سابق – صفحه (١١٣).
(١٧) الجمهوريه اليمنيه (مجلس الرئاسه) اللجنه العليا للاستفتاء على الدستور – مرجع سابق – صفحه (٣٣٤ و ٣٣٥) & جريدة الثوره اليمنيه في ٢٦/٤/١٩٩١م – صفحه (١)
(١٨) الجمهوريه اليمنيه (مجلس الرئاسه) اللجنه العليا للاستفتاء على الدستور – مرجع سابق – صفحه (١٤٩–١٥٠) & جريدة الثوره اليمنيه في ١٧/٥/١٩٩١م – صفحه (١).
(١٩) جريدة الثوره اليمنيه في ٢١/٥/١٩٩١م – صفحه (١و٢) & الجمهوريه اليمنيه (مجلس الرئاسه) اللجنه العليا للاستفتاء على الدستور – مرجع سابق – صفحه (٣٨٦–٣٨٩).

المبحث الثاني
التعدديه الحزبيه في اليمن

كان النظامان، في جمهورية اليمن الديمقراطيه الشعبيه (الشطر الجنوبي) وفي الجمهوريه العربيه اليمنيه (الشطر الشمالي) ، يحرمان التعدديه الحزبيه ، ففي الشطر الجنوبي كان الحزب الحاكم هو الحزب الاشتراكي اليمني ، الذى ضم التنظيم السياسي الموحد – الجبهه القوميه .. وحزب الطليعه الشعبيه ، والحزب الديمقراطي الشعبي (الشيوعي) ، وحظر على باقي الأحزاب ممارسة أي نشاط سياسي.

أما في الشطر الشمالي فدستورها يحرم وجود الحزبيه بكل أشكالها وأنواعها ، وكان يحكم الشطر الشمالي المؤتمر الشعبي العام ، الذي صهر جميع الأحزاب والتنظيمات السياسيه داخله ، ووضع له ميثاقاً يحكم هذه العلاقه وينظمها ، ويحرم أي ايديولوجيه أخرى غير الايدلوجيه التي نظمها الميثاق الوطني ، حيث أعتبر المؤتمر الشعبي العام والميثاق الوطني هو الإطار السياسي الشرعي الذي يمارس من خلاله العمل السياسي.

ولكن سقوط النظم الشموليه في الاتحاد السوفيتى السابق وأوربا الشرقيه ، واتجاه عديد من دول العالم الثالث نحو الانتقال من صفه التنظيم السياسي الواحد إلى التعدديه الحزبيه ولو المقيده ، كانت لها انعكاسات على الحاله اليمنيه .. فأقرت اللجنه المركزيه للحزب الاشتراكي اليمني بحق ممارسة التعدديه الحزبيه في البلاد لكافة القوى الوطنيه اليمنيه المؤمنه بأهداف ثورتي ٢٦ سبتمبر و١٤ اكتوبر بموجب الدستور (١).

وأعلنت القياده في الشطر الجنوبي إنه لا وحده بدون ديمقراطيه ، وقبلت القياده في الشطر الشمالي بالديمقراطيه الغير مركزيه ، حيث أعلن الرئيس على عبد الله صالح إن " الديمقراطيه هي هدف لكل القيادات ولكل الجماهير في الشمال والجنوب لإنه لاوحده بدون ديمقراطيه ولا حريه بدون ديمقراطيه ... الجماهير اليمنيه مؤمنه ايماناً كاملاً بالديمقراطيه . فالديمقراطيه المركزيه مفروضه على الجماهير من فوق ولا تنبع من بين صفوف الجماهير صاحبة المصلحة ، نحن نؤمن بالديمقراطيه الحقيقيه التي تفرض على القمه من الجماهير " [٢].

لهذا توجه الشطران إلى تكوين لجنة التنظيم السياسي لتفسير الماده (٣٩) من دستور الجمهوريه اليمنيه ، والإنتهاء إلى رأي محدد يتم العمل به.

اولا : تنظيم العمل السياسي في الجمهوريه اليمنيه

نص دستور الجمهوريه اليمنيه في الماده (٣٩) " للمواطنين في عموم الجمهوريه – بما لا يتعارض مع نصوص الدستور – الحق في تنظيم أنفسهم سياسياً ومهنياً ونقابياً والحق في تكوين المنظمات العلميه والثقافيه والاجتماعيه والاتحادات الوطنيه بما يخدم أهداف الدستور، وتضمن الدوله هذا الحق، كما تتخذ جميع الوسائل الضروريه التي تمكن المواطنين من ممارسته، وتضمن كافة الحريات للمؤسسات والمنظمات السياسيه والنقابيه والثقافيه والعلميه والاجتماعيه "[٣] وقد أسند إلى التنظيم السياسي الموحد لشطري اليمن مهمة تفسير هذا النص . وقد بدأت اللجنه أول اجتماعاتها في تعز ، وكان أمامها أربعه بدائل للعمل السياسي في دولة الوحدة ، تقدم بها الشطر الشمالي وهي :- [٤]

اولا : دمج التنظيمين الحاكمين المؤتمر الشعبي العام في الشمال والحزب الاشتراكي اليمني في الجنوب في تنظيم واحد.

ثانيا: الابقاء على كل من التنظيمين الحاكمين في وضع مستقل وترك الحريه للأحزاب والقوى الوطنيه الأخرى لتنظيم نفسها.

ثالثا : حل كل من التنظيمين الحاكمين وترك الحريه متاحه أمام من يريد تنظيم نفسه حسب دستور دولة الوحدة.

رابعا :- تكوين تحالف جبهوي يضم التنظيمين الحاكمين والقوى الوطنيه المؤمنه باهداف ثورتي ٢٦ سبتمبر في الشمال و١٤ اكتوبر في الجنوب (٤).

وأكد الدكتور عبد الكريم الاريانى " إن العمل السياسي في ظل دولة الوحدة لن يكون حكراً على أي تنظيم سياسي وإن التعددية السياسة مكفولة في ظل دولة الوحدة ولا تستطيع أي قوة أن تصادر هذا الحق .. وإن الممارسة الديمقراطية يجب أن تشهد مزيداً من التطور بما يؤمن تعزيز التقاليد الديمقراطية في الحياة السياسية وضمان المشاركة الوطنية والشعبية في دولة الوحدة .. وإن المؤتمر الشعبي العام والحزب الاشتراكي حين يضطلعان بدورهما في البحث عن بدائل العمل السياسي لدولة الوحدة لايلغيان حق القوى الوطنية برسم مستقبل دولة الوحدة. "

وعن موقف أحزاب المعارضه رأى محمد عبدوه نعمان وعمر الجاوي باسم (التجمع الوحدوي اليمني) وهو الحزب الذي أعلن تأسيسه في عدن إنه " كان الأفضل للجنة التنظيم السياسي الموحد الأعتراف بكل التنظيمات والأحزاب السياسيه القائمة فوراً واطلاق الحريات العامة اساساً للعمل الوحدوي الديمقراطي والاسراع في إعداد قانون الأحزاب لتعلنه السلطات في الوطن نتاجاً لجهود اللجنه وتأكيداً لمصداقية التوجه الجديد، وناشد .. اختيار الديمقراطية كاملة بما في ذلك التعددية الحزبية على اعتبارها الأساس لجميع القوى كلها للدفع بمشروع دستور دولة الوحدة إلى المجلسين

الإشتراعين وسرعة المصادقه والاستفتاء عليه والشروع الفعلي في دمج المنظمات والمؤسسات وصب كل الجهود الديمقراطيه غير القابله لأية مراجعه [٥].

وعقدت لجنة التنظيم السياسي الموحد دورتها الثانيه في عدن إعتباراً من ٨-١٠/١/١٩٩٠م ، حيث وقفت اللجنه أمام البدائل التي أسفرت عنها اجتماعات دورتها في ظل دولة الوحدة . فأقرت البديل الذي ينص على " إحتفاظ الحزب الاشتراكي اليمني والمؤتمر الشعبي العام باستقلاليتهما ، وحق القوى الوطنيه والشخصيات الاجتماعيه الوطنيه بممارسة نشاطها السياسي " ورأت اللجنه إن البديل الرابع الذى ينص على " قيام تنظيم سياسي، يتكون بشكل جبهه وطنيه عريضه ، تضم الحزب الاشتراكي اليمني والمؤتمر الشعبي العام، والقوى الوطنيه والمؤمنه بأهداف ثورتي سبتمبر واكتوبر ، على أن تحافظ كل من هذه القوى باستقلاليتهما " ، يظل أمراً متاحاً وطوعياً لتنظيم أو أكثر ، للعمل في ظل دولة الوحدة، بما يتفق مع دستورها . وتم الإتفاق على تشكليل لجنه مصغره لاعداد التصورات ، والحوار مع التنظيمات والشخصيات الوطنيه والديمقراطيه ومسيرة العمل الوحدوي [٦].

وفي الدوره الثالثه للجنة التنظيم السياسي ، المنعقد بصنعاء في ١٧/٤/١٩٩٠م ، ناقشت اللجنه مسألة الميثاق الوطني وقانون الأحزاب ومساهمة القوى الوطنيه خارج المؤتمر الشعبي العام والحزب الاشتراكي اليمني في النشاط السياسي لدولة الوحدة ، وقضيه العمل الحزبي والسياسي في القوات المسلحه [٧].
وانتهت لجنة التنظيم السياسي الموحد لشطري اليمن أعمالها يوم السبت ٥/٥/١٩٩٠م في مدينة تعز ، وشكلت لجنه سداسيه للتحاور مع الأحزاب

والتنظيمات الوطنيه على الساحه اليمنيه . وأعلنت إنها توصلت إلى إنهاء مهماتها ورفعت توصياتها إلى القياده السياسيه لاقرارها وهي:

١- مشروع الاتجاهات الاساسيه لقانون الأحزاب والتنظيمات السياسيه .

٢- مشروع الاتجاهات الاساسيه لميثاق العمل السياسي للأحزاب والتنظيمات السياسيه .

٣- إتفاق على وثيقة العمل الحزبي والسياسي في المؤسسات العسكريه والأمنيه .

٤- مشروع إتفاق العمل المشترك بين المؤتمر الشعبي العام والحزب الاشتراكي [٨].

ثانيا : الخلافات بين الشطرين حول التعدديه والتأجيل إلى بعد الوحده.

حدث خلاف بين الشطرين حول العمل الحزبي القائم على التعدديه الحزبيه ، وكانت قيادة الحزب الاشتراكي اليمني تلح على ضرورة قيام التعدديه الحزبيه فوراً ودون إنتظار إتمام الوحده ، تنفيذاً لدستور الوحده . بينما تمسك حكام الشمال بتأجيل تنفيذ التعدديه إلى ما بعد قيام الوحده ، حيث علل عبد الله بركات وزير الداخليه في الشطر الشمالي ذلك قائلاً " مشروع الوحده ينص على التعدديه ولكن دستوري الشطرين يمنعان التعدديه والمسأله هي ما إذا كان يجب اقرارالتعدديه قبل الإستفتاء على دستور الوحده أم ترك ذلك إلى ما بعد الوحده التى هي الهدف الاسمى ، ثم تأتي التعدديه التي يحدد البرلمان الموحد ضوابطها وإطارها العام ومعايير تكوين الأحزاب . كل هذه الامور لابد منها وإلا ستكون الحاله فوضى "[٩].

لجأت قيادة الحزب الاشتراكي اليمني إلى فرض الأمر الواقع في الشطر الجنوبي. فأصدرت اللجنه المركزيه للحزب الاشتراكي اليمني في الدوره الثامنه بياناً رسمياً في ١٩٨٩/١٢/١١م، أعلنت فيه " إن اللجنه المركزيه قد وافقت على إقامة نظام سياسي متعدد الأحزاب في اليمن الجنوبي في إطار الدستور . وكلف المكتب السياسي بوضع (اعداد) قانون خاص بالأحزاب . ودعى كل القوى الوطنيه والديمقراطيه إلى توحيد صفوفها للمساهمه في الحياه السياسيه [١٠]. فأعد مجلس الوزراء مشروعاً بقانون الأحزاب، يسمح بقيام الأحزاب السياسيه.

وبادرت أحزاب سياسيه في الجنوب والشمال إلى الإعلان عن وجودها وممارسة هذا الوجود بالفعل وباشكال واساليب عديده ، ورفعت سبعه أحزاب سياسيه تمارس نشاطها علانيه في صنعاء مذكرة إلى إجتماع قيادتي الشطرين في ١٩٩٠/٤/١٩م تضمنت الإعلان الفوري عن الحريات الديمقراطيه ، بما في ذلك التعدديه الحزبيه واصدار قانون بذلك [١١].

ونتيجة لهذه الخلافات بين الحزبين الحاكمين ، صرحت اللجنه السداسيه ألتي شكلتها القيادة السياسيه اليمنيه خلال لقاء تعز الأخير للتحاور مع الأحزاب والتنظيمات السياسيه والشخصيات الوطنيه الفاعله على الساحه اليمنيه ، بأن اللقاء ألذي كان مقرراً أن يبدأ يوم الخميس ١٩٩٠/٥/٢٤م تأجل إلى موعد لم يحدد [١٢]. إلى ما بعد قيام الوحده [١٣].

ثالثا : اللجنه السداسيه واستئناف الحوار.

أصدرت لجنة الحوار السداسيه مع الأحزاب والتنظيمات السياسيه بياناً دعت فيه القوى السياسيه ألتي تسعى للعمل السياسي المنظم والمرخص به طبقاً لاحكام الدستور والقانون في المشاركه في الجوله الأولى من الحوار حول الاتجاهات الأساسيه لمشروع قانون الأحزاب والتنظيمات السياسيه ، وذلك من خلال تسمية ثلاثه ممثلين عن كل تنظيم يرغب في الترخيص له بممارسة العمل السياسي . وعبرت اللجنه السداسيه في بيان أصدرته عقب أول اجتماع لها يوم الثلاثاء ١٩٩٠/٦/٥م في صنعاء برئاسة سالم صالح محمد عضو مجلس الرئاسه عن ترحيبها بمشاركة الشخصيات الإجتماعيه والسياسيه والمنظمات الشعبيه والجماهيريه والصحفيين والإعلاميين بملاحظاتهم وأرائهم حول المشروع المعلن لتلك الإتجاهات عبر وسائل الإعلام المختلفه وبالكتابه المباشره إلى اللجنه .. وقفت اللجنه خلال اجتماعها أمام المهام الموكله إليها وما تقتضيه الأوضاع والمتغيرات الإيجابيه من تعجيل في إصدار قانون الأحزاب والتنظيمات السياسيه وإقرار ميثاق العمل السياسي للأحزاب والتنظيمات السياسيه في الجمهوريه اليمنيه.

وأقرت اللجنه في الإجتماع خطة عملها والخطوات العمليه والبرنامج الزمني للحوار حول مشروع الاتجاهات الأساسيه لقانون الأحزاب والتنظيمات السياسيه وميثاق العمل السياسي لها [١٤].

كما عقد مجلس الرئاسه يوم الاحد ١٩٩٠/٧/٢٢م بالقصر الجمهوري برئاسة الفريق علي عبد الله صالح رئيس مجلس الرئاسه ، حيث كلف مجلس الرئاسه الحكومه باعداد مشروع قانون الأحزاب والتنظيمات السياسيه وتقديمه إلى مجلس النواب خلال فترة لا تزيد عن (٤٥) يوماً لمناقشته وإقراره وبما يجسد المصداقيه تجاه هذه القضيه الهامه في

الحياة الديمقراطية وضمان تحقيق التعددية السياسية طبقا لما جاء في دستور الجمهوريه اليمنيه [١٥].

وتحفظ حزب التجمع الوحدوي اليمني ، على بيان لجنة التنظيم السياسي آنف الذكر بدعوى إن اللجنه التي تشكلت في ظل وجود كيانين في الوطن وأعطيت صلاحيات تناسب الوضع السابق الخاص بايجاد صيغه مشتركه من الحزبين والسلطتين الحاكمتين ، وطالب بأن تتحول اللجنه إلى منبر للحوار ينحصر عملها في وضع مشروع لقانون تشكيل الأحزاب والتنظيمات السياسيه وميثاق مقدس للتعامل بين كل من القوى السياسيه والمنظمات والشخصيات المستقله من مندوبين هذه الجهات .. وباختصار قام موقف الحزب على العناصر الاتيه:

١- تشكيل لجنه للنظر في قانون الأحزاب وميثاق العمل الوطني المقترحين من كل التنظيمات والأحزاب التي ترغب في ذلك.

٢- ضرورة أن تضع اللجنه خطه لعملها وتحدد برنامجاً زمنياً لانجاز مهماتها.

٣- أن يدعو رئيس لجنة التنظيم السياسي إلى إجتماع خلال شهر يونيو ١٩٩٠م .

٤- أن تقدم كل التنظيمات تصوراً خطياً للقانون والميثاق.

كما أصدر التنظيم الوحدوي الشعبي الناصري ، وحزب البعث العربي الاشتراكي ، والتنظيم السبتمبري الديمقراطي ، وجبهة التصحيح الديمقراطيه الوحدويه ، وجبهة قوى الوحده اليمنيه ، بياناً في صنعاء أكدت فيه بأن لجنة التنظيم السياسي لم يعد لها وجود بعد إعلان الوحده في ١٩٩٠/٥/٢٢م باعتبارها لجنه مشكله في ظل التشطير مثلها مثل اللجان الوحدويه التي تشكلت. وكان ردهم على الدعوه إلى الحوار كما يلي:

١- إنها تجاهلت وجود أحزاب وتنظيمات تأريخيه ساهمت في قيام ثورتي سبتمبر واكتوبر والنضال من أجل الوحده اليمنيه . وكان يفترض أن توجه الدعوه لها من الحزبين الحاكمين على قدم المساواه معها وبتجاهلها هذا تتجاوز الاعتراف السياسي من القياده السياسيه بوجود هذه الأحزاب ودعوتها للحوار معها في الفتره الماضيه.

٢- إن الدعوه تجاهلت الماده (٣٩) من الدستور التي أعطيت المواطنين الحق في تنظيم أنفسهم سياسياً من دون قيد عدا التزام الدستور مما يجعل الأحزاب والتنظيمات السياسيه الموجوده حالياً والتي أعلنت إلتزامها الدستور شرعيه وعلنيه مثلها مثل الحزبين الحاكمين.

٣- إن اسلوب الدعوه يحمل في طياته تجاهلاً لوجود الأحزاب والتنظيمات الوطنيه ذات النضال الطويل ويفتح الباب لكل المعادين للديمقراطيه لتثبيت القوى الوطنيه وأعطاء صورة هزيلة وغير صادقة لوجود القوى السياسيه وحجمها.

٤- إن تحديد ممثلين لكل تنظيم يرغب في الترخيص حول اللجنة من لجنة الحوار إلى لجنة لترخيص الأحزاب ، كما إن تجاهل اللجنه للشخصيات الوطنيه والاجتماعيه صاحبة الرصيد النضالي الطويل والاقتصار على معرفة رأيها من بعيد من دون إشراكها في الحوار يمثل تجاوزاً لما أتفق عليه من ضرورة إشراك مثل هذه الشخصيات في الحوار الوطني حول مستقبل العمل السياسي في البلاد.

٥- إن تعطيل الحوار مع الأحزاب والتنظيمات السياسيه منذ بلاغ صنعاء في ١٩٨٩/١٢/٢٦م وطوال المرحله التي سبقت الوحده يحمل في طياته احتمالات موقف سلبي من الديمقراطيه يخالف الدستور بل ويخالف كل تصريحات ووعود القياده السياسيه قبل الوحده وبعدها [١٦].

ومهما يكن من ردود فعل المعارضين والمتحفظين، أقر مجلس وزراء الجمهوريه اليمنيه في اجتماعه بتأريخ ١٩٩٠/٧/٢٩م تشكيل لجنه لإعداد مشروع قانون الأحزاب والتنظيمات السياسيه برئاسة السيد حيدر ابو بكر العطاس رئيس الوزراء وعضوية وزراء الخارجيه والدوله لشئون مجلس الوزراء والدوله لشئون مجلس النواب والشؤن القانونيه والعدل والداخليه والأمن ، وتتولى اللجنه إعداد مشروع القانون في ضوء مشروع القانون المتفق عليه بين المؤتمر الشعبي العام والحزب الاشتراكي اليمني وملاحظات مطروحه من قبل الأحزاب الأخرى (١٧).

وبالفعل تدارست اللجنه مشروع القانون يوم ١٩٩٠/٨/١٤م آخذة بعين الإعتبار الملاحظات التي أبدتها القوى السياسيه المختلفه وتوجيهات مجلس الرئاسه، وبعد أن أنتهت من عملها أحال مجلس الوزراء مشروع قانون الأحزاب والتنظيمات السياسيه في ١٩٩٠/١٢/٥م إلى مجلس النواب لمناقشته، برغم الرفض المعلن للمشروع جملة وتفصيلاً (١٩) إلا إن مجلس النواب بمجرد وصول المشروع إليه أحاله إلى لجنة الحريات وحقوق الإنسان، (٢٠) والتي رفعت تقريراً إلى مجلس النواب حول مشروع قانون الأحزاب ، وأكد التقرير إن التعدديه السياسيه والحزبيه القائمه على الشرعيه الدستوريه ركن من أركان النظام السياسي والاجتماعي للجمهوريه اليمنيه وحق للمواطن ، لايجوز الغاؤه أو الحد منه أو استخدام أية وسيله تعرقل ممارسته لهذا الحق.

وذكر التقرير إن لكل يمني حق الإنتماء الطوعي لأي حزب أو تنظيم سياسي وذلك طبقاً للشرعيه الدستوريه أو أحكام هذا القانون وعلى أن يمارس الحزب أو التنظيم السياسي نشاطه بالوسائل السلميه والديمقراطيه لتحقيق برامج محدده ومعلنه.

تتعلق بالشئون السياسيه والاقتصاديه والاجتماعيه والثقافيه للجمهوريه وذلك بهدف المساهمه في الحياه السياسيه والديمقراطيه لضمان تداول السلطه أو المشاركه فيها سلمياً عن طريق الانتخابات العامه النزيهه ، وتسهم الأحزاب والتنظيمات السياسيه في تحقيق التقدم السياسي والاجتماعي والإقتصادي والثقافي للوطن وترسيخ الوحده الوطنيه.

أخذ المجلس يناقش مشروع قانون الأحزاب باباً باباً ومادةً مادةً ويحيل ملاحظاته إلى لجنة الحريات العامه وحقوق الإنسان ، وتصله تقارير اللجنه وهكذا حتى أنهى كل أبوابه ومواده . وفي يوم ١٩٩١/٦/٩م صوت مجلس النواب لصالح مشروع قانون الأحزاب والتنظيمات السياسيه . وأحاله إلى مجلس الرئاسه لإصداره [٢١].

وبالفعل أصدر الرئيس علي عبد الله صالح قانون الأحزاب والتنظيمات السياسيه في (١٧) اكتوبر ١٩٩١م ، الذي أحتوي سبعه أبواب وتضمن أربعين ماده [٢٢].

وقد اشترط القانون لتأسيس أي حزب أو تنظيم سياسي أو للاستمرار في ممارسته نشاطه ما يلي:

اولا : عدم تطابق برنامج الحزب أو التنظيم السياسي مع برامج الأحزاب والتنظيمات السياسيه الأخرى عند التقدم بطلب تأسيسه وذلك فيما يتعلق بالسياسات التي يعتمد عليها في تحقيق أهدافه في المجالات السياسيه والاقتصاديه والاجتماعيه والثقافيه.

ثانيا: أن يكون له نظام داخلي وبرنامج عمل سياسي مقرين من أعضائه عند التقدم بطلب التأسيس.

ثالثا: عدم قيام الحزب أو التنظيم على أساس مناطقي أو قبلي أو طائفي أو فئوي أو مهني أو التمييز بين المواطنين بسبب الجنس أو الاصل أو اللون.

رابعا: عدم قيام الحزب أو التنظيم السياسي على أساس مناهض للدين الإسلامي أو على اساس تكفير الأحزاب أو التنظيمات السياسيه الأخرى أو المجتمع وأفراده أو الإدعاء بالتفرد بتمثيل الدين أو الوطنيه أو القوميه أو الثوره.

خامسا: إن لا يكون الحزب أو التنظيم السياسي تابعاً لأي حزب أو تنظيم سياسي أو دولهأجنبيه ، ويحق لأي حزب أو تنظيم سياسي إقامة علاقات ثنائيه متكافئه ، مع أي حزب أو تنظيم سياسي غير يمني وبما لايتعارض مع المصلحه الوطنيه العليا ونصوص الدستور والقوانيين النافذه.

سادسا: علانية مبادئ وأهداف ووسائل الحزب أو التنظيم السياسي وتشكيلاته وقيادته.

سابعا: قيام الحزب أو التنظيم السياسي على أساس وطني بحيث لاتحصر العضويه في منطقه جغرافيه معينه.

كما حظر على الحزب أو التنظيم السياسي الآتي:

ا- إقامة تشكيلات عسكريه أو شبه عسكريه أو المساعده في إقامتها.

ب- استخدام العنف بكل اشكاله أو التهديد به أو التحريض عليه .

ج- أن تتضمن برامجه أو نشراته أو مطبوعاته ما يحرض على العنف أو إقامة تشكيلات عسكريه أو شبه عسكريه علنيه أو سريه.

كما نص القانون على تشكيل لجنة شئون الأحزاب والتنظيمات السياسيه برئاسة وزير الدوله لشئون مجلس النواب ، وعضوية وزير الداخليه ، ووزير العدل ، وأربعه أشخاص من غير المنتمين لأي حزب أو تنظيم سياسي من رجال القضاء غير العاملين أو من المحامين المقبولين بالترافع أمام المحكمه العليا يرشحهم مجلس القضاء الأعلى ويصدر بهم قرار جمهوري ، على أن تتوفر فيهم النزاهه والحيده والاستقلال ، والتمسك بمبداء الديمقراطيه التعدديه السياسيه والحزبيه.

وتختص هذه اللجنه بفحص الطلبات المتقدمه لتأسيس الأحزاب والتنظيمات السياسيه والتحقق من توافر الشروط المقرره في هذا القانون فضلاً عن أي اختصاصات أخرى تتضمنها أحكامه (م/١٣).

وأشترط القانون أن يكون الحد الأدنى للأعضاء في الحزب أو التنظيم السياسي (٢٥٠٠) عضواً ومن أغلب محافظات الجمهوريه اليمنيه (م/١٤).

وفيما يتعلق بالموارد الماليه قرر القانون توزيع المبلغ الإجمالي للإعانه التي تقدمها الحكومه على النحو التالي :(م/١٩).

أ- (٢٥٪) بصوره متساويه على الأحزاب والتنظيمات السياسيه التي لها تمثيل في مجلس النواب.

ب- (٧٥٪) على سائر الأحزاب والتنظيمات السياسيه وفقاً لعدد الاصوات التي حاز عليها مرشحوها في الدوره الانتخابيه لمجلس النواب.

ولا يستحق الحزب أو التنظيم السياسي من هذه النسبه إذا كان مجموع عدد الاصوات التي حاز عليها مرشحوه تقل عن (٥٪) من مجموع الاصوات.

ويتم توزيع إعانة الدوله خلال الفتره الانتقاليه في ضوء الاسس التي يقرها مجلس الرئاسه بناء على إقتراح لجنه تشكل من الأحزاب والتنظيمات السياسيه وعرض لجنة شئون الأحزاب والتنظيمات السياسيه وإقرار مجلس الوزراء .

وأعطى القانون الأحزاب والتنظيمات السياسيه الحقوق الاتيه:

١- تعفى المقار والمنشآت المملوكه للحزب أو التنظيم السياسي وأمواله غير الاستثماريه من جميع الضرائب والرسوم (م/٢٨).

٢- مقرات الأحزاب والتنظيمات السياسيه ووثائقها ومراسلاتها ووسائل إتصالاتها مصانه، فلا يجوز مراقبتها أو تفتيشها أو مداهمتها أو مصادرتها، كما لايجوز في غير حالة التلبس بجريمه جزائيه تفتيش مقرات الحزب أو التنظيم المعني، فاذا رفض الأخير يثبت ذلك بمحضر ويجري التفتيش بحضور شاهدين ويترتب على مخالفة هذه الماده بطلان التفتيش وما يترتب عليه وتحت المسؤليه المدنيه والجنائيه ، ويجب على النيابه العامه إخطار لجنة شؤن الأحزاب والتنظيمات السياسيه بما اتخذت من إجراء بمقر الحزب خلال ثمانيه وأربعين ساعه من إتخاذه (م/٢٩).

٣- لكل حزب أو تنظيم سياسي حق إصدار صحيفه أو أكثر للتعبير عن أرائه وذلك دون التقيد بالحصول على الترخيص المنصوص عليه في قانون الصحافه، كما يحق لكل حزب استخدام كل وسائل التعبير عن الرأي وفقاً للدستور والقوانين النافذه (م/٣٠).

٤- تمكن اجهزة الإعلام الرسميه جميع الأحزاب والتنظيمات السياسيه بالسويه من استخدام وسائل لنقل وجهات نظرها إلى المواطنين، وتوضح اللائحه التنفيذيه القواعد المنظمه لذلك (م/٣١).

كما أورد الواجبات والإلتزامات التي يجب على كل حزب أو تنظيم سياسي الإلتزام بها كالآتي:

ا- يخطر رئيس لجنة شئون الأحزاب والتنظيمات السياسيه بكتاب مسجل بأي قرار يصدره الحزب أو التنظيم السياسي بتغيير رئيسه أو بحل الحزب أو التنظيم أو إندماج أو بأي تعديل في نظامه الداخلي وذلك خلال عشرة ايام من تأريخ صدور القرار (م/٣٢).

ب- يجب على كل حزب أو تنظيم سياسي أن يتقيد في ممارسته نشاطه بما يلي:

١- عدم المساس بعقيدة الشعب الإسلاميه.

٢- عدم تبني أي شكل من اشكال الحكم البائد الملكي والسلاطيني وتحريم أي نشاط يناهض أهداف الثورة اليمنيه والنظام الجمهوري والوحده والديمقراطيه.

٣- عدم الإخلال بالأمن والنظام العام أو الاقدام على التآمر والعنف أو التحريض عليها.

٤- عدم المساس بحيادية الوظيفه العامه، كما يحظر تسخير الوظيفه العامه أياً كان نوعها أو مستواها أو المال العام لأي غرض حزبي أو تنظيمي بصوره مباشرة أو غير مباشرة وفي حالة المخالفه تطبق العقوبات المنصوص عليها في القوانين النافذه.

٥- عدم القيام بأية استقطابات حزبيه وفقاً للفقرة (٤) من الماده (١٠٩) من هذا القانون

٦- عدم استخدام المساجد والمنشآت التعليميه والحكوميه لممارسة النشاط الحزبي أو الدعايه لصالح أو ضد أي حزب أو تنظيم سياسي.

٧- يجوز استخدام الأماكن العامه للنشاط السياسي بالتنسيق المسبق مع الجهات المختصه.

وقد تأخر صدور اللائحه التنفيذيه لاحكام قانون الأحزاب والتنظيمات السياسيه، كما لم تمارس اللجنه نشاطها لأسباب عديده لعل أبرزها تباين وجهات نظر الحزبين الحاكمين في كيفية أداء اللجنه لمهامها وإنتقاء بعض الأحزاب لتشكيل اللجنه من حيث المبدأ (٢٣).

الأحزاب أو معظمها، التي تمارس نشاطها السياسي على الساحه اليمنيسه، غير مسجله وغير مشهره، تستطيع السلطه الحاكمه أو لجنة الأحزاب في أي وقت أن تعترض على شرعية أي حزب غير مسجل وغير مشهر .. ولهذا يظل الحزب غير المسجل وغير المشهر معرضاً للالغاء وإنهاء استمرارية نشاطه السياسي، وذلك بالطعن بعدم شرعيته لإنه لايتمتع بالشخصيه الاعتباريه قانوناً.

رابعا : خريطه الأحزاب والتنظيمات السياسيه في الجمهوريه اليمنيه:

اعمالاً لنص الماده (٣٩) من الدستور والتى تعطى المواطنين حق تنظيم أنفسهم سياسياً ومهنياً ونقابياً، واعمالاً لقرار التعدديه الحزبيه والسياسيه ظهرت مجموعه من الأحزاب وصل عددها إلى (٤٦) حزباً وتنظيماً سياسياً من حقها إصدار صحف بإسمها وإفتتاح مقرات لها في العاصمه وبعض المدن اليمنيه الأخرى (٢٤). ولهذه الأحزاب أنماط ، النمط الأول الحزبان الحاكمان الحزب الاشتراكي اليمني والمؤتمر الشعبي العام ، والنمط الثاني وهي الأحزاب التي تعود نشأتها إلى فترة تأريخية سابقة ، ونمط ثالث وهي الأحزاب التى نشأت في ظل الوحده ودستورها.

ولقد واجهت الأحزاب التي كانت حاكمه ارتباكاً نتيجة إعتيادها في السابق على غياب المنافسه من خارج الحزب ، والتفرد بالسلطه ، واستخدام العنف ضد كل من هو معارض ، وبات عليها في ظل الوضع الجديد أن تتكيف مع ضرورات التعدديه

وشروطها التي تفرض التنوع والاختلاف والحوار ووجود المنافس الحزبي . أما أحزاب المعارضه التي كانت في غالبيتها أحزاباً سريه أو كانت تعمل من الخارج ، في ظل علاقه خاصه مع أحد النظم العربيه، فحظها لا يقل ارتباكاً، إذ عانت هي الأخرى عدة تشوهات مثل حصر القرار في يد عناصر محدوده، وارتكازها على اساليب المناوره والتآمر ، ولم تتعود من قبل على الاحتكاك بالجماهير ، كما إن طبيعتها السريه كانت تفقدها انتماءات عناصر مثقفه وواعيه، واعتمادها على تحالفات مع شخصيات اجتماعيه تقليديه أو شخصيات نافذه في مراكز عسكريه ومدنيه بهدف الحمايه من ناحيه ، وبهدف توسيع الأنصار من ناحيه أخرى . كما إن البعض من هذه الأحزاب ظلت تتصرف بعقلية عالم السر وجو المخابرات وتعمل على توزيع أنصارها على أكثر من حزب متصوره إنها بذلك تمسك المجد من أطرافه ، فضلا عن إنها تجد صعوبه في إقناع كوادرها بالعمل في العلن [٢٥].

على أية حال صدر بتاريخ ١٩٩٥/٨/٢١م القرار الجمهوري رقم (١٠٩) لسنة ١٩٩٥م بشأن اللائحه التنفيذيه لقانون الأحزاب والتنظيمات السياسيه رقم (٦٦) لسنة ١٩٩١م في تسعه أبواب أحتوت على خمسه وستون ماده [٢٦] توضح عمل واختصاصات وكيفية تشكيل " لجنة الأحزاب والتنظيمات السياسيه ، وبين الشروط الأساسيه لتكوين وتأسيس الأحزاب والتنظيمات السياسيه واستمرار نشاطها ، والأحكام والإجراءات الخاصه بالتأسيس واكتساب الحزب أو التنظيم السياسي الشخصيه الإعتباريه ، والموارد والأحكام الماليه ، وكذلك الحقوق والواجبات للأحزاب والتنظيمات السياسيه ، والآثار القانونيه والجزائيه المترتبه على مخالفت الأحزاب والتنظيمات السياسيه لأحكام قانون الأحزاب والتنظيمات السياسيه رقم (٦٦) لسنه ١٩٩١م ولائحته التنفيذيه رقم (١٠٩) لسنه ١٩٩٥م.

وأعتبر الموافقه على شرعيه أي حزب من الأحزاب مـن قبـل اللجنـه هـو قـرار نهائي ، أما قرار اللجنه بالاعتراض على أي حزب من الأحزاب فهو ليـس نهائيـاً، وفي هذه الحاله من حق مؤسسى الحزب أو مقدمي الطلب الاستمرار في التضـرر مـن قـرار اللجنه أمام القضاء ، وهنا يكون القضاء هو صاحب القرار.

أما الأحزاب التى أعلنت عـن نفسـها قبـل مباشـرة اللجنـه لمهامهـا وتعرضـت للانشقاق فإن اللجنه لا تسـتطيع أن تحـدد مصـير أي حـزب شـهد إنشـقاقات داخليـه وسيكون الأمر حينها أكثر وضوحاً عندما تتقدم الأحزاب بطلبـات التأسيس وطلبـات الاستمرار في النشاط (٢٧).

وعقدت لجنة شـئون الأحـزاب والتنظيمـات السياسـيه اجتماعـاً يـوم السـبت ١٩٩٥/٩/٢م برئاسة الاخ عبد الله احمد غانم وزير الشئون القانونيـه وشـئون مجلـس النـواب ورئيـس اللجنـه ، حيـث أستكملت المواضيـع وأقـرت نمـاذج الإسـتمارات والسـجلات والبيانـات الـوارده في قـانون الأحـزاب والتنظيمـات السياسـيه ولائحتـه التنفيذيه التي من شأنه تنظيم سير عملهـا والبـدء في مباشـرة اعمالهـا المحـدده في قـانون الأحزاب والتنظيمات السياسيه . وصدر عن اللجنه إعلاناً يدعو الأحزاب والتنظيمات السياسيه إلى تقديم طلباتها إعتباراً من أول اكتوبر عـام ١٩٩٥م وحتـى ٣١ ديسـمبر عام ١٩٩٥م ، لتأسيس وتسجيل وإيداع وشهر الأحزاب والتنظيمات السياسيه، حتى يكون لها الصفه الرسميه القانونيه الشرعيه في ممارسة كافـة الحقـوق المنصـوص عليهـا في الدستور والقانون (٢٨).

وهكذا فإن الأحزاب والتنظيمات السياسيه التي كانت تمارس نشاطها من دون تسجيل وإشهار في الجريده الرسميه ، أصبحت في مهب الرياح القويه الـتي قـد تعصف بها في أي وقت عن طريق قيام السلطه بالطعن بعدم شرعيتها لعدم تمتعها بالشخصيه الاعتباريه التي تمنحها حق الدفاع والتقاضى الخ ... وبصـــدور القرار الجمهوري رقم (١٠٩) لسنة ١٩٩٥م في ١٩٩٥/٨/٢١م بشأن اللائحه التنفيذيه لقانون الأحزاب والتنظيمات السياسيه رقم (٦٦) لسنه ١٩٩١م ، ودعوت لجنة الأحزاب والتنظيمات السياسيه يوم ١٩٩٥/٩/٢م الأحزاب والتنظيمات السياسيه ، متى توفرت فيها الشروط اللازمه للتأسيس، التقدم إلى اللجنه بطلب التأسيس للحصول على الشخصيه الإعتباريه ، التي تمنحها الذمه القانونيه ، الـتي تمكنها من ممارسة كافة حقوقها بعد التسجيل والإيداع والاشهار .. لكن هل ياترى الأحزاب والتنظيمات السياسيه الـتي ثبت إنها تتمون من الخارج، أو أعتدت على الثوابت القانونيه المتفق عليها، أو التى حدث فيها إنشقاقاً .. سوف تخضع لجنة الأحزاب والتنظيمات السياسيه والقضاء على اعطائها الحق في التسجيل والايداع والإشهار ، لتمارس كافة حقوقها .؟ !

هوامش المبحث الثاني : التعدديه الحزبيه في اليمن

(١) جريدة الاتحاد الاماراتيه في ١٢/١٢/١٩٨٩م – صفحه (١و٢١).

(٢) جريدة الثوره اليمنيه في ١٨/١/١٩٩٠م – صفحه (٣).

(٣) الجمهـــوريه اليمنيـــه – الجريـده الرسميـــه – العـــــدد الاول – في ٣١/٥/١٩٩٠م – صفحه (١٠).

(٤) الجمهوريه اليمنيه – كتاب اليمن الواحد – ٢٢ مايو ١٩٩٠م – صفحـه (٢٧٣–٢٧٥) & الهام محمد مانع – الأحزاب والتنظيمات السياسيه في اليمن – الثوابـت – ١٩٩٤م – صنعاء – صفحه (٢٢٢).

(٥) جريدة الحياه اللندنيه في ١١/١/١٩٩٠م – صفحه (١و٧).

(٦) البلاغ الصحفي للدوره الثانيه المنعقده في عدن في الفتره ٨–١٠/١/١٩٩٠م – مرفق بالملاحق (الوثائق) & الجمهوريه اليمنيه – كتاب اليمن الواحد – ٢٢ مايو ١٩٩٠م – صفحه (٢٨٢ و ٢٨٣).

(٧) جريدة الحياه اللندنيه في ١٧/٤/١٩٩٠م – صفحه (٥).

(٨) الجمهوريه اليمنيه – كتاب اليمن الواحد – ٢٢ مايو ١٩٩٠م – صفحـه (٣٢٢–٣٢٤) & جريدة الحياه اللندنيه في ٧/٥/١٩٩٠م – صفحه (١).

(٩) مجلة اليسار (المصريه) – العدد الرابع – يونيو ١٩٩٠م – صفحه (٦٧).

(١٠) الهام محمد مانع – مرجـــع ســـابق – صفحـــه (٢٢٥) & جريدة الاهـرام (المصريـه) في ١٢/١٢/١٩٨٩م – صفحـه (٩) & جريـدة الأخبـار (المصريـــه) – في ١٢/١٢/١٩٨٩م – صفحه (٢).

(١١) مجلة اليسار (المصريه) – العدد الرابع – يونيو ١٩٩٠م – صفحه (٦٧) & الهام محمد مـانع – مرجع سابق –صفحه (٢٢٦).

(١٢) جريدة الحياه اللندنيه في ١٨/٥/١٩٩٠م – صفحه (١).

(١٣) مجلة اليسار (المصريه) – العدد الرابع – يونيو ١٩٩٠م – صفحه (٦٧).

(١٤) جريدة الثوره اليمنيه في ٦/٦/١٩٩٠م – صفحه (١ و ٢).

(١٥) جريدة الثوره اليمنيه في ١٩٩٠/٧/٢٣م – صفحه (١).
(١٦) جريدة الحياه اللندنيه في ١٩٩٠/٦/١٢م – صفحه (٤).
(١٧) جريدة الثوره اليمنيه في ١٩٩٠/٧/٣٠م – صفحه (٢).
(١٨) جريدة الثوره اليمنيه في ١٩٩٠/٨/١٥م – صفحه (١).
(١٩) سعيد الجناحي – خلافات حاده حول قانون الأحزاب – مجلة اليسار (المصريه) – العدد الثاني والعشرين – ديسمبر ١٩٩١م – صفحه (٧٣).
(٢٠) جريدة الثوره اليمنيه في ١٩٩٠/١٢/١٢م – صفحه (٣).
(٢١) جريدة الثوره اليمنيه في ٢٩و١٩٩١/٤/٣٠م & ١–١٩٩١/٥/٨م & ٨–١٩٩١/٦/١٠م صفحه (١ و ٢).
(٢٢) الجمهوريه اليمنيه – الجريده الرسميه – العدد العشرون – في ١٩٩١/١٠/٣١م – صفحه (٣ – ١٥) – (قانون الأحزاب والتنظيمات السياسيه).
(٢٣) د/رشاد محمد العلمي، د/أحمد علي البشارى – البرامج الانتخابيه والتنظيمات السياسيه في الجمهوريه اليمنيه – الثوابت – ١٩٩٣م – صنعاء – صفحه (٥).
(٢٤) د/رشاد محمد العلمي، د/أحمد علي البشارى – مرجع سابق – صفحه (٥).
(٢٥) حسن ابو طالب – الوحده اليمنيه – مركز دراسات الوحده العربيه – بيروت – الطبعه الاولى – ١٩٩٤م – صفحه (٢٥٦و٢٥٧)& د/ محمد عبد الملك المتوكل – ورقه مقدمه بعنوان تجربة اليمن الموحد على طريق الاصلاح الديمقراطي – للندوه افاق الديمقراطيه في الوطن العربي في ضوء المتغيرات الدوليه التي نظمتها المنظمه العربيه لحقوق الانسان – دار المستقبل العربي – الطبعه الأولي –١٩٩١م – القاهره – صفحه (١٠٩–١١٤).
(٢٦) جريدة الثوره اليمنيه – عدد ١١٢٤٣ – في ١٩٩٥/١/٢٤م – صفحه (١١) & الجمهوريه اليمنيه (وزارة الشؤن القانونيه) اللائحه التنفيذيه رقم (١٠٩) لقانون الأحزاب والتنظيمات السياسيه.
(٢٧) جريدة الوحده (اليمنيه) – عدد (٢٦٠) – في ١٩٩٥/٩/٦م – صفحه (٢).

(٢٨) جريدة الثوره (اليمنيه) – عدد (١١٢٥٣) – في ١٩٩٥/٩/٣م – صفحه (١و١١) & محضر الاعلان صادر عن لجنة شؤون الأحزاب والتنظيمات السياسيه (السكرتاريه) في ١٩٩٥/٩/٢م.

المبحث الثالث
الانتخابات العامه في اليمن

المشاركه في الانتخابات سواء بالترشيح أو بالاقتراع، حق من حقوق المواطن. وترك هذا الحق هو إستهتار بالمستوليه الوطنيه، وتخلي عن الواجب في الدفاع عن مصالح المجتمع في وضع الشخص المناسب في المكان المناسب لاداء الأمانه بصدق وإخلاص . والانتخابات في أي قطر تبين مدى قدرته على تحمل المسؤليه ، ومدى الاحساس بالوطنيه لدى أفراده.

وفي ١٩٩٣/٤/٢٧م أجريت أول انتخابات عامه في عموم الجمهوريه اليمنيه لاختيار أعضاء مجلس النواب . فكيف تمت الانتخابات ، وما هي النتائج التى ترتبت عليها ؟ هذا ما سنحاول الاجابه عليه في المبحث الحالي.

اولا : اقرار قانون الانتخابات.

عقد مجلس الوزراء جلسه إستثنائيه صباح الاحد ١٩٩٢/٢/٩م برئاسة السيد حيدر ابو بكر العطاس رئيس مجلس الوزراء ؛ كرست لمناقشة مشروع قانون الانتخابات . وفي جلسه يوم الاثنين ١٩٩٢/٢/١٠م. أقر مجلس الوزراء مشروع قانون الانتخابات ، وأحاله إلى مجلس النواب لاستكمال باقي الإجراءات الدستوريه .. وجاء ذلك بعد مناقشه مستفيضه لكل مواد وأبواب مشروع القانون وإثرائه بالملاحظات والأراء وإقرار عدد من الملاحظات والتعديلات المطروحه على مسودة مشروع قانون الانتخابات الذى تضمن ثمانيه أبواب رئيسيه تحتوى على تسعه وسبعين

ماده تناول في أبوابه ألرئيسيه حق الانتخاب والتعاريف وجداول الانتخاب وتشكيل اللجنه العليا لانتخابات واللجان الأساسيه والفرعيه واللجان الإشرافيه واللجان الإصليه والفرعيه التي يتم تشكيلها للقيام بادارة الانتخابات ، بالإضافه إلى تنظيم وضوابط الدعايه الانتخابيه واجراءات الانتخاب والطعون الانتخابيه وجرائم الانتخاب والأحكام العامه [1].

وفي اجتماع بتأريخ ١٩٩٢/٢/١٨م أقر مجلس النواب تشكيل لجنه خاصه لدراسة مشروع قانون الانتخابات ، وتقديم تقرير بنتائج عمله إلى المجلس .[2] وفي جلسة يوم الاحد ١٩٩٢/٤/١٩م ، استمع مجلس النواب إلى تقرير اللجنه ، وأعقب ذلك قيام مجلس النواب بمناقشة القانون بابا بابا وماده ماده .

وبعد أن أكمل مجلس النواب مناقشة كل الابواب والمواد التي أحتوى عليها مشروع القانون، وافق عليه بالأغلبيه وأحاله إلى مجلس الرئاسه لإصداره .[3]وبدوره عقد مجلس الرئاسه اجتماعاً في ١٩٩٢/٦/٨م برئاسة الفريق علي عبد الله صالح ، حيث أقر فيه قانون الانتخابات العامه بحسبانه خطوه مهمه لتعزيز الديمقراطيه .. وصادق عليه الفريق علي عبد الله صالح.

وتلا صدور قانون الانتخابات حدوث خلاف بين مجموعة الأحزاب والحكومه على عضوية اللجنه العليا للانتخابات وطريقة تمثيل الأحزاب فيها .[4] وتدارس مجلس النواب في جلسته بتاريخ ١٩٩٢/٨/١٣م نتائج مشاورات هيئة رئاسته مع الأحزاب والتنظيمات السياسيه بشأن تشكيل اللجنه العليا للانتخابات العامه ، التي ستوكل إليها مهمة الإعداد والتحضير والإشراف على عملية الانتخابات العامه المقبله بإعتبارها أول انتخابات تجري في ظل الوحده.

ووافق المجلس على قائمة المرشحين لعضوية اللجنه من (١٧) عضواً [٥]، من الحزبين الحاكمين ومن الأحزاب المعارضه كما يلي:

ثلاثه من المؤتمر الشعبي العام ، وثلاثه من الحزب الاشتراكي اليمني ، وعضو من كل من الحزب الناصري الديمقراطي ، والحزب الناصري الوحدوي ، والتصحيح الناصري ، وحزب البعث ، وحزب الحق ، واتحاد القوى الشعبيه ، وحزب رابطة أبناء اليمن ، والتنظيم السبتمبري ، واثنين من المستقلين [٦].

وأقر مجلس الرئاسه تعين أعضاء اللجنه العليا للانتخابات في اجتماعه بتأريخ ١٩٩٢/٨/١٧م [٧].

ثانيا : العمليه الاجرائيه لانتخاب مجلس النواب في الجمهوريه اليمنيه:

تم تقسيم الجمهوريه اليمنيه إلى (٣٠١) دائره متساويه من حيث العدد السكاني مع التجاوز عن نسبة (٥٪) زياده أو نقصان . حيث تم تحديد معدل سكان الدائره بعدد (٤٧,٣٦٥) نسمه ، الحد الأدنى (٤٤,٩٩٧) نسمه والحد الأقصى (٤٩,٧٣٢) نسمه [٨] استناداً إلى المعايير والأسس التي أعتمد عليها الجهاز المركزي للاحصاء في تحديد التعداد السكاني للجمهوريه ، حيث بلغ عدد سكان الجمهوريه اليمنيه (١٤,٢٥٦,٧٢٤) نسمه .[٩] كما بلغ عدد المراكز في الجمهوريه اليمنيه إلى (٢٠١٧) مركزاً انتخابياً .[١٠] حيث قسمت الدوائر الانتخابيه وفقاً إلى معايير أربعه ، المعيار الأول معيار سكاني الناتج من قسمة عدد السكان على الدوائر البالغ عددها (٣٠١) دائره، والمعيار الثاني معيار جغرافي وهو أن يكون مناطق الدائره الانتخابيه متقاربه ومتجاوره، والمعيار الثالث معيار اجتماعي وهو مراعاة التركيبه الاجتماعيه

لكل دائره [11]، والمعيار الرابع معيار إداري بحيث تناول كل محافظه حقها من الدوائر الانتخابيه [12].

ودعت اللجنه العليا للانتخابات كافة الذين يرغبون في الترشيح لمجلس النواب ، ومن الوزراء ونوابهم ووكلاء الوزارات والمحافظين ووكلائهم والقضاه ومديري المديريات ومديري مكاتب الوزارات والمحافظات والمصالح والمؤسسات ومدراء الأمن والقاده العسكريين والمسؤلين التنفيذيين في المجالس المحليه الوارد ذكرهم في الماده (٥٥) من قانون الانتخاب رقم (٤١) لسنة ١٩٩٢م أن يقدموا إستقالاتهم من أعمالهم والاحتفاظ بنسخه من قرار الإستقاله لتقديمها إلى اللجنه المختصه.عند طلب الترشيح [13].

أشرفت اللجنه الفنيه على عملية تشكيل اللجان اللازمه لمرحلة قيد الناخبين. حيث حددت اللجنه الفنيه عدد لجان مقر الناخبين بحسب عدد المراكز وتسلمت كشوف أسماء المرشحين من أعضاء اللجنه العليا، والمحاله إليها من رئيس اللجنه العليا، ثم قامت بمراجعة الكشوف وتفريغها في كشوف اللجان ، بحسب القرعه التي تم إجراؤها، وإعداد الإستمارات والبطاقات وقرارات التعيين ، كما قامت بإعداد ملفات ووثائق الدوره التدريبيه والترتيب لإستقبال وتدريب اللجان ، حيث بلغ عدد اللجان (٤٠٥٢) لجنه و(١٢١٥٦) مشرفاً ومشرفه.

ثم ابتدأت عملية القيد وتسجيل الناخبين، التي أستمرت ثلاثين يوماً، من صباح يوم ٢١يناير ١٩٩٣م حتى نهاية يوم ١٩ فبراير ١٩٩٣م، حيث قامت اللجان الأساسيه والفرعيه بإعلان جداول أسماء الناخبين ، حيث بلغ عدد الناخبين المقيدين (٢,٢٩٧,٥٠٩) ناخباً وناخبه [14] حيث لعبت الموروثات الاجتماعيه دوراً كبيراً في تقليص نسبة القيد بالنسبه إلى النساء ، حيث سجل من الرجال حوالي مليونين أي ما

نسبته (٨٠٪) من إجمالي الرجال الذين لهم حق الانتخاب، في حين سجل من النساء حوالي ربع مليون ، أي بنسبة ١٠٪ – ١٢٪ وهو ما يعود إلى تحفظ بعض المناطق على إستقبال اللجان النسائيه ، وتعرض بعض لجان نسائيه أخرى للطرد بعد وصولها إلى مقر عملها ، إضافة إلى لجان أخرى ذهبت إلى مقر عملها وظلت طيلة الفتره من دون أن تتقدم إليها ناخيات لتسجيل أسمائهن [١٥].

ثم قامت اللجنه العليا للانتخابات بإعداد صناديق الإقتراع وتوزيعها على المراكز الانتخابيه ، وحدد عدد البطاقات الانتخابيه التي يجب أن يحتويها الصندوق.

وقد بلغ عدد طالبي الترشيح لعضوية مجلس النواب (٤٨١٩) مرشحاً على مستوى الجمهوريه . وقامت اللجنه العليا بمراجعة ملفات طالبي الترشيح للتأكيد من إستيفاء الشروط القانونيه وإستكمال الإجراءات ، حيث تم قبول (٤٨١٠) مرشحاً، على مستوى ألجمهوريه. بلغ عدد المنسحبين (١,٩٦٨) مرشحاً وخاض الانتخابات (٣,١٨١) مرشحاً، بينهم (١,٩٦٨) مرشحاً مستقلا و (١,٢١٣) مرشحاً حزبيا [١٦] ، إلا إن الغالبيه العظمى من المستقلين لم تكن تعبر عن ظاهرة المستقلين بحق ، حيث رشح الكثير أنفسهم تحت هذا البند ، في حين إنهم كانوا أعضاء بارزين في أحزابهم [١٧].

وقد بلغ عدد الأحزاب والتنظيمات السياسيه التي تقدمت عبر مرشحيها (٢٢) حزباً وتنظيماً. فترشح عن المؤتمر الشعبي العام (٢٧٥) مرشحاً، وعن الحزب الاشتراكي اليمني (٢٠٩) مرشحاً، والتجمع اليمني للاصلاح (١٨٧) مرشحاً، والتنظيم الوحدوي الشعبي (٨٩) مرشحاً، وحزب البعث العربي الاشتراكي (١٥٦) مرشحاً، وتنظيم التصحيح الشعبي الناصري (٢٥) مرشحاً، ومنظمة البعث العربي الاشتراكي مرشحاً واحدا ، والحزب الديمقراطي الناصري (١٧) مرشحاً،

والتنظيم الديمقراطي السبتمبري (٨) مرشحاً، والتجمع الوحدوي اليمني (١٠) مرشحاً، والجبهه الوطنيه الديمقراطيه (٢٠) مرشحاً، ورابطة ابناء اليمن (٨٧) مرشحاً، وحزب الحق (٦٢) مرشحاً، والرابطه (القياده الشرعيه) (٣) مرشحاً، واتحاد القوى الشعبيه (٢٣) مرشحاً، وجبهة التحرير (٢٣) مرشحاً، والتنظيم الشعبي لجبهة التحرير (٦) مرشحاً، والحزب القومي الاجتماعي (٦) مرشحاً، والحركه الديمقراطيه الشورى (٢) مرشحاً ، والحركه الديمقراطيه (١حى) مرشحاً واحداً ، والجبهه الديمقراطيه (الجرمزى) مرشحاً واحداً، والتلاحم الوطني (الصلاحى) مرشحاً واحداً .[١٨]

وبدأت عملية الاقتراع العام في انحاء الجمهوريه اليمنيه في تمام الساعه الثامنه من صباح يوم الثلاثاء ٢٧ ابريل / نيسان ١٩٩٣م ، حيث قام الناخبون بالادلاء باصواتهم ، بإستثناء الدائره (١٩٢) بالحديده التي تقرر تأجيل الانتخابات فيها ، فتمت الانتخابات في ثلاثمائه دائره انتخابيه ، [١٩] تضم (٢٠١٢) مركزاً انتخابياً تشمل على (٧٢٦٢) لجنه انتخابيه وبإشراف (٢١٧٨٦) مشرفاً ومشرفه هم رؤساء وأعضاء اللجان الأصليه والفرعيه لادارة الانتخابات [٢٠].

ثالثا : نتائج الانتخابات العامه:

شهدت الانتخابات العامه اقبالاً كبيراً من جانب الناخبين ، حيث بلغ مجموع الذين أدلوا باصواتهم (٢,٢٧١,١٨٥) ناخباً وناخبه يمثلون ٨٤,٥٪ من إجمالى المقيدين في جداول الانتخابات بالجمهوريه اليمنيه.

وأعلنت نتيجة الانتخابات يوم الجمعه ١٩٩٣/٤/٣٠م [٢١] فحصل المؤتمر الشعبي العام (١٢٢) مقعداً (دائره) ، والتجمع اليمني للاصلاح (٦٢) مقعداً

(دائره)، والحزب الاشتراكي اليمني (٥٦) مقعداً (دائره)، والمرشحون المستقلون (٤٨) مقعداً (دائره) وحزب البعث العربي الاشتراكي (٧) مقعداً (دائره)، وحزب الحق مقعدان (دائرتان) ، والتنظيم الوحدوي الناصري دائره واحده ، والحزب الديمقراطي الناصري دائره واحده ، وتنظيم التصحيح الشعبي الناصري دائره واحده [٢٢].

يعنى هذا إن الأحزاب الثلاثه المؤتمر والاشتراكى والاصلاح حصلوا على نسبة (٨٠٪) من جملة مقاعد مجلس النواب اليمني ، والمستقلون على نسبة (١٦٪) ، أما الأحزاب الخمسه الباقيه فقد حصلت على (٤٪) [٢٣].

ومما يذكر إن عدداً كبيراً من الذين رشحوا أنفسهم كمستقلين ، كانوا في واقع الأمر منتمين حزبياً، وبصفة مخصوصه للحزب الاشتراكي اليمني ، وتعود هذه الازدواجيه إلى إخفاء صفتهم الحزبيه ، لما أرتكبه الحزب من قتل وسفك دماء فيما بينهم كحزبيين وبين المواطنين ، ومن ظلم وتدمير الأرض والإنسان على مدى ممارسته السلطه ، وبث الإرهاب والأحقاد بين اليمنيين عامة لخلق الصراع الطبقي ، نتيجة لتوجهاته الماركسيه العلميه.

إلى جانب إن الكثير من هؤلاء يعملون في القوات المسلحه أو الأمن أو وزارة الخارجيه وهي وزارات رسميه ، حظر القانون على العاملين فيها ترشيح أنفسهم بصفتهم الحزبيه ، ولكنه أعطاهم الحق في ترشيح أنفسهم كمستقلين ، وقام بدعمهم ومساندتهم في حملتهم الانتخابيه ، إلى جانب دعم عدداً آخر من المرشحين كمستقلين غير الأعضاء في الحزب . وفور فوزهم أعلن هؤلاء انضمامهم إلى الكتله البرلمانيه للحزب الاشتراكي اليمني. أما كتله المؤتمر الشعبي العام البرلمانيه فقد زادت عضواً

واحداً فقط بعد إعلان أحد المستقلين عن إنضمامه إليها . في حين ظلت كتلـه التجمـع اليمني للاصلاح عند حدود أعضائها [٢٤].

وعقـد مجلـس النـواب المنتخـب الجديـد أول جلسـاته يـوم السـبت ١٩٩٣/٥/١٥م ، وأدوا اليمين الدستوريه ، وتم انتخاب الشيخ عبـد ا لله بـن حسـين الأحمر رئيس التجمع اليمني للاصلاح رئيساً لمجلس النواب [٢٥].

وأنتخب مجلس النواب يوم ١٩٩٣/١٠/١١مجلس الرئاسه من خمسه أعضاء ، اثنين من المؤتمر الشعبي العام وهما الفريق على عبد ا لله صالح والاستاذ عبد العزيز عبد الغنى صالح ، واثنين عن الحزب الاشتراكي اليمـني وهمـا الاسـتاذ علـى سـالم البيـض والاستاذ سالم صالح محمد ، وواحد من التجمع اليمني للاصلاح وهو الشيخ عبد المجيد عزيز الزندانى [٢٦].

وعقد مجلس الرئاسه المنتخب من قبل مجلس النواب الجديد أول جلسه لـه يـوم السبت ١٩٩٣/١٠/١٦م ، تم فيها إنتخاب الفريق على عبد ا لله صالح رئيسـاً لمجلـس الرئاسه.

كما أدى الرئيس وأعضاء مجلس الرئاسه اليمين الدستوريه أمام مجلس النـواب المنتخب الجديد في نفس اليوم .[٢٧] وتغيب عن إداء اليمين الاستاذ على سالم البيض.

هوامش المبحث الثالث: الإنتخابات العامه في اليمن

(١) جريدة الثوره (اليمنيه) – في ١٠و١٩٩٢/٢/١١م – صفحه (١).

(٢) جريدة الثوره (اليمنيه) – في ١٩٩٢/٢/١٩م – صفحه (١).

(٣) جريدة الثوره (اليمنيه) – من ١٩٩٢/٤/٢٠م حتى ١٩٩٢/٥/٢١م – صفحه (١).

(٤) مجلة الوسط اللندنيه – عدد (٣٠) – في ٢٤ اغسطس ١٩٩٢م – صفحه (٨).

(٥) جريدة الثوره اليمنيه في ١٩٩٢/٨/١٤م – صفحه (١).

(٦) مجلة الوسط اللندنيه – العدد (٣٠) – في ٢٤ اغسطس / اب ١٩٩٢م –صفحه (٨).

(٧) جريدة الثوره اليمنيه في ١٩٩٢/٨/١٨م – صفحه (١).

(٨) الجمهوريه اليمنيه (اللجنه العليا للانتخابات – اللجنه الفنيه) – التقرير الختامي للجنه الفنيه – صفحه (١).

(٩) جريدة الثوره اليمنيه في ١٩٩٢/٩/٢٨م – صفحه (١).

(١٠) الجمهوريه اليمنيه – اللجنه العليا للانتخابات (اللجنه الفنيه) – التقرير الختامي للجنه الفنيه – صفحه (٦).

(١١) حسن ابو طالب – الوحده اليمنيه – مركز دراسات الوحده العربيه – بيروت – الطبعه الاولى – ١٩٩٤م – صفحه (٢٩٤).

(١٢) الجمهوريه اليمنيه – اللجنه العليا للانتخابات (اللجنه الفنيه) – التقرير الختامي للجنه الفنيه – صفحه (١–٤).

(١٣) جريدة الثوره اليمنيه في ١٩٩٢/٩/٢٥م & ١٩٩٣/٢/٢٤م – صفحه (١و٢).

(١٤) الجمهوريه اليمنيه – اللجنه العليا للانتخابات (اللجنه الفنيه) – التقرير الختامي للجنه الفنيه – صفحه (٨–١٥) & جريدة الثوره اليمنيه – في ١٩٩٣/١/١٢م حتى ١٩٩٣/٢/٢٠م.

(١٥) حسن ابو طالب – مرجع سابق – صفحه (٢٩٤).

(١٦) الجمهوريه اليمنيه – اللجنه العليا للانتخابات (اللجنه الفنيه) – التقرير الختامى للجنه الفنيه – صفحه (١٨-٢١).

(١٧) حسن ابو طالب – مرجع سابق – صفحه (٢٩٤).

(١٨) الجمهوريه اليمنيه – اللجنه العليا للانتخابات (اللجنه الفنيه) – التقرير الختامى للجنه الفنيه – صفحه (٢٢).

(١٩) جريدة الحياه اللندنيه – في ١٩٩٣/٤/٢٨م – صفحه (١و٤).

(٢٠) الجمهوريه اليمنيه – اللجنه العليا للانتخابات (اللجنه الفنيه) – التقرير الختامى للجنه الفنيه – صفحه (٢٢).

(٢١) جريدة الشوره اليمنيه في ١٩٩٣/٥/٣م – صفحه (٣) & جريدة الحياه اللندنيه في ١٩٩٣/٥/٢م – صفحه (١و٤) – انظر الملاحق (الوثائق) .

(٢٢) الجمهوريه اليمنيه – اللجنه العليا للانتخابات (اللجنه الفنيه) – التقرير الختامى للجنه الفنيه – صفحه (٢٦) & جريدة الحياه اللندنيه في ١٩٩٣/٥/٢م صفحه رقم (١) – انظر الملاحق (الوثائق).

(٢٣) حسن ابو طالب – مرجع سابق – صفحه (٢٩٧).

(٢٤) حسن ابو طالب – مرجع سابق – صفحه (٢٩٧،٢٩٨).

(٢٥) جريدة الحياه اللندنيه في ١٩٩٣/٥/١٦م – صفحه (١) & جريدة الشورى اليمنيه – عدد (٩٥) في ١٩٩٣/٥/١٦م – صفحه (١و١٠)، جريدة الثوره (اليمنيه) – في ١٩٩٣/٥/١٦م – صفحه (١و٢).

(٢٦) نشره اعلاميه من وزارة الخارجيه اليمنيه – وزعتها السفارة اليمنيه & جريدة الثوره اليمنيه في ١٩٩٣/١٠/١٢م – صفحه (١) & جريدة الشرق الاوسط اللندنيه في ١٩٩٣/١٠/١٢م – صفحه (١و٤) – انظر الملاحق (الوثائق).

(٢٧) جريدة الثوره اليمنيه في ١٩٩٣/١٠/١٧م – صفحه (١و٣).

المبحث الرابع
الحقوق والحريات الانسانيه

يربط الفقه المعاصر بين الحريه والديمقراطيه، ويعتبر انهما أمران متلازمان ، فلا ديمقراطيه دون حريه، ولا حريه دون ديمقراطيه، وذلك باعتبار إن الحريه هي الهدف والديمقراطيه هي الوسيله لتحقيق الحريه.

لهذا عرفت الحريه بانها " تأكيد كيان الفرد تجاه سلطة الجماعه، وهو ما يعنى الاعتراف للفرد بالاراده الذاتيه، مما يعنى الاتجاه إلى تدعيم هذه الاراده وتقويمها بما يحقق للانسان سيطرته على مصيره [١]. وعرفها البعض الاخر بانها " مجموعة الحقوق المعترف بها والتي أعتبرت أساسيه في مستوى حضاري معين، ويوجب بالتالي أن تتمتع بوضعها هذا بحمايه قانونيه خاصه تكفلها الدوله لها وتضمنها بعدم التعرض لها وبيان وسائل حمايتها " [٢] .

فمفهوم حقوق الإنسان مركب من أولويات كحق التعبير، والإعتقاد، والعمل، والهجره، والانتخاب والترشيح، وحرية الصحافه، والرأي والفكر، وفي مجال الحقوق للاقليات والمعاقين جسدياً، ونفسياً وعقلياً، وللمرأه، وحق التملك وعدم انتزاع هذا الحق .. وإذا انتزع (أغتصب) يجب إرجاعه إلى مالكه. فكانت هذه الحقوق والحريات منتهكه قبل أن تقوم الجمهوريه اليمنيه.

فإذا نظرنا إلى الحقوق والحريات العامه في دستور الجمهوريه اليمنيه، والقوانين المكمله له كقانون الانتخابات واللائحه التنفيذيه له، وقانون الصحافه والمطبوعات

واللائحه التنفيذيه له، وقانون الأحزاب والتنظيمات السياسيه واللائحـه التنفيذيـه لـه، وقانون التجـاره، وقـانون العمـل، وقـانون الخدمـه المدنيـه، والقـانون المدنـي، وقـانون العقوبات والاجراءات الجنائيه . . . الخ. يتبادر إلى ذهننا سـؤال . . هـل كفلـت هـذه القوانـين والدسـتور للأفـراد حريـة الـرأي، وحـق التعليـم، وحريـة الصحافـه، وحريـة المناقشه، وحق الاجتماع، وتكوين الأحزاب والتنظيمات السياسيه والاجتماعيه، وحق الترشيح والانتخاب؟.

هذا السؤال سوف يحاول الباحث أن يجيب عليه بدراسة الحقوق والحريات الشـخصيه، والحقوق والحريات الاقتصاديه والاجتماعيه، ثم الحقوق والحريات السياسيه.

اولاً: الحقوق والحريات الشخصيه:

تـأتي الحقـوق والحريـات الشـخصيه في مقدمـة الحقـوق والحريـات الأخـرى بأعتبارها لازمه لامكان التمتع بغيرها من الحريات العامـه، بـل انهـا تعـد شـرط وجـود لغيرها من الحريات الفرديه والسياسيه على السواء [٣].

أ- الحق في الحريه والأمان الشخصي:

عدم جواز القبض على الشخص أو اعتقاله أو حبسه إلا في الحالات المنصـوص عليها في القانون ، وبعد اتخاذ جميع الضمانات والاجراءات التى حددها القانون [٤].

فأورد دستور الجمهوريـه اليمنيـه المعدل عـام ١٩٩٤م في المـاده (٤٦) بـأن المسـؤليه الجنائيه شخصيه ولا جريمه ولا عقوبه الابناء على نص شرعى أو قـانونى، وكـل متهـم برئ حتى تثبت إدانته بحكم قضائى بات، ولا يجوز سن قـانون يعـاقب علـى أي أفعـال بأثر رجعى بصدوره" [٥]. ويقتضى هذا النص ان المسؤليه تكون شخصيه علـى فاعلهـا ولا تمتد إلى ورثته أو أقاربه.

كما وضع الدستور الضمانات للمواطنين ، حيث الزم الدوله أن تكفل للمواطنين حريتهم الشخصيه وكرامتهم وأمنهم ، كما ألزم الدستور أن يحدد القانون الحالات التى تقيد فيها حرية المواطن. أما الحالات التى لم يحددها القانون لا يجوز العقاب عليها ، كما لا يجوز ان تقيد حرية أحد إلا بحكم قضائى صادر من محكمه مختصه.

ولم يجز الدستور القبض على أي شخص أو تفتيشه أو حجزه إلا في حالة التلبس أو بأمر توجبه ضرورة التحقيق وصيانة الأمن يصدره القاضى أو النيابه العامه وفقاً لأحكام القانون (م/٤٧/أ)، ولم يجز الدستور مراقبة أي شخص أو التحرى عنه إلا وفقاً للقانون، وكل انسان تقيد حريته بأى قيد يجب أن تصان كرامته ويحظر التعذيب جسدياً أو نفسياً أو معنوياً، ومنع الدستور استخدام وسائل الارغام على الاعتراف اثناء التحقيقات، فأعطى المتهم الحق في الامتناع عن الادلاء بأية اقوال إلا بحضور محاميه، ومنع حبس أو حجز أي إنسان في غير الأماكن الخاضعه لقانون السجون، وحرم التعذيب والمعامله غير الإنسانيه عند القبض أو اثناء فترة الاحتجاز أو السجن (م/٤٧/ب)، ونص على أن كل من يقبض عليه بصفه مؤقته بسبب الاشتباه في ارتكابه جريمه يجب أن يقدم إلى القضاء خلال اربع وعشرين ساعه من تأريخ القبض عليه على الأكثر، كما أوجب تمكين المتهم من إبداء دفاعه واعتراضاته، وكذا إصدار أمر مسبب باستمرار القبض أو الافراج عنه، ولا يجوز للنيابه العامه الاستمرار في حجز المتهم أكثر من سبعه أيام بأمر قضائى. ويحدد القانون المده القصوى للحبس الاحتياطى (م/٤٧/ج).

وأعتبر الدستور التعذيب الجسدى أو النفسى عند القبض أو الاحتجاز أو السجن جريمه لا تسقط بالتقادم ويعاقب عليها كل من يمارسها أو يأمر بها أو يشارك فيها (م/٤٧/هـ). كما أعطى لكل مواطن يمني حق الدفاع أصالة أو وكالة في جميع مراحل التحقيق والدعوى وأمام جميع المحاكم وفقاً لاحكام القانون، كما ألزم الدوله أن تكفل العون القضائى لغير القادرين وفقاً للقانون (م/٤٨). كما حظر تنفيذ العقوبات بوسائل غير مشروعه (م/٤٩).

ب- حرية التنقل :

حرية التنقل هو حق لكل فرد في الانتقال من مكان إلى مكان والخروج من البلاد والعوده إليها دون تقييد أو منع إلا وفقاً للقانون [٦].

وقد نص الدستور اليمني المعدل عام ١٩٩٤م في الماده (٥٦) على أن حرية التنقل من مكان إلى آخر في الاراضي اليمنيه مكفوله لكل مواطن، ولا يجوز تقييدها إلا في الحالات التى يبينها القانون لمقتضيات أمن وسلامة المواطنين، وحرية الدخول إلى الجمهوريه والخروج منها ينظمها القانون ، ولا يجوز إبعاد أي مواطن عن الاراضي اليمنيه أو منعه من العوده إليها" [٧].

وبذلك نظم القانون الحريه في التنقل ، وقيدها بضوابط تقتضيها مصلحه عامه مثل المحافظه على الأمن العام وسلامة المواطنين ، كما لم يجز القانون إبعاد المواطنين إلى خارج الوطن أو منعه من العوده إلى الوطن.

ج- حرمة المسكن

المسكن أو المنزل الذى يقيم فيه الشخص على أرض الجمهوريه هو مأوى له لا يجوز الاعتداء عليه، فالقانون يحمى مسكن كل فرد حتى ولو لم يكن مسكنه القانونى أو مسكنه المعتاد ، واعتبر مسكناً الحجره في الفندق ولو استأجرها ليوم واحد،

فالحمايه تشمل المسكن الدائم أو المؤقت الذى يشغله الفرد برضائه أو بمقتضى حق، فليس ضرورياً أن يكون شاغل المكان مالكاً أو منتفعاً به [8].

فنص دستور الجمهوريه اليمنيه المعدل عام ١٩٩٤م في الماده (٥١) " للمساكن ودور العباده ودور العلم حرمة ولا يجوز مراقبتها أو تفتيشها إلا في الحالات التى بينها القانون". كما نص القرار الجمهوري بالقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٩٤م بشأن الاجراءات الجزائيه (قانون الاجراءات الجزائيه) في الماده (١/١٢) للمساكن ودور العباده ودور العلم حرمه فلا يجوز مراقبتها وتفتيشها إلا بمقتضى أمر مسبب من النيابه العامه وفق ماجاء بهذا القانون ويجب أن يكون بناء على إتهام سابق موجه إلى شخص يقيم في المكان المراد تفتيشه بارتكاب جريمه معاقب عليها بالحبس على الأقل أو باشتراكه في ارتكابها أو إذا وجدت قرائن قويه تدل على أنه حائز لاشياء تتعلق بالجريمه، وفي جميع الاحوال يجب أن يكون أمر التفتيش مسبباً ". وحدد الحالات التى يجوز دخول أو اقتحام المساكن للبحث عن المطلوب القبض عليه في الماده (١٧٣) من قانون الجراءات الجزائيه ، حيث نصت الماده (١٧٣) " لا يجوز لمن يقوم بتنفيذ أمر القبض دخول المساكن أو قتحامها للبحث عن المطلوب القبض عليه ،إلا في احدى الحالات الاتيه:-

١- إذا كان ذلك باذن من النيابه العامه.

٢- إذا كان المطلوب القبض عليه مرتكباً لاحدى الجرائم المشهوره.

٣- إذا كان الشخص المطلوب القبض عليه متهماً فيجريمه جسيمه لم يسبق القبض عليه وخيف هربه أو كان متهماً فاراً من وجه العداله.

٤- إذا رفض المطلوب القبض عليه تسليم نفسه للسلطه المكلفه بتنفيذ أمر القبض أو قاوم تلك السلطه.

٥- إذا نص القانون أو أمر القبض بالقبض على شخص اينما وجد".

وتتصل حرمه المسكن بحرمه الحياه الخاصه التى تمنع من استراق السمع ومن التصوير لا في داخل المساكن فقط، بل حتى في الطريق العام، فلا يجوز التقاط الصور للأفراد إلا برضائهم، كما لا يجوز الاطلاع على حياتهم الخاصه أو شؤنهم الداخليه بغير موافقتهم (٩).

د - سرية المراسلات

عدم جواز مصادرة أو اغتيال سريه المراسلات بين الأفراد لما يتضمنه ذلك من اعتداء على حق ملكيه الخطابات المتضمنه هذه المراسلات، ولما في ذلك من انتهاك لحرية الفكر (١٠).

فنص دستور الجمهوريه اليمنيه المعدل عام ١٩٩٤م في لماده (٥٢) " حرية وسرية المواصلات البريديه والهاتفيه والبرقيه وكافة وسائل الاتصال مكفوله ولا يجوز مراقبتها أو تفتيشها أو افشاء سريتها أو تأخيرها أو مصادرتها إلا في الحالات التى يبينها القانون وبأمر قضائى".

وبذلك كفل الدستور حرية وحرمة وسرية المراسلات البريدية وغيرها والمكالمات الهاتفية (التليفونية) وكذلك البرقيات المرسله من وإلى اليمن وكافة الاتصالات بما في ذلك التلكس والفاكس، ولم يجز الاطلاع عليها أو مراقبتها أو

تفتيشها أو افشاء سرية هذه المواصلات أو تأخير وصولها إلى مرسلها أو مصادرتها، إلا بأمر قضائي . . أو في الحالات التى يبينها القانون.

هـ- احترام السلامه الذهنيه للإنسان: (منع التعذيب)

فالإنسان وهو يقف موقف الاتهام أمام سلطات الدوله القضائيه أو الاداريه، له الحق في أن تحترم سلامته الذهنيه، فلا يعذب اثناء التحقيق ولا يكره على اعتراف بما ارتكبه، أو اعتراف بما لا يرتكبه (١١).

فنص دستور الجمهوريه اليمنيه المعدل عام ١٩٩٤م في الماده (١/٤٧) تكفل الدوله للمواطنين حريتهم الشخصيه وتحافظ على كرامتهم وأمنهم ويحدد القانون الحالات التى تقيد فيها حرية المواطن، ولا يجوز تقييد حرية أحد إلا بحكم من محكمه مختصه.

كما لا يجوز مراقبة أي شخص أو التحرى عنه إلا وفقاً للقانون، وكل إنسان تقيد حريته بأى قيد يجب أن تصان كرامته ويحظر التعذيب جسدياً أو نفسياً أو معنوياً.

ثانياً: الحقوق والحريات الاقتصاديه والاجتماعيه:

اصبحت الحقوق والحريات الاقتصاديه والاجتماعيه ذات صبغه ايجابيه وتحولت إلى حقائق واقعيه. حيث أصبحت كل منهما ملزمة للآخر في تطور الدول واستقرارها. لهذا نظمت وحمت قوانين ودساتير الدول هذه الحقوق والحريات الاقتصاديه والاجتماعيه. كما نظم وحمى دستور وقوانين الجمهوريه اليمنيه هذه الحقوق والحريات على النحو التالي:-

أ- حق الملكيه:

هي قـدرة كـل فـرد قانونـاً علـى أن يصبـح مالكـاً . . وتعتـبر الملكيـه اجتماعيه ترمي إلى تحقيق صالح اجتمـاعى عـام ترسـم لهـا حدودهـا [١٢]. ويعطـى حـق الملكيه صاحبه سلطه على الشئ تجعل له فيه ولايه ومكنه وتخوله جميع وجوه الاستعمال والانتفاع والاستهلاك مالم يلزم من ذلك ضرر بالغير.

لقد نـص دسـتور الجمهوريـه اليمنيـه المعـدل عـام ١٩٩٤م في المـاده (١٩) " للأموال والممتلكات العامه حرمه وعلى الدوله وجميع افـراد المجتمـع صيانتهـا وحمايتهـا وكل عبث بها أو عدوان عليها يعتبر تخريباً وعدوانـاً علـى المجتمـع، ويعـاقب كـل مـن ينتهك حرمتها وفقـاً للقـانون". كمـا حـرم مصـادرة الأمـوال فنـص في المـاده (٢٠) " المصادره العامه للاموال محظوره، ولا تجوز المصـادره الخاصـه إلا بحكـم قضـائى". كمـا نص في الماده (٧/ج) على حماية واحترام الملكيه الخاصه فلا تمس إلا للضروره ولمصلحه عامه وبتعويض عادل وفقاً للقانون.

ونظم القانون المدنى للجمهوريـه اليمنيـه الصـادر في ١٩٩٢/٣/٢٩م الملكيـه وآثارها ووسائل حمايتها والقيود التى ترد عليها وحقوق الجوار المشتركة والمال المشترك من الماده (١١٦١) حتى الماده (١٢١٧) [١٣].

٢- حرية التجاره والصناعه:

حرص دستور الجمهوريـه اليمنيـه المعـدل عـام ١٩٩٤م على تنظيـم التجـاره والصناعه فنـص في المـاده (١٠) " ترعـى الدولـه التجـاره الخارجيـه وتشـجع التجـاره الداخليه والاستثمار بما يخدم الاقتصاد الوطني، وتصـدر التشـريعات التـى تكفـل حمايـة المنتجين والمستهلكين وتوفـير السـلع الأساسـيه للمواطنـين، ومنـع الاحتكـار وتشـجيع

رؤوس الأموال الخاصه على الاستثمار في مختلف مجالات التنميه الاقتصاديه والاجتماعيه وفقاً للقانون " .

كما نظم الامتيازات واستغلال موارد الثروه الطبيعيه، فنصت المادة (١٨) " عقد الامتيازات المتعلقه باستغلال موارد الثروه الطبيعيه والمرافق العامه لا يتم إلا بقانون، ويجوز أن يبين القانون الحالات محدودة الأهميه التى منح الامتيازات بشأنها وفقاً للقواعد والاجراءات التى يتضمنها، ويبين القانون احوال وطرق التصرف مجاناً في العقارات المملوكه للدوله والتنازل عن اموالها المنقوله والقواعد والاجراءات المنظمه لذلك، كما ينظم القانون كيفية منح الامتيازات للوحدات المحليه والتصرف مجاناً في الاموال العامه".

كما نظم وعرف قانون التجاره رقم (٣٢) لسنه ١٩٩١م ، الصادر بالقرار الجمهوري بالقانون رقم (٣٢) في ١٩٩١/٤/١٢م ، التجاره الداخليه، من حيث البيع والشراء وآثاره وانواعه وتعاملها مع الأطراف الأخرى، وكذلك الافلاس والعقوبات التجاريه [١٤].

٣- حرية العمل

حرصت الشرائع الحديثه فى كل بلاد العالم على حماية العمل وكفالتها، وتحريم المساس بها وفرض العقوبات على المعتدين عليها. وحرية العمل تكفل للعامل أن يختار الحرفه التى تلائم استعداده، وأن يسعى إلى الوظيفه القادر عليها، وأن يحرص على اختيار صاحب العمل الذى يتوسم فيه التعاون، مما يؤدى إلى الثقه المتبادله وعدالة الأجر وحسن المعامله واتقان الانتاج. ومن أهم مظاهر حرية العمل حرية الاحتراف، وحرية الانضمام إلى النقابات وحرية الاستخدام، وتجريم الاعتداء على حرية العمل [١٥].

هذا الحق نظمه دستور الجمهوريه اليمنيه المعدل عام ١٩٩٤م في المـاده (٢٩) حيث نص " العمل حق وشرف وضروره لتطور المجتمع ولكل مواطـن الحـق في ممارسـة العمـل الـذى يختـاره لنفسـه في حـدود القـانون ولا يجـوز فـرض أي عمـل جـبراً علـى المواطنين إلا بمقتضي قـانون ولأداء خدمـه عامـه وبمقـابل أجـر عـادل، وينظـم القـانون العمل النقابى والمهنى والعلاقه بين العمال واصحاب العمل ". كما نصت المـاده (١٧) " يحدد القانون منح المرتبات والمعاشات والتعويضات والاعانات والمكافآت التـي تقـرر على خزانه الدوله".

ونظم القانون رقم (١٩) لسنه ١٩٩١م بشـأن الخدمـه المدنيـه في ٢١ مـارس ١٩٩١م [١٦]، ولائحته التنفيذيه، طريقـة التعيـين التوظيفـى والتعـاقد وأوقـات العمـل والراحه والاجازه والنقل والندب والإعاره والإنابه والتفرغ وشروطها ومدتها.

وعـالجت اللائحـه التنفيذيـه المبادئ الأساسيه وواجبـات الموظـف، وحـالات وشروط الترقيه والترفيع، وقواعد الرواتب والعـلاوات والبـدلات والحوافز، وأحكـام وشروط التحقيق والتأديب الإدارى والضمانات والحقوق في التحقيق، وانتهاء الخدمـه والاستقاله والفصل أو العزل [١٧].

وصدر بالجمهوريه اليمنيـه في ٩ مـارس ١٩٩٥م القـرار الجمهـوري بالقـانون رقم (٥) لسنة ١٩٩٥م بشأن قانون العمل [١٨]، حيث نص في الماده (٣) بأن أحكـام قانون العمل تسرى على جميع أصحـاب الأعمـال والعمـال إلا مـن يـرد بشـأنهم نـص خاص من هذا القانون واستثنا عشر فئات لا يطبق عليهم هذا القانون.

واعتبر العمل في الماده (٥) حق طبيعي لكل مواطن وواجب على كل قادر عليه بشروط وفرص وضمانات وحقوق متكافئه دون تمييز بسبب الجنس أو السن أو العرق أو اللون أو العقيده أو اللغه وتنظم الدوله بقدر الامكان حق الحصول على العمل من خلال التخطيط المتنامي للاقتصاد الوطني". كما وضع قانون العمل قواعد لتشغيل العمال، وعقود العمل من حيث انتهائه، كما قام بتنظيم عمل النساء والأحداث، وحدد الأجور والبدلات، وأوقات العمل والراحه والإجازه، وضمن للعامل السلامه والصحه المهنيه، وتأمينات الخدمه، كما تناول كيفية تسوية منازعات العمل والاضراب المشروع.

وأعطى للعمال حق تكوين المنظمات النقابيه، فنص في الماده (١٥١)

١- للعمال واصحاب الأعمال الحق في تكوين منظماتهم والانضمام إليها طواعية بغية مراعاة مصالحهم والدفاع عن حقوقهم وتمثيلهم في الهيئات والمجالس والمؤتمرات وفي كافة المسائل المتعلقه بهم.

٢- للنقابات العماليه ومنظمات أصحاب الأعمال الحق في ممارسة نشاطهم بحريه كامله وبدون تدخل في شؤنها والتاثير عليها".

وصدر في الجمهوريه اليمنيه في ١٩٩١/٤/١٠م القرار الجمهوري بقانون رقم (٢٥) لسنة ١٩٩١م بشأن التأمينات والمعاشات [١٩]، ثم الحقه في ٢ سبتمبر ١٩٩٢م القرار الجمهوري رقم (١٢٥) لسنة ١٩٩٢م بشأن اللائحه التنفيذيه لقانون التأمينات والمعاشات [٢٠]. كما صدر في ١٩٩١/٤/١٠م بقانون رقم (٢٦) لسنه ١٩٩١م بشأن التأمينات الإجتماعيه [٢١].

- كما صدر القرار الجمهوري بالقانون برقم (٣٠) لسنة ١٩٩٢م في ١٩٩٢/٤/٣م بشأن المحاماه [٢٢] وصدر القرار الجمهوري بالقانون رقم (٣١) لسنة ١٩٩٢م في ١٩٩٢/٤/٣م بشأن نظام المحاسبين القانونيين [٢٣]، وصدر في ١٩٩٢/٤/٣م القرار الجمهوري بالقانون رقم (٣٢) لسنة ١٩٩٢م بشأن مزاولة المهن الصحية [٢٤]. كما صدر في ١٩٩٢/٤/٣م القرار الجمهوري بالقانون رقم (٣٣) لسنة ١٩٩٢م بشأن المعاشات والمكافآت للقوات المسلحه والأمن [٢٥].

٤- حق الرعايه الصحيه:

كفلت الشريعه الإسلاميه للمواطنين حق الرعايه الصحيه، والزمت أولى الأمر في الدوله أن يكفلوا للناس هذه الرعايه ، ويقيموا للمرضى المستشفيات ويعدوا لهم المصحات [٢٦].

كما كفل الإعلان العالمى لحقوق الإنسان الصادر في ١٠ ديسمبر ١٩٤٨ م الرعايه الصحيه بالإنسان ، فنص في الماده (٢٥) " لكل شخص الحق في مستوى من المعيشه كاف للمحافظه على الصحه والرفاهيه لـه ولاسرته ، ويتضمن ذلك التغذيه والملبس والمسكن والعنايه الطبيه وكذلك الخدمات الاجتماعيه اللازمه ، وله الحق في تأمين معيشته في حالات البطاله والمرض والعجز والترمل والشيخوخه وغير ذلك من فقدان وسائل العيش نتيجة لظروف خارجه عن ارادته) [٢٧]..

من ثم نص دستور الجمهوريه اليمنيه المعدل عام ١٩٩٤م في الماده (٣٢)" التعليم والصحه والخدمات الاجتماعيه أركان أساسيه لبناء المجتمع وتقدمه يسهم المجتمع مع الدوله في توفيرها ". كما نصت الماده (٥٤) " الرعايه الصحيه حق لجميع المواطنين ، وتكفل الدوله هذا الحق بانشاء مختلف المستشفيات والمؤسسات الصحيه والتوسع

فيها ، وينظم القانون مهنة الطب والتوسع في الخدمات الصحيه المجانيه ونشر الوعى الصحى بين المواطنين. "

حق التعليم:

يرى الدكتور ثروت بدوى إن حق التعليم يتضمن ثلاثه امور : حق الفرد في أن يلقن العلم للآخرين ، وحقه في أن يتلقى قدراً من التعليم ، وحقه في أن يختار من المعلمين من يشاء. أي أن هذه الحريه تفترض أن يكون لصاحبها الحق في نشر افكاره وعمله على الناس ، والحق في أن تهيأ له فرصة التعليم على قدم المساواه مع غيره من المواطنين ، دون ان نميز بعضهم على بعض بسبب الثروه أو الجاه ، واخيراً تفترض هذه الحريه وجود مدارس مختلفه وصنوف متعدده من العلوم وأن يكون الفرد حراً في اختيار العلم الذى يريد أن يتعلمه وفي اختيار الاساتذه الذين يلقنونه العلم [٢٨].

وقد الزم دستور الجمهورية اليمنية المعدل عام ١٩٩٤م الدولة أن تكفل حق التعليم لكل المواطنين فنص فى المادة (٥٣) التعليم حق للمواطنين جميعاً تكفله الدولة فى المراحل الاساسية الزامى ، وتعمل الدوله على محو الأميه وتهتم بالتوسع في التعليم الفنى والمهنى ، كما تهتم الدوله بصوره خاصه برعاية النشئ وتحميه من الانحراف وتوفر له التربيه الدينيه والعقليه والبدنيه وتهيئ له الظروف المناسبه لتنمية ملكاته في جميع المجالات. "

ثالثا : الحقوق والحريات السياسيه :

إلى جانب الحقوق والحريات الإنسانيه العامه التى سبق ذكرها والتى يطلق عليها البعض الحقوق والحريات المدنيه ، توجد الحقوق والحريات السياسيه ، التي تخول المواطن الحق في أن يشترك في إدارة الحكم .

وهذه الحقوق والحريات السياسيه لا تقرر للاجانب ، وانما يتمتع بها المواطنون ذوى الولاء الواحد ، وليس ذوى الولاءات المتعدده ، أي حاملى الجنسيه الوطنيه إلى جانب جنسيه أو جنسيات أجنبيه.

لذا سوف نقوم بتبيان الحقوق والحريات السياسيه على النحو التالى:

١- حرية العقيدة ومزاولة الشعائر الدينيه:

حرية الشخص في أن يعتنق الدين الذى يريده، ويمارس شعائر ذلك الدين سواء في الخفاء أو علانية، وحريته في ألا يعتقد في أي دين، وألا يفرض عليه دين معين أو يجبر على مباشرة المظاهر الخارجيه أو الاشتراك في الطقوس المختلفه للدين، وله الحق في تغيير دينه أو عقيدته، كل ذلك في حدود النظام العام وحسن الآداب [٢٩].

وبرغم ان اليمن لاتوجد فيه طوائف غير إسلاميه يعتد بها إلا ان دستور الجمهوريه اليمنيه المعدل عام ١٩٩٤م احترم كافة المعتقدات بطريق غير مباشر حيث نص في الماده (٦) : تؤكد الدوله العمل بميثاق الامم المتحده والإعلان الدولي لحقوق الإنسان وميثاق الدول العربيه وقواعد القانون الدولى المعترف بها بصوره عامه " . وأشترط الدستور اليمني لإحترام عقائد غير المسلمين ألا تخدش النظام العام القائم على اساس الدين و الشريعه الإسلاميه.

٢- حرية الصحافه:

الصحافه الحره هي التعبير الصادق عن الديمقراطية السليمة ، فحرية الصحف جزء من حرية الفرد العادي ولا يمكن أن تتجاوزها إلا بتشريع خاص [٣٠] وتتم حرية التعبير عن الرأى في الجرائد والمجلات المختلفه. فحرية الصحافه تتضمن حرية كل فرد وكل جماعه أو فئه في اصدار صحيفه تعبر عن اتجاهاتها وافكارها وفي نشر هذه الافكار ما دامت لا تتضمن اخلال بالنظام العام أو منافاه للآداب العامه [٣١].

صدر في الجمهوريه اليمنيه القانون رقم (٢٥) لسنه ١٩٩٠م بشأن الصحافه والمطبوعات في سته ابواب ، احتوت على (١١٦) مادة .[٣٢] نصت الماده الثالثه على كفالة حرية المعرفه والفكر والصحافه والتعبير والاتصال والحصول على المعلومات حق من حقوق المواطنين لضمان الاعراب عن فكرهم بالقول والكتابه أو التصوير أو الرسم أو بأية وسيله أخرى من وسائل التعبير ، وهي مكفوله لجميع المواطنين وفق احكام الدستور ، وما تنص عليه احكام هذا القانون " . كما أعتبر الصحافه مستقله تمارس رسالتها بحريه في خدمة المجتمع وتكوين الرأى العام والتعبير عن اتجاهاته بمختلف وسائل التعبير في اطار العقيدة الإسلاميه أو الأسس الدستوريه للمجتمع والدوله واهداف الثوره اليمينه وتعميق الوحده الوطنيه (م/٤). والصحافه حره في استقاء المعلومات وفيما تنشرة وذلك في حدود القانون (م/٥).

كما حمى حقوق الصحفيين والمبدعين ، فنص في الماده (٦) " حماية حقوق الصحفيين والمبدعيين وتوفير الضمانات القانونيه اللازمه لممارسة المهنه وحقهم في التعبير دون تعرضهم لأي مسأله غير قانونيه يكفلها القانون ، ما لم تكن بالمخالفه لاحكامه. "

٣- حرية الرأي والتعبير:

حرية الرأي هو أن يتمكن كل إنسان من التعبير عن ارائه وافكاره بأيه وسيله من الوسائل ، كأن يكون ذلك بالقول أو بالرسائل أو بوسائل النشر المختلفه كالبريد والبرق أو الاذاعه أو المسرح أو السينما أو التليفزيون أو الصحف [٣٣] كما إن حرية الرأي تجيز للفرد أن يعبر عن فكره السياسي أو الفلسفي أو الديني بالكتابه أو الكلام بحريه كامله ، في حدود النظام العام ، حسبما هو مقرر في القانون، أي في حدود عدم الاضرار بحرية الاخرين .[٣٤]وكفل دستور الجمهوريه اليمنيه المعدل عام ١٩٩٤م

حرية البحث العلمي والانجازات الادبيه والفنيه والثقافه فنص المادة (٢٧) " تكفل الدوله حرية البحث العلمي والانجازات الادبيه والفنيه والثقافيه والمتفقه وروح واهداف الدستور كما توفر الوسائل المحققه لذلك . وتقدم الدوله كل مساعده لتقدم العلوم والفنون ... كما تتشجع الاختراعات العلميه والفنيه والابداع الفني وتحمى الدوله نتائجها ".

٤ – حرية تكوين التجمعات والأحزاب السياسيه :

فحرية تكوين الجمعيات (التجمعات) يقصد بها تشكيل جماعات منظمه لها وجود مستمر ، تستهدف غايات محدده ويكون لها نشاط مرسوم مقدماً، ويكون للشخص حرية الانضمام إلى ما يشاء من الجمعيات ما دامت أغراضها سلمية ، وعدم جواز اكراهه على الانضمام إلى جمعيه من الجمعيات [٣٥].

فتكون الجمعيات لأغراض اجتماعيه أو أدبيه أو رياضيه ، أما النقابات المهنيه فهي المنظمات التي تتكون من أعضاء المهنه الواحده أو العمل الواحد لمراقبة اعمالهم وتوجيههم وتزويدهم بالتطورات المستحدثه في عملهم والدفاع عن مصالحهم المشتركه [٣٦].

وتختلف الأحزاب السياسيه في طبيعتها عن النقابات المهنيه والعماليه والجمعيات. حيث الحزب تنظيم يربط بين افراده وحدة الهدف السياسي ويسعى الوصول إلى السلطه.

لهذا أعطى دستور الجمهوريه اليمنيه المعدل عام ١٩٩٤م الحق للمواطنين أن ينظموا انفسهم سياسياً ومهنياً ونقابياً والحق في تكوين المنظمات العلميه والثقافيه والاجتماعيه والاتحادات الوطنيه (م/٥٧).

وأكد دستور الجمهوريه اليمنيه المعدل عام ١٩٩٤م على التعدديه الحزبيه والسياسيه فنص في الماده (٥) على أن يقوم النظام السياسي للجمهوريه على التعدديه السياسيه والحزبيه وذلك بهدف تداول السلطه سلمياً، وينظم القانون الأحكام والاجراءات الخاصه بتكوين التنظيمات والأحزاب السياسيه وممارسة النشاط السياسي ولا يجوز تسخير الوظيفه العامه أو المال العام لمصلحه خاصه بحزب أو تنظيم سياسي معين."

كما أن قانون الأحزاب والتنظيمات السياسيه ،[٣٧] اعتبر الحزبيه ركناً من أركان النظام السياسي والاجتماعي للجمهوريه اليمنيه ولا يجوز الغاؤه أو الحد منه أو استخدام أية وسيله تعرقل حرية المواطنين في ممارسة هذا الحق ، كما لا يجوز لأي حزب أو تنظيم سياسي اساءة ممارسة هذا الحق بما يتعارض مع مقتضيات المصلحه الوطنيه في صيانة السياده والأمن والاستقرار والوحده والوطنيه.

وأعطى قانون الأحزاب والتنظيمات السياسيه اليمنيين حق تكوين الأحزاب والتنظيمات السياسيه وحق الإنتماء الطوعي لأي حزب أو تنظيم سياسي . كما بين كيف يمارس نشاطه ، فنص في الماده (٦) يمارس الحزب أو التنظيم السياسي نشاطه بالوسائل السلميه الديمقراطيه لتحقيق برامج محددة ومعلنه تتعلق بالشئون السياسيه والديمقراطيه لضمان تداول السلطه أو المشاركه فيها سلمياً عن طريق الانتخابات العامه الحرة النزيهه. "

٥- حق المشاركه السياسيه:

أعطت النظم السياسيه المواطنين حق المشاركه السياسيه وذلك عن طريق حق الانتخاب وحق الترشيح.

وتعتبر هيئة الناخبين الأساس الشرعي لأي نظام ديمقراطي. وتملك هيئة الناخبين في أغلب الأنظمه النيابيه سلطة اختيار النواب ، وتتكون من المسجلين في

جداول الانتخاب. تناول دستور الجمهوريه اليمنيه المعدل عام ١٩٩٤م حق مشاركة الشعب الحكم وممارسته السلطه ، فنص في المادة (٤) " الشعب مالك السلطه ومصدرها ، ويمارسها بشكل مباشر عن طريق الإستفتاء والانتخابات العامه ، كما يزاولها بطريقه غير مباشرة عن طريق الهيئات التشريعيه والتنفيذيه والقضائيه وعن طريق المجالس المحليه المنتخبه" .

وأعطى الدستور المعدل عام ١٩٩٤م ، الناخب (المواطن) المقيد في جداول الانتخابات الحق في مزاولة حقه الانتخابى متى توافرت فيه الشروط التى نص عليها في المادة (١/٦٣) وهى أن يكون يمنياً ، وأن لايقل سنه عن (١٨) عاماً، كما أعطاه الدستور الحق في الترشيح لعضوية مجلس النواب متى توافرت فيه الشروط التى نصت عليها المادة (٢/٦٣) وهى أن يكون يمنياً، وأن لايقل سنه عن (٢٥) عاماً، وأن يجيد القراءة والكتابه، وأن يكون مستقيم الخلق والسلوك مؤدياً للفرائض الدينيه، وأن لايكون قد صدر ضده حكم قضائى في قضيه مخله بالشرف والأمانه ما لم يكن قد رد إليه اعتباره .

كما أعطى الدستور كل يمني حق ترشيح نفسه لمنصب رئيس الجمهوريه متى توفرت فيه الشروط التى نصت عليها المادة (١٠٦) وهى ، أن لا يقل سنه عن (٤٠) عاماً، وأن يكون من والدين يمنيين ، ومتمتعاً بحقوقه السياسيه والمدنيه، ومستقيم الأخلاق والسلوك محافظاً على الشعائر الإسلاميه، وأن لا يكون قد صدر ضده حكم قضائي بات في قضيه مخله بالشرف أو الأمانه مالم يكن قد رد إليه اعتباره وأن لا يكون متزوجاً من أجنبيه وألا يتزوج اثناء مدة ولايته من أجنبيه.

هوامش المبحث الرابع: الحقوق والحريات الإنسانية

(١) د/ أنور أحمد سلامه – الحقوق والحريات العامة في عالم متغير – دار النهضة العربية – القاهرة – ١٩٩٣م – صفحة (١٧٠).

(٢) د/ محسن العبودى – الحريات الاجتماعية بين النظم المعاصره والفكر السياسي الإسلامي – دارالنهضة العربية – القاهره – ١٩٩٠م – صفحة (٣).

(٣) د/ ثروت بدوى – النظم السياسية – دار النهضة العربية – القاهرة – ١٩٨٦م – صفحة (٤١٩).

(٤) د/ ثروت بدوى – مرجع سابق – صفحة (٤٢١).

(٥) دستور الجمهورية اليمنية المعدل عام ١٩٩٤م. الجمهورية اليمنية – الجريده الرسميه – العدد التاسع عشر (الجزء الثاني) – الصادر في ١٥أكتوبر ١٩٩٤م – صفحة (١-٤١).

(٦) د/ فاروق عبد البر – دور مجلس الدوله المصرى في حماية الحقوق والحريات العامة – الجزء الأول– مطابع سجل العرب – ١٩٨٨م – القاهرة – صفحة (٢٢٣).

(٧) الجمهوريه اليمنية – الجريده الرسميه – العدد التاسع عشر (الجزء الثاني) لعام ١٩٩٤م – الصادر في ١٥/أكتوبر/١٩٩٤م – صفحة (١٢).

(٨) د/ ابو اليزيد على المتيت – النظم السياسيه والحريات العامة – مؤسسة شباب الجامعة – الاسكندرية– الطبعة الرابعة – ١٩٨٩م – صفحة (٢٣٣).

(٩) د/ ثروت بدوى– مرجع سابق – صفحة (٤٢٢).

(١٠) د/ ثروت بدوى – مرجع سابق – صفحه (٤٢٢).

(١١) د/ كريم يوسف أحمد كشاكش – الحريات العامة في الانظمه السياسيه المعاصره – منشأة المعارف – الاسكندرية – ١٩٨٧م – صفحة (٢٠٣).

(١٢) د/ فاروق عبد البر – مرجع سابق – صفحة (٣٥٦).

(١٣) الجمهوريه اليمنيه (وزارة الشئون القانونية)– القانون المدنى رقم (١٩) لسنة ١٩٩٢م.

(١٤) الجمهوريه اليمنيه – الجريده الرسميه – العدد السابع (الجزء الرابع) – الصادر في ١٥/٤/١٩٩١م – القانون التجارى.
(١٥) د/ فاروق عبد البر – مرجع سابق – صفحة (٣٨٢).
(١٦) الجمهوريه اليمنيه – الجريده الرسميه – العدد السادس – الصادر في ٣١مارس ١٩٩١م – (قانون الخدمة المدنية) – صفحة (٣-٤٢).
(١٧) الجمهوريه اليمنيه – الجريده الرسميه – العدد السابع عشر (الجزء الأول) – الصادر في ١٥ سبتمبر ١٩٩٢م – اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدينة رقم (١٩) لسنة ١٩٩١م – صفحة (١-١٠١).
(١٨) الجمهوريه اليمنيه – الجريده الرسميه – العدد الخامس – الصادر في ١٥ مارس ١٩٩٥م – (قانون العمل) – صفحة (١-٧٤).
(١٩) الجمهوريه اليمنيه – الجريده الرسميه – العدد السابع (الجزء الثاني) الصادر في ١٥/ ٤/١٩٩١م – قانون التأمينات والمعاشات– صفحة (٣-٤٢).
(٢٠) الجمهوريه اليمنيه – الجريده الرسميه – العدد السابع عشر (الجزء الرابع) – الصادر في ١٥/٨/١٩٩١م – (اللائحة التنفيذية لقانون التأمينات والمعاشات) – صفحة (١-٤٣).
(٢١) الجمهوريه اليمنيه – الجريده الرسميه – العدد السابع (الجزء الثاني) – الصادر في ١٥/٤/١٩٩١م – قانون التأمينات الأجتماعية – صفحة (٤٤-٩٤).
(٢٢) الجمهوريه اليمنيه – الجريده الرسميه – العدد السابع (الجزء الثاني) – الصادر في ١٥/ ٤/ ١٩٩٢م – قانون المحاماه – صفحة (١-٢٨).
(٢٣) الجمهوريه اليمنيه – الجريده الرسميه – العدد السابع (الجزء الثاني) – الصادر ١٥/٤/١٩٩٢م – (قانون المحاسين القانونيين) – صفحة (٢٩-٤٣).
(٢٤) الجمهوريه اليمنيه – الجريده الرسميه – العدد السابع (الجزء الثاني) – الصادرفى ١٥/ ٤/١٩٩٢م – قانون مزاولة المهن الصحيه – صفحه (٤٤-٦٠).

(٢٥) الجمهوريه اليمنيه – الجريده الرسميه – العدد السابع (الجزء الثالث) – الصادر في ١٩٩٢/٤/١٥م – قانون المعاشات والمكآفات للقوات المسلحه والأمن – صفحة (١–٣٠).

(٢٦) د/ كريم يوسف أحمد كشاكش – مرجع سابق – صفحة (٢٩١).

(٢٧) مركز دراسات حقوق الانسان في مصر – المواثيق الدولية لحقوق الانسان (١) – دار الطليعة – بيروت – الطبعة الاولى– كانون الاول/ ديسمبر ١٩٨١م – صفحة (٢٥).

(٢٨) د/ ثروت بدوى – مرجع سابق – صفحة – (٤٢٣).

(٢٩) د/ فاروق عبد البر–مرجع سابق– صفحة (٣٦١) & د/ ثروت بدوى – مرجع سابق – صفحة (٤٢٣).

(٣٠) د/ ابو اليزيد على المتيت – مرجع سابق – صفحة (٢٢٦).

(٣١) د/ ثروت بدوى – مرجع سابق –صفحة (٤٢٣و ٤٢٤) & د/ فاروق عبد البر – مرجع سابق – صفحة (٢٧٥و ٢٧٦).

(٣٢) الجمهوريه اليمنيه – الجريده الرسميه – العدد الخامس عشر – الصادر في ١٩٩٠/١٢/٣١م – قانون الصحافه والمطبوعات – صفحة (٣–١٨).

(٣٣) د/ عبد الحكيم حسن العيلى– الحريات العامه في الفكر والنظام السياسي في الاسلام – دار الفكر العربى – القاهرة – ١٩٨٣م – صفحة (١١٥) & د/ ثروت بدوى – مرجع سابق – صفحة (٤٢٥).

(٣٤) د/ فاروق عبد البر – مرجع سابق – صفحة (٢٦٠).

(٣٥) د/ ثروت بدوى – مرجع سابق– صفحة (٤٢٥و ٤٢٦).

(٣٦) د/ ابو اليزيد على المتيت – مرجع سابق – صفحة (٣٣١–٣٣٢).

(٣٧) الجمهوريه اليمنيه – الجريده الرسميه – العدد العشرون – الصادر في ٣١–١٠–١٩٩١م – (قانون الأحزاب والتنظيمات السياسية) – صفحة (٣–١٥).

الفصل الرابع

مشكلات التحول الديمقراطي في اليمن

الفصل الرابع

مشكلات التحول الديمقراطي في اليمن

تواجه الدوله مشاكل عندما يتغير النظام السياسي في المجتمع ، خاصة من قبل الأطراف المشاركه في السلطه ، التي أعتادت على نمط أو أنماط معينه حافظة على أوضاعهم ومكانتهم الاقتصاديه والاجتماعيه والسياسيه . فعندما يرون في هذا النظام أو هذا التحول مساساً بمصالحهم ينتفضون عليه أو يعرقلون تنفيذه بكافة الصور والاشكال والممارسات.

لقد أصر قادة الحزب الاشتراكي اليمني في جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية، على الأخذ بالديمقراطيه القائمه على التعدديه ، هروباً من وضع سياسي واجتماعي واقتصادي مرير ، فوافقة السياده في صنعاء على الأخذ بالديمقراطيه ذات التعدديه الحزبيه والسياسيه.

فعندما تقاربت وجهتي نظر أطراف السلطه على أساس أن يقوم النظام السياسي على التعدديه الحزبيه والسياسيه تم إنجاز الوحده اليمنيه التي أعلنت في ٢٢ مايو (ايار) عام ١٩٩٠م وتقاسما طرفا السلطه في الشطر الجنوبي والشطر الشمالي الحكم والسلطه مناصفه.

وحصـل أعضاء الحزب الاشتراكي اليمني علـى العديـد مـن المنـاصب في السـلطات الثـلاث والادارات المختلفه رغـم قلـه تعدادهـم السـكاني بالنسـبه للشـطر الشمالي الذي كان متمثلا في المؤتمر الشعبي العام.

وبعد إتمام الوحده اليمنيـه ، صـدر قـانون الأحـزاب والتنظيمـات السياسـيه ، وقانون الانتخابات العامه ، وقانون الجنسيه ، وقانون الإستثمار وقوانـين أخـرى تحكـم النظام السياسي الجديد القائم على الديمقراطيه التعدديه.

لكـن التجربـه الديمقراطيـه واجهـت مشـاكل بعضهـا مفتعـل والاخـر نتيجـه حتميـه لممارسات النظام الجديد في دولة الوحدة والذى لم يكن قد تعود على اسـاليب وقواعـد الممارسه الديمقراطيه، لأن النظام في جنوب الوطن كان يحكمـه تنظيـم سياسـي احـادى ممثلا بالحزب الاشتراكي اليمني، وفي الشـطر الشـمالي مـن الوطـن كـان يحكمـه تنظيـم سياسي احادى ، وهو المؤتمر الشعبي العام.

ومـن ثـم سـوف يقـوم البـاحث بدراسـه المشـكلات التـى واجهـت التحـول الديمقراطي في اليمن في ثلاث مباحث على النحو التالى:

- المبحث الاول : المشكله الاقتصاديه في اليمن.
- المبحث الثاني: المشكله الاجتماعيه في اليمن.
- المبحث الثالث : المشكله السياسيه في اليمن.

المبحث الاول
المشكله الاقتصاديه في اليمن

عانى المجتمع في جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية ،كثيراً من التخلف والتأخر ، نتيجة للتوجهات الغير سليمه للنظام السياسي الذى تجاهل الواقع اليمني الجنوبي ، وفرض عليه نظاما اقتصاديا لا يناسبه ، حيث لا توجد راسماليه أو تراكمات رأسماليه ولا اقطاعيه .

كما توقفت المساعدات الخارجيه بسبب انهيار الاتحاد السوفيتي والتطورات التي حدثت في أوربا الشرقيه ، وكانت نتيجته تدهور الوضع الاقتصادي وانهيار البنيه الأساسيه .

ولم يكن حالة الاقتصاد أفضل حالاً في الشطر الشمالي . وهكذا دخلا الشطران الوحده وتحولا إلى الديمقراطيه وهما يعانيان من تردي الأوضاع الاقتصاديه مما أثر سلباً على الممارسه الديمقراطيه.
وفيما يلي سوف يلقي الباحث الضوء على أبعاد وأسباب المشكله الاقتصاديه وانعكاساتها على عملية التطور الديمقراطي.

اولا : ابعاد المشكله الاقتصاديه:

شهدت الاسواق اليمنيه ارتفاعاً في أسعار السلع الاستهلاكيه الضروريه لحياة الإنسان ، كما تراجع سعر الريال اليمني بصورة مريبة امام الدولار حيث أصبح الدولار يعادل أكثر من ٢٧ ريال في السوق السوداء [1] ، مما ولد شعوراً بوجود

مؤامره اقتصاديه تحاك ضد دولة الوحدة والديمقراطية الوليده ، حيث تقوم جماعات بسحب كل العملات الصعبه واغراق السوق بكميات كبيرة من العملات المحليه التى تسربت بطريقة مقصودة الهدف منها خنق دولة الوحدة اقتصادياً وتهيئة الساحه إلى سخط شعبي من جراء الارتفاع الجنوني في الاسعار.

كما تحمل اقتصاد الجمهوريه اليمنيه في ظل التحول الديمقراطي أعباء اقتصاديه إضافيه من جراء نزوح حوالي ٥٠ ألف لاجئ صومالي إلى الموانى اليمنيه في عدن والمكلا [٢].

كما استجابة الحكومه اليمنيه لمطالب البنك الدولي وصندوق النقد الدولي ، والغت دعم رغيف الخبز (القمح والدقيق) ، ورفعت أسعار البنزين بنسبة ١٠٠٪ ، علما بأن هذه الزياده في أسعار الطاقه ترفع أسعار باقي السلع التى تنقل في الأسواق عبر وسائل النقل [٣].

كما قررت الحكومه اليمنيه تخفيض كميات النفط الموجهه للاستهلاك المحلى لفترة محدودة ، لزيادة التصدير للخارج لغرض الوفاء بالتزامات الحكومة اليمنية تجاه الشركات الأجنبية المتعاقده معها .. وتردى الخدمات التي تقدمها الدولة ، وانتشار البطاله ، وتدهور سعر العمله الوطنيه ، حيث جرى تعويض العجز بالإصدار النقدي دون تغطيه ، وشيئا فشيئا تراجع مركز العملتين اليمنتيين أمام الدولار ، ومع كل إنخفاض لسعر النقود المحليه كانت أسعار السلع تقفز وبسرعه هائله .. فعند قيام الوحده كان سعر الدولار الامريكى يساوى (١٢) ريال يمني وارتفع إلى (٥٢) ريال للدولار الأمريكى [٤] ، وواصل ارتفاعه حتى وصل سعره (١٠٠) ريال مما أدى إلى تفاقم المشكله الاقتصاديه .

ومما زاد الطين بلـه تراجع المساعدات الخارجيـه ، حيـث توقفـت المسـاعدات السوفيتيه إلى الشطر الجنوبي منذ عام ١٩٨٩م . وانخفضت المساعدات السـعوديه بـل وتوقفت كافة أشكال العـون المـالي الخـارجي بعد الوحـدة ، كمـا انخفضـت تحويـلات اليمنيين (المغتربين) من مليار و٢٥٦مليون دولار عام ١٩٨٠م إلى ٢٦٤,٣ مليـون في العام السابق للوحده (١٩٨٩م) في الشمال . و١٧٣,٧ مليون دولار في الجنوب .

وتسببت أزمه الخليج الثانيه في عودة حوالي مليون يمني من بلـدان الخليـج بعـد تجريدهم من ممتلكاتهم ومدخراتهم . كما قفز الدين الخارجى إلى ٦,٢ مليار دولار عام ١٩٩٠م ثم ٧,٨ مليار دولار عام ١٩٩٢م . وزاد الاعتماد علـى السـلع المستورده مع غياب سياسات كفيله برفع اسهام الإنتـاج المحلي في إشبا ع الحاجـات الأساسـيه ، أضف إلى ما سبق تفشى الفساد السياسي والإداري واهدار المال العام (٥).

ونتيجة لإرتفا ع أسعار المواد الغذائيه والبنزين ومشتقاته وتدني الخدمات العامه الـتي تقدمهـا الدولـه كالكهربـاء والمـاء والاتصـالات السـلكيه واللاسـلكيه ، وانتشـار البطاله ، والتدهور المستمر في سعر العمله المحليه شـهدت معظـم المـدن اليمنيـه إضرابـاً عاماً نفذه الاتحاد للعمال في اليمن إبتداءً من يوم ٧ ديسمير ، وتفجر العنـف يـوم ٩- ١١ ديسمبر ١٩٩٢م. (٦)

ثانيا : مشكلة المساكن والاراضي المصادرة والمؤممة:

نص دستور جمهورية اليمن الديمقراطيه الشعبيه الصادر في ١٩٧٨/١٠/٣١م في المـاده (١٣) علـى أن " الملكيـه الجماعيـه ملكيـه الشـعب ممثـلاً بالدولـه وملكيـة

التعاونيات وملكية المنظمات الجماهيريه ، هي أساس الاقتصاد الوطني في جمهورية اليمن الديمقراطيه الشعبيه ، وهي مصونه وتتمتع بحماية الدوله الخاصه وبتطوير الدولة لها .. ولا يجوز استخدام الملكيه الجماعيه للاغراض الشخصيه " . كما نصت الماده (١٤) على ان " الدوله هي المالك الوحيد للأرض والثروه الطبيعيه بجميع مشتقاتها ومصادر الطاقه الموجوده تحت الأرض أو فوقها أو في حدود المياه الاقليميه والجرف القاري والمنطقه الاقتصاديه الخالصه .. وتمتلك الدوله إيضاً وسائل الإنتاج الرئيسيه في الصناعه والزراعه ، كما تمتلك وتتولى بنفسها خدمات المواني والبنوك والتأمين والبريد والمواصلات السلكيه واللاسلكيه والخدمات الاساسيه الأخرى التي يتطلبها تطور المجتمع .. وتقر الدوله نظام العمله والنظام المالي والمصرفي وتشجيع الإدخار والتوفير .. ويلعب قطاع الدوله الدور القيادي في الاقتصاد الوطني .." ونصت الماده (١٥) " تسيطر الدوله على التجاره الخارجيه وتوجيهها لخدمة خطط التنميه الإقتصاديه والاجتماعيه .. وتوجه الدوله التجاره الداخليه وتدعم وتطور الدور القيادي لقطاع الدوله فيها .. تنظم الدوله وتراقب نشاط صغار التجار بهدف حماية المستهلكين وتقوم بوضع وتنفيذ سياسة الأسعار تتضمن توفير السلع الأساسيه للمواطنين" .

وقبل حوالي يومين من الوحده أتخذ الحكم في الشطر الجنوبي قرار بتمليك المساكن لشاغلها والأراضي لحائزها (إعطاء شاغل العين حق الإنتفاع) .. وهذا القرار وصفه محمد على هيثم بقانون الفتنه .. وقال " تجربة اليمن الجنوبي سقطت ، ولا بد من نمط جديد للحياه ، لقد مزق التلاحم الوطني بما فيه الكفايه ولا بد من التصحيح ، ولا اقول المحاسبه . الأراضي التي تناولها القانون تعود إلى فارين من الوطن لأسباب سياسيه . ونفس الواقع بالنسبه للمساكن ٧٠٪ من المساكن لملاك صغار

ومتوسطين دفعوا للهروب من الوطن لأسباب سياسيه إيضاً . وهناك حالات قتل عديده (٢٧) في شبوه و (١٨) في حضر موت و (١١) في لحج و(٥) في ابين [٧].

أما دستور الجمهوريه اليمنيه لعام ١٩٩٠م فقد نص في الماده (٦) الفقره (٣) على أن " يقوم الاقتصاد الوطني على صيانة الملكيه الخاصه ، فلا تمس إلا لمصلحه عامه وبتعويض عادل وفقا للقانون " ..

وبعد قيام الوحده اليمنيه في ٢٢ مايو ١٩٩٠م بدأت المطالبه بعودة الأراضي المصادره إلى ملاكها ، فصدر من رئيس مجلس الوزراء في ١٩٩١/٥/٩م قرار رقم (٦٥) لعام ١٩٩١م بشأن تنفيذ المبادئ والاتجاهات العامه لحل قضايا الأراضي الزراعيه في المحافظات الجنوبيه باعادة الأراضي الزراعيه المصادره لملاكها أي تلك الأراضي الزراعيه التي تمت مصادرتها والإستيلاء عليها خلافاً لقانون الاصلاح الزراعي رقم (٢٧) لعام ١٩٧٠[٨].

بيد إن قرار رئيس مجلس الوزراء آنف الذكر قد شابه الغموض . لانه لم يلغ قانون الاصلاح الزراعي رقم (٢٧) لعام ١٩٧٠م ، كما لم يقض بحرية الملكيه الخاصه للأرض ، وإنما عالج المسائل المترتبه على ما يزيد على الأراضي المحدده في القانون والتعويض للملاك في تلك الزياده من املاك الدولة [٩].

ولهذا تقدمت لجنه الملاك والمزارعين بمذكرة إلى رئيس وأعضاء مجلس الرئاسه جاء فيها. . .

" الحمد لله الذى أزال الظلم عنا وجمع شملنات بقيام الوحـده اليمنيـه المباركـه والجمهوريه اليمنيه الظافره وجعلنا نجهر بشكوى الظلم والضيـم بعـد أن كنـا لانقـدر حتى على الهمس بما أصابنا ويصيبنا.

تعلمون أيها الاخ الرئيس وأعضاء مجلس الرئاسـه إن مجلس الوزراء قـد أصـدر هـذا القرار الشطري الذي لا يتنافى مع الشرعيه الدستوريه فحسـب وإنمـا إيضـاً مـع القيـم والأخلاق التي جبل عليها شعبنا اليمني العظيم .. فهو لايعبر بأي وجه من الوجوه عـن احقاق الحق أو درء الباطل " وإنما يثبت الظلم والباطل والطغيان . لاحول ولا قـوة إلا با لله العلي العظيم

" لقد جاءنا هذا القرار ببنود ما أنزل ا لله بها من سلطان ومن الموسف له حقـاً أن يأتى هذا القرار في ظل الوحده اليمنيه التي قضت على التشطير ونرجو لها أن تقضي علـى القوانـين والقـرارات الشـطريه وأن تتوفـق في القضـاء علـى النوايـا التشـطيريه والمشطرين.

إنكم تعلمون ويعلم كل ذي لب في اليمن وخارج اليمـن إن قـانون الاصـلاح الزراعي رقم (٢٧) لعام ١٩٧٠م قد أحدث خللاً في المجتمع وشـرخاً عميقـاً في بنيانـه وتمزقاً مفجعاً في صفوفه وترتب عنه ما ترتب من الفواحش والمنكرات مما لسـتم بحاجـه للتذكير بها يا سيادة الرئيس.

إن ذلك القانون المشؤم بنفسه وبنصه وفصه قد أعاد نفسه علينا ثـلاث مـرات كان في الاخير منها قراراً ... ويا سبحان الله.

الاخ الرئيس الأخوة أعضاء مجلس الرئاسه. لقـد أعلنتـم في بيـانكم السياسـي الأخير الذي أثلج صدورنا إنه بمجرد الإستفتاء على الدستور تلغـى القوانـين الشطريه وإننا إذ نعرب عن إنشراحنا بذلك فإننا نتمنى أن يتحـول ذلـك إلى اجراءات تنفيذيـه تمكننا من حقنا المسـلوب هـذا العـام إن شـاء الله. أما بخصـوص قـرار مجلس الـوزراء المذكور فاننا نعلن الاتى :-

١- نرفض قرار مجلس الوزراء رقم (٢٩٥) (٦٥) لعام ١٩٩١م رفضاً مطلقاً.

٢- نطالب بعودة كل أراضينا المسلوبه وتعويضنا عن الممتلكـات الأخـرى كالآليـات والمضخات والمواشي وتعويضنا عن غلات أرضنا للعشرين سنه المنصرمه.

إننا نعلن ذلك فاننا نطالب بالبت السريع في قضيتنا التي لاشك في إنها من أشد القضايا السياسيه والاجتماعيه والاقتصاديه خطوره في الواقع اليمني.

هذا وتفضلوا تحياتنا ،،

لجنة ملاك ومزارعي الاراضي الزراعيه لمحافظة ابين [١٠]

ثالثاً : الاجراءات التي اتخذتها الحكومه اليمنيه لمواجهه المشكله الاقتصاديه [١١]:

أتخذت الحكومـه اليمنيـه قـرارا بخفـض الانفـاق العـام في الموازنـه العامـه لعـام ١٩٩٢م بما يتراوح بين ١٣,٥-١٤ بليون ريال يمني . وتنفيذا لذلك أتخذت مجموعـه من الإجراءات ومن بينها :-[١٢]

١- تقليص الجهاز الإدارى للدوله من خلال تطبيق قانون التقاعد في المؤسسات المدنيـه والعسكريه ، على أن يمنح المحال للتقاعد مرتب شهرى واربع علاوات ، والمعـروف أن

الجهاز الاداري في الدولة الموحده يتسم بالتضخم العددى ، حيث يعمل فيه أكثر من ٢٧٠ ألف موظف واداري ، فضلا عن أفراد القوات المسلحه الذين يصل عددهم إلى (٦٥) ألف فرد.

٢- اتخاذ عدد من اجراءات التقشف العام مثل:

أ- تقليص الانفاق في مؤسسات الدولة ومن بينها وزاره الخارجيه التي تقرر فيها اغلاق ثماني سفارات ، وخفض عدد العاملين في البعثات الخارجيه ، واغلاق كل القنصليات باستثناء التي في جده ودبي ، وكل الملحقيات الاعلاميه والعسكريه ما عدا الملحقيه العسكريه في روسيا ، والاكتفاء بشخصين أثنين في ملحقيه مصر والسعوديه وأن يعمل شخص واحد في الملحقيات الاقتصاديه في كل من فرنسا وأمريكا فقط واغلاق الملحقيات الصحيه في الخارج.

ب- خفض عدد المدرسين والعاملين في الدولة من غير اليمنيين.

ج- تقليص مخصصات الأثاث والتجهيزات المكتبيه للدوائر الحكوميه وتقليص عدد المطبوعات التى تصدرها المؤسسات الحكوميه.

د- منع استيراد السيارات باستثناء ما تحتاج إليه المشاريع

هـ- حظر طباعه الكتب المدرسيه بالخارج.

رابعا:- الحلول للخروج من المشكله الاقتصاديه:

وجدت على الساحه اليمنيه عدة تصورات لحل المشكله الاقتصاديه وهي كالتالي:

وضع الحزب الاشتراكي اليمني تصوره في حل المشكله الاقتصاديه في بيان من ١٨ نقطه أبرزها ما يلي :-(١٣)

١- الوقوف أمام الأوضاع الاقتصاديه والماليه واتخاذ التدابير لضبط عملية الإيراد . وتقليص الإنفاق وزيادة الإيرادات وتصحيح الأوضاع الماليه والإداريه والقضاء على الفساد والرشوه والتسيب الإداري وإجراء إصلاح مالي وإداري وتطبيق قانون التقاعد.

٢- وضع موازنه عامه سنويه والتقيد بها وعدم التجاوز أو الخروج عنها والعمل على إخضاع البنك المركزي لقرارات وتوجيهات مجلس الوزراء فقط .

٣- العمل على أساس خطة التنميه وبرنامج إستثماري سنوي لتأمين تحقيق التنميه الاقتصاديه والاجتماعيه المتوازنه.

٤- إصدار فوري للعمله الجديده.

٥- وضع برنامج تنفيذي زمني لتحويل القرارات المتخذه إلى واقع عملي فيما يتعلق بتحويل عدن إلى منطقه حره.

٦- إحترام الهيئات وعدم التدخل في مهامها وصلاحياتها والعمل على أساس النظم والقوانين والتسلسل الإداري والوظيفي (١٣).

أما المؤتمر الشعبي العام فوضع تصوره في حل كل المشاكل الاقتصاديه والاجتماعيه والسياسيه في نقاطه الـ (١٩) . واعتبر كل النقاط مرتبطه بعضها مع

بعض في حل كل المشاكل الاقتصاديه والاجتماعيه والسياسيه ، حيث ركزت على الإجراءات الشطريه السابقه والمستمره ، التي أدت إلى المشكله الاقتصاديه ، ويمكن أن نشير إلى أهم ما ورد في هذا التصور على النحو التالي[١٤]:

١- محاسبة كل مرتكبي الفساد المالي والإداري وتفعيل أجهزة الرقابه.

٢- التقيد بالقوانين التي تم إقرارها من قبل السلطه التشريعيه نصاً وروحاً.

٣- عودة الممتلكات والأراضي المصادره والمؤممه ورد الحقوق إلى أصحابها مع ايجاد المعالجات المناسبه والإنسانيه لمشكلة المتنفعين.

٤- عودة المباني والأراضي التي تم توزيعها بصفه هبات على نحو مخالف للقوانين والدستور منذ قيام الجمهوريه اليمنيه ولا يتم التصرف بها أو بغيرها إلا وفق سياسات متفق عليها بين سلطات الدوله المعنيه ، وطبقا للدستور والقوانين .

٥- إرجاع أية مبالغ تم سحبها من خزينه الدوله أو أي مؤسسه من مؤسسات الدوله بطريقه غير مشروعه.

٦- إرجاع الاسلحه والذخائر والآليات والسيارات الخاصه بالقوات المسلحه والأمن التي جرى توزيعها وبيعها ، لإنها ملك الدوله ولا يجوز لأي جهه التصرف فيها[١٤].

اما المعارضه اليمنيه فركزت تصورها على ما كان عليه الوضع في الماضي في الشطرين ، وظل مستمراً أثناء الوحده والديمقراطيه التي تحققت بإعلانها في الدستور يوم ٢٢ مايو ١٩٩٠م، من هنا جاء تصور المعارضه لحل المشكله الاقتصاديه على النحو التالي :ـ[١٥]

١- عدم التصرف بالمال العام خارج إطار الميزانيه العامه المقره من قبل مجلس النواب أو خارج القواعد واللوائح المحدده في قانون الميزانيه العامه.

٢- لايحق لوزير الماليه الإمتناع عن صرف الميزانيه المخصصه لأي جهه من الجهات والمقره من مجلس النواب وتتحمل الجهات المختصه مسؤوليتها ، ولا يجوز التصرف فيها إلا من قبل هذه الجهات.

٣- تلتزم وزارة الماليه متابعه الواردات والعمل على تطويرها وضبطها واتخاذ الإجراءات القانونيه ضد أي جهه تتلاعب بالموارد أو تتصرف فيها خارج إطار القانون.

٤- إلتزام البنك المركزي باختصاصاته ودوره المحدد في قانون إنشائه والإلتزام بتعليمات الجهه المختصه بالإشراف عليه قانوناً ومحاسبة مسؤليه على أي مخالفه أو تجاوز للقانون.

٥- تلتزم الحكومه وتباشر القرارات الخاصه بالتصحيح المالي والإداري وتعالج مشكلات الممتلكات والأراضي المصادره والمنهوبه والمؤممه ورد الحقوق إلى أصحابها مع إيجاد المعالجات المناسبه والإنسانيه لمشكلة المنتفعين

٦- تفعيل دور الجهاز المركزي للرقابه والمحاسبه ووضعه تحت الإشراف المباشر للسلطه التشريعيه ، والإلتزام بعلنية تقاريره.

وجاءت وثيقه العهد والاتفاق وطرحت معالجتها للمشكله الاقتصاديه ، حيث اقرت الاخذ بسياسه الحريه الاقتصاديه (الاقتصاد الحر) ووضعت سبع نقاط لحلها على النحو التالى:

١- التقيد بموازنه عامه للدوله محدده لأوجه الانفاق والموارد يتم خلالها التخلص من العجز المتصاعد الناشئ عن الفجوة التمويليه الكبيرة بين الانفاق والموارد من خلال التركيز على زيادة الموارد وتقليص الانفاق وتنظيمه في حدود الحاجه الضروريه.

٢- العمل بموجب خطط متوازنه للتنميه وبرنامج استثمارى سنوى لتأمين تحقيق التنميه الاقتصاديه والاجتماعيه المتوازنه.

٣- اصلاح النظام النقدى لوقف تدهور العمله الوطنيه وتفعيل وظيفه البنك المركزى في ذلك وتنظيم وظائفه بما لايتعارض مع وظائف البنوك التجاريه واتخاذ الاجراءات الضروريه والعمليه لصيانة العمله بما في ذلك إصدار العمله الجديده المتفق عليها وتنظيم الصرافه ، ومكافحة التزوير للعمله.

٤- مكافحة الفساد والرشوة والتسيب الادارى والكشف عن مهربي السلع والاسلحه والمخدرات، ومحاسبتهم طبقا للقوانين النافذة.

٥- تنفيذ القرارات الخاصه باقامة المنطقه الحرة في عدن على أن يبدأ المشروع في الاجراءات التنفيذيه فوراً حتى تستكمل كافة الاجراءات في نهاية هذا العام الجارى.

٦- تنظيم المؤسسات والشركات العامه والرقابه عليها وخاصة فيما يخص نشاطها المؤثر على النقد الأجنبى الذى تلجأ إليه لتمويل انشطه اصبحت مصدر استنزاف للاقتصاد.

٧- اتخاذ قرار سريع تعامل بموجبه خامات الصناعه الوطنيه الأساسيه ومدخلات الزراعه والاسماك وغيرها من الانشطه الانتاجيه اسوة بالمواد الغذائيه التى يموها البنك المركزى لوقف تصاعد اسعارها وتدهور هذا النشاط الحيوى للاقتصاد الوطني [١٦].

هوامش المبحث الاول : المشكله الاقتصاديه في اليمن.

(١) جريدة المستقبل (اليمنيه)- عدد (٣٧) - في ١٩٩١/٣/٢٧م صفحه (١).

(٢) مجلة الوسط اللندنيه - عدد (٢٤) - في ١٣ يوليو ١٩٩٢م - صفحه (٧).

(٣) مدحت الزاهد - مظاهرات الخبز في اليمن - مجلة اليسار (المصريه) - عدد (٦٣) مايو ١٩٩٥م -صفحه (٢٧).

(٤) على الصرارى - ثلاثه ايام هزت اليمن - مجلة اليسار (المصريه) - عدد (٣٥) - يناير ١٩٩٣م - صفحه (٤٣).

(٥) حسين عبد الرازق - حكام السعوديه وراء ازمات ومشاكل اليمن - مجلة اليسار (المصريه) - عدد (٣١) - سبتمبر ١٩٩٢م - صفحه (٤٦و٤٧).

(٦) جريدة الاهالى (المصريه)- عدد (٥٤٤) - في ١١ مارس ١٩٩٢م - صفحه (٢) ، على الصرارى - ثلاثه ايام هزت اليمن - مجلة اليسار المصريه) - عدد (٣٥) - يناير ١٩٩٣م - صفحه (٤٢).

(٧) حسين عبد الرازق - حكام السعوديه وراء ازمات ومشاكل اليمن - مجلة اليسار (المصريه) - عدد (٣١) - سبتمبر ١٩٩٢م - صفحه (٤٨و٤٩).

(٨) الجمهوريه اليمنيه (وزارة الشؤون القانونيه) - قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٦٥) لسنه ١٩٩١م بشأن تنفيذ المبادئ والاتجاهات العامه لحل قضايا الاراضى الزراعيه في المحافظات الجنوبيه - الصادرة في ٩ مايو ١٩٩١م - صفحه (١-٧) مرفق بالمراجع (الوثائق).

(٩) ورقه مقدمه من الدكتور قائد محمد طربوش - إلى ندوة السجل العقارى والتوثيق في اليمن في ٢٦-٢٨ ابريل ١٩٩٤م - ملكية الارض في الجمهوريه اليمنيه والمشاكل التى يعانى منها الملاك - صفحه (١٤و١٥).

(١٠) جريدة الحق (اليمنيه) - عدد (٢١) - في ١٩٩١/٥/٥م صفحه (٦).

(١١) جريدة ١٤ اكتوبر (اليمنيه) - في ١٩٩٢/١٢/١٦م - صفحه (١و٢) ، جريدة الزمان (اليمنيه)- في ١٩٩٢/١٢/١٧- - صفحه (١و٦).

(١٢) حسن ابو طالب الوحده اليمنيه – مركز دراسات الوحده العربيه – بيروت – الطبعه الاولى كانون الثاني / يناير ١٩٩٤م – صفحه (٣٠٥ و ٣٠٦).

(١٣) ورقه من المركز الاعلامي للحزب الاشتراكي اليمني – عدن ، جريدة الشرق الاوسط اللندنيه في ١٩٩٣/٩/٢٨م – صفحه (١و٤) ، مجلة الامال العربيه (المصريه) – في ديسمبر ١٩٩٣م – صفحه (١٠) ، جريدة راى (اليمنيه) – في ١٩٩٣/١٠/١٢م – صفحه (٢) ، مجلة المسيرة الجديده (المصريه) – في نوفمبر ١٩٩٣م – صفحه (٩و١٠) ، جريدة الوحدوي (اليمنيه) في ١٩٩٣/١٠/١٢م – صفحه (٨).

(١٤) جريدة الوحدوي (اليمنيه) – في ١٩٩٣/١٠/١٢م – صفحه (٨) ، مجلة المسيرة الجديده (المصريه) في نوفمبر ١٩٩٣م – صفحه (١٠و١١) ، جريدة راى (اليمنيه) في ١٩٩٣/١٠/١٢م – صفحه (٢) ، مجلة الامال العربيه (المصريه) – في ديسمبر ١٩٩٣م – صفحه (١١و١٢).

(١٥) جريدة راى (اليمنيه) – في ١٩٩٣/١٠/١٩م صفحه (٢و٧) ، مجلة المسيرة الجديده (المصريه) – في نوفمبر ١٩٩٣م – صفحه (١٢و١٣و٦٠).

(١٦) وثيقه العهد والاتفاق – الصادر عن اطراف حوار القوى السياسيه لبناء الدولة اليمنيه الحديثه – عدن في ٧ شعبان ١٤١٤هـ – ١٨ يناير ١٩٩٤م – دائرة الصحافه والطباعه والنشر – عدن – صفحه (٢٧-٢٩).

المبحث الثاني
المشكله الاجتماعيه في اليمن

يحاول الباحث في هذا الجهد أن يلقى الضوء على أبرز المشاكل والهموم الاجتماعيه التى تقلق المواطن اليمني وتنعكس بالسلب على صعيد العمل العام والممارسه السياسيه الديمقراطيه.

اولا : القضاء والاحكام الشرعيه :

يطرح مهدى ابو بكر الحامد عضو مجلس النواب الحالى (١٩٩٣م) رأيه حول القضاء في احور فيقول " إن الفترة الماضيه (حكم الحزب الاشتراكي اليمني (الشيوعى) منذ عام ١٩٦٧م حتى عام ١٩٩١م) التى عاشتها المنطقه قد أورثت المواطن احباطاً وهو ينتظر الاستجابه عبر القنوات الروتينيه للادارة .

ولا يخفى على ذى اطلاع إن المنطقه (احور) لايوجد فيها قاضى شرعى يحمل مستوى اعتياديا ، يمكن الرجوع إليه في شئون القضاء وكل ما يوجد اليوم هو مكتب له موظف عقود .. يقوم بتطبيق قانون الأسره الذى يمتلئ بكثير من التجاوزات للفقه الإسلامي المتعارف عليه وقد وقع الكثير من المواطنين بسبب إنعدام المعرفه بمسائل الفقه في اخطاء خلال إقامة العقود والانكحه بسبب نظرة القائمين على هذه الوظائف الذين يفتقرون إلى معرفه أهم المسائل الفقهيه في هذا الشأن [1].

وترى مجلة الوحده الناطقه باسم التجمع القومي للقوى الوطنيه في الجنوب اليمني بالقاهرة تحت اسم " ابو حامد " في قانون الأسرة في جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية سابقا ، الصادر في ١٢ ذى الحجه ١٣٩٣هـ الموافق ٥ يناير ١٩٧٤م " ان الديباجه قد خلت من أيه أشارة إلى الشريعه الإسلاميه كمصدر لهذا القانون ، كما أنه خلا من أيه اشارة إلى استنادة إلى نصوص الكتاب (القرآن الكريم) و السنه .. وبالنظر لعدم الأشارة فيه إلى المصدر التشريعى الواجب الرجوع إليه عند الاختلاف في التفسير أو بروز أي اشكال تطبيق .. أو تفسيرى .. لذا جاء قانون الأسرة مخالفا لنصوص الكتاب والسنه [٢].

ولوجود قانون في الشطر الشمالي وقانون في الشطر الجنوبي من الوطن اليمني ، ولحل المشكلات الاجتماعيه الناجمه عن ازدواجيه القوانين ، أصدرت الجمهوريه اليمنيه قوانين تنظم هذه الاحوال بطريقه سليمه.

صدر في ٢٦ يناير ١٩٩١م القانون رقم (١) لسنة ١٩٩١م الذي نظم السلطه القضائيه في كلاء الشطرين في سته أبواب في مائه وسبعه وأربعون ماده ، وأورد سته شروط يجب توافرها فيمن يتولى وظائف القضاء من ضمنها أن يكون حائزاً على شهادة المعهد العالى للقضاء بعد الشهاده الجامعيه في الشريعه والقانون في الحقوق [٣] . ولا يخضع القضاء لأي جهه سياسيه ، حيث نص القانون في الماده (١) " القضاه سلطه مستقله في أداء مهامه والقضاه مستقلون لاسلطان عليهم في قضائهم لغير القانون، ولا يجوز لأي جهه وبأية صوره التدخل في القضايا أو في شأن من شئون العداله ويعتبر مثل هذا التدخل جريمه يعاقب عليها القانون ولا تسقط الدعوى فيها بالتقادم.

كما أكد على هذا المعنى كلا من دستور الجمهوريه اليمنيه الصادر في ٢٢ مايو ١٩٩٠م في الماده (١٢٠) [٤] والدستور المعدل ، الذى أقر من قبل مجلس النواب بتاريخ ١٩٩٤/٩/٢٨م[٥] ، في الماده (١٤٧) [٦].

ثانيا : التربيه والتعليم

يقول مهدي أبو بكر الحامد " وصلت حالة التربيه والتعليم في المنطقـه (احـور في المحافظات الجنوبيه) إلى حالة لا تحسد عليها بداية من الوسائل الضروريه الأوليه .

فكل شئ في هذه الدوائر يحتاج إلى إعادة نظر حقيقيه لتطويره ولتحسين نوعية المعلـم والمربـي .. فالكثير من طلبة المدارس يفتقرون إلى معرفة القـراءه والكتابـه الصحيحه وإلى الأخلاق " وقد فقدت المنطقه في السنوات الماضيه ما هية تربية الإنسان بما عاشه المجتمع من التناقضات في كافة المجالات، والمدرسه هي الموقع الوحيد القائم بتنشئة الأجيال وتحصين أفكارهم وتقويم سلوكهم، وكيف تكون التنشته الفكريه السليمه في مجتمع اصيبا مربوه ومعلموه باسواء حالات الاحباط والتسيب[٧].

وترى مجلة الوحده تحت اسم " ابو حامد " .. إن النظام في جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية (سابقا) قد توجة إلى مجال التربيه والتعليم ، ليعزز هذه المفاهيم وهذه المبـادئ ، حتى يمكن التأثير على النشئ الصغير مستخدما الأساليب الاتيه :-

١- محاربة الثقافه والتربيـه العربيـه ، والعقيـدة الإسلاميه لاسقاطها في مناطق النفوذ الأجنبى.

٢- ترويض الجيل الجديد (الطلاب) بما يتفق واتجاهات السلطه الحاكمه واساليبها.

واستخدم كافه الاساليب لتنفيذ مخططه كحرب التجويع ، وفرض البطاله بالتسبريح الكيفى والاحاله للتقاعد ، وعمليه الاشغال المركزة للطالب والمدرس لصرفهما عن استكمال مهمتهما الهادفه في المدرسه ، وذلك بالمسيرات ، والمبادرات والمهرجانات الغوغائيه البعيدة عن الأهداف التربويه ، واحتكار منح الدراسات العليا والدورات التدريبيه للطلبه والمدرسين الموالين للسلطه (٨)

ويرى التجمع القومي إنه لابد من أعادة النظر في كتابة التأريخ الوطني للشطر الجنوبي وتطهيرة من الشوائب والزيف الذى الحقه به النظام الحاكم في الجنوب وأعادة النظر في المناهج التربويه الموضوعيه في المراحل التعليميه ووضع أُسس لنظام تربوى، ينسجم مع طموحاتنا في خلق جيل متعلم يستطيع أن يتحمل مهمه انجاز التغييرات الجذريه في المجتمع على أن تكون التغييرات والمناهج الثقافيه والتربويه مستمدة من تعاليم ديننا الإسلامي وتراثنا وقيمنا الوطنيه والقوميه .. وأن العبث الفكرى والثقافي الذى مارسه نظام عدن ، في محاولاته لطمس مقدساتنا وكل المعانى الخلقيه والحضاريه والثقافيه لشعبنا وتزيف وتشويه تأريخه، لابد وأن يواجه من خلال التأكيد على إقامة نظام تربوى جديد مستمد معانيه الحقيقيه من هويتنا ومن تراثنا وقيمنا الحضاريه (٩).

.

اما الشيخ عبد المجيد الزندانى عضو اللجنه العليا للتجمع اليمني للاصلاح فيرى إن اصلاح التعليم ، يجب أن يقوم على شقين:

شق يتعلق بتوجيه سلوك الإنسان ، على هدى من القرآن والسنه. فالتعليم الغربى والشرقى يؤديان إلى خلق إنسان تائه وضائع ، يؤثر الانتحار ويؤثر الجهل ويؤثر الاستبداد والعنصريه والتسلط والدنيا ويغفل عن الآخرة ويبيح المحرمات .

أما الجانب الثاني فهو الجانب المادي التقني ولا شك إن غيرنـا قـد تفوقـوا علينـا تفوقـاً واسعاً وديننا يحثنا علي النظر في الكون وعلى البحث العلمى (أو ينظـروا في ملكـوت السموات والارض ... الآيه) ثم الاستفاده من هذا وا لله يقـول (وسـخر لكـم مـا في السموات والارض جميعا) فكان لابد أن ننظر في الكـون ونتعـرف علـى سـنن الكـون وأسراره ولابد أن نستفيد من تلك السنن ونسخرها لما ينفعنا لكن للأسـف مـا أمـر بـه ديننا لم يقم به بل قام به غيرنا، تقدموا ونهضوا وقصرنا نحن وأصبحنا عاله على غيرنا.

أتمنى أن يوجد النظام التعليمي الذي يبني الإنسان أولاً في دينه وخلقه وسلوكه ويوجه الإنسان الوجه الصحيحه وأن يوجـد النظـام الـذي يعلـم الإنسـان كيـف يقـوم باستغلال الأرض وإستخراج خيراتها والإستفاده من سـنن الكـون فيسـتخرج خـيرات أرضه ويصنعها لخدمته [١٠].

والملم إن التعليم في اليمن يعاني من أزمه حاده ويحتاج إلى تطوير وإصلاح جاد . فهناك التعليم الديني بمناهجـه الخاصـه ، ويتبعـه (٧٠٠) معهـداً دينيـاً يسـيطر عليهـا بصوره أو باخرى الإتجاهات السلفيه ، ويمارس التجمـع اليمـني للاصـلاح، والاخـوان المسلمين، والسعوديه نفوذاً واسعاً داخلها. وهناك التعليم العام في المحافظات الجنوبيـه ، ومناهجه التي كانت ترتبـط بإختيـار الحـزب الاشـتراكي اليمـني ، وتسـيطر علـى كـل المدارس والجامعه والمعاهد .. الخ .. وهناك التعليم العام في المحافظات الشماليه الخـاضع للاتجاهات التى كانت سائده خلال حكم المؤتمر الشعبي العام.

وفي اثناء المباحثات التي جرت قبل الوحده لم يتمكن الشريكان من الاتفاق على قانون يوحد التعليم ، وأجل الأمر إلى ما بعد قيام الوحده ، وقدمت حكومة الجمهوريه اليمنيه مشروع قانون لمجلس النواب لتنظيم التعليم ، ولم يتطرق إلى توحيد المناهج .[١١] فاعد مجلس النواب مشروع قانون التربيه والتعليم ، واحاله إلى لجنه مختصه لمناقشته ورفع تقرير بذلك [١٢]. ولكن أجل النظر في مشروع قانون التعليم.

لذا وجه العاملون في الحقل التربوى بوزارة التربيه وجامعه صنعاء ومركز البحوث والتطوير التربوى رسالة إلى رئيس وأعضاء هيئة رئاسة مجلس النواب وأعضاء المجلس حول قانون التعليم أكدوا فيه أن التعليم الواحد هو الصيغه التربويه السليمه لصيانة جيل موحد الوعى والوجدان.

وان تعميم التربيه الإسلاميه يعنى اعطاء كل التلاميذ ذات الجرعه العقائديه التى هي ضروريه لبناء الشخصيه الإسلاميه الواحده ، وان الباب الثاني من مشروع القانون قد نص صراحة على وحدة الرؤيا والفلسفه التى على أساسها يتم هذا التوحيد ، وطالبوا المجلس بالمضى في مناقشة المشروع واخراجه إلى حيز التنفيذ [١٣].

كما أصدرت مجموعه كبيرة من الأحزاب السياسيه اليمنيه والتنظيمات والنقابات بيانا وجهته إلى رئيس وأعضاء مجلس النواب معلنة تأييدها المطلق بسرعة اقرار مشروع قانون التعليم الهادف إلى توحيد التربيه نظاماً ومنهجاً.

كما أصدر علماء اليمن بياناً أكدوا فيه ضرورة تكملة الوحده اليمنيه بتوحيد التعليم في مراحله الابتدائيه والاعداديه والثانويه [١٤].

وبعد مناقشات مستفيضه أقر مجلس النواب مشروع قانون التربيه والتعليم ، الذى يستهدف توحيد قطاع اجتماعى هام ، يتوقف عليه مستقبل أجيال اليمن قاطبة وافاق تطور عملية التنميه الشامله في شتى أنحاء البلاد.

واشتمل القانون على (٧٥) مادة موزعه على سبعه ابواب ، تضمن الباب الأول التسميه والتعاريف ، والثانى الأسس والمبادئ العامه والأهداف ، والباب الثالث مراحل التعليم ، والرابع التعليم العالى والبحث العلمى والخامس التدريب المهنى والسادس مصادر تمويل التربيه والتعليم ، اما الباب السابع والأخير اشتمل على الأحكام الانتقاليه [١٥].

ثالثا : قانون الخدمه المدنيه

صدر في جمهورية اليمن الديمقراطيه الشعبيه في ١٩٧٣/١٠/٣م قانون الخدمه المدنيه .. كان يتعلق بالموظفين العامين ، أو الموظفين المعينين على ميزانية الدولة ، دون أن يدخل في نطاق تطبيقه موظفوا القطاعين الخاص والمختلط ، الذين لاتحكم أوضاعهم في الواقع نصوص نافذه أخرى.

وهو أمر تكاد تنفرد به الأنظمه السياسيه المماثله للنظام السياسي والاقتصادي والاجتماعي الذى كان قائماً في الشطر الجنوبي .. فليس هناك قانون للعمل ، يمكن إعتباره المرجع القانوني في قضايا العمل والعمال وأرباب العمل ، ويرجع ذلك إلى إختفاء أرباب العمل، وأصبح العامل مرتبطاً برب عمل واحد متفرد مركزي متسلط هو الدوله ألتي حلت بقوانين المصادره والانتفاضات والتأميمات محل أرباب العمل. الأمر الذي يعطي قانون الخدمه المدنيه طابعاً مغايراً كل الغايره للأحكام القانونيه المتعارف عليها في قوانين العمل والتي تحكم علاقات العمال بأرباب العمل (١٦).

وبسبب ازدواجية قوانين العمل في الشطر الجنوبي والشمالي من الوطن اليمني . أقدمت الجمهوريه اليمنيه على إصدار قانونين هما القانون رقم (١٩) لسنه ١٩٩١م بشأن الخدمه المدنيه ، فاحتوت على (١٣٧) ماده موزعه على ثمانيه ابواب (١٧) ، الذي منع الازدواجيه في العمل الوظيفي ، وحد من التبعيه والتفرد السلطوي .

كما صدر في ١٩٩٥/٣/٩م قانون العمل بالقرار الجمهوري بالقانون رقم (٥) لسنة ١٩٩٥م بشأن قانون العمل ، الذي أحتوى على (١٦٢) ماده موزعه على خمسه عشر باباً تبين حقوق العامل والعلاقه بين العامل وأرباب العمل (١٨)

رابعا : قانون الاسره (الاحوال الشخصيه)

في ١٢ ذى الحجه ١٣٩٣هـ الموافق ٥ يناير ١٩٧٤م اصدر النظام في جمهورية اليمن الجنوبية الشعبية (سابقا) ، القانون رقم (١) لعام ١٩٧٤م بشان الأسره ، وجاء في ديباجته " إن صدوره قد جاء تقديراً من السلطه لدور الأسره في بناء المجتمع وتربية أبنائه تربية صالحه (حرصا) من الدوله على ضرورة تنظيم علاقات الأسره تنظيماً يتمشى مع مبادئ وأهداف برنامج الثوره الوطنيه الديمقراطيه وينهي إلى

الابد كافة العلاقات القديمه التي حكمت روابط الأسره اليمنيه واعاقتها عن القيام بدورها الايجابي في بناء المجتمع ...[19]

كما نص دستور جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية الصادر في ٣١/١٠/١٩٧٨م ، في الماده (٢٦) على أن " تعمل الدوله على دعم الأسره وتحمي الأم والطفل . وتقوم بالإجراءات السياسيه والاقتصاديه والاجتماعيه والثقافيه اللازمه لتكوين الأسره تكويناً صحيحاً لتقوم بوظائفها " .. ونصت الماده (٢٧) " تشجع الدوله الزواج وتكوين الأسره، وينظم القانون علاقات الأسره على أساس المساواه بين المرأه والرجل في الحقوق والواجبات .. وتضمن الدولـه من خلال القوانين والإجراءات تحسناً مضطرداً في تحقيق الإستقرار الاجتماعي للأسره وعنايه بالغه بالاطفال وتنشئ لهذا الغرض مراكز رعاية الأمومه والطفوله في جميع أنحاء الجمهوريه ".. ونصت الماده (٣٦) تضمن الدوله حقوقاً متساويه للرجال والنساء في جميع مجالات الحياه السياسيه والاقتصاديه والاجتماعيه وتوفر الشروط اللازمه لتحقيق تلك المساواه .. الخ ..[20]"

اما في شمال اليمن (الجمهورية العربية اليمنية) ، فإن الدولـه التي جاءت بعد إعلان الجمهوريه عام ١٩٦٢م لم تكن تملك أي برنامج بهذا الشأن ، وظل ينظر إلى المرأه بنفس المنظار وخاصه عند ممثلي الإسلام السياسي [21].

من ثم نص الدستور الدائم للجمهورية العربية اليمنية في الماده (٧) على أن " الأسره أساس المجتمع وقوامها الديـن والأخلاق والوطنيه " . ونصت الماده (٣٤) " النساء شقائق الرجال لهن من الحقوق وعليهن من الواجبات ما تكفله وتوجبه الشريعة

وينص عليه القانون "ونصت المادة (٣٥) " تكفل الدوله وفقاً للقانون دعم الأسره وحماية الأمومه ورعاية الطفوله والعجز و الشيوخه" [٢٢]

ونتيجة لاختلافات التوجهات في كلا الشطرين وما ينجم عنها من ازدواجيه في تطبيق القوانين ، أصدرت الجمهوريه اليمنيه في ١٩٩٢/٣/٢٩م قانون الاحوال الشخصيه بالقرار الجمهوري بالقانون رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٢م . فأحتوى على (٣٥٠) ماده موزعه على سته كتب أتخذت من القرآن والسنه والشريعه الإسلاميه مصدراً لها. [٢٣] كما نص الدستور المعدل عام ١٩٩٤م في المادة (٢٦) " الأسره أساس المجتمع قوامها الدين والأخلاق وحب الوطن يحافظ القانون على كيانها ويقوى اواصرها " .. ونصت المادة (٤٠) " المواطنين جميعهم متساوون في الحقوق والواجبات العامه "[٢٤]

خامسا : الأمن و الاستقرار

أثارت محاولات الاغتيالات التى عمت الجمهوريه اليمنيه ، الرعب في نفوس المواطنين ، وخلقت أجواء من العنف والتوتر والقلق ، مما أدى إلى ظاهرة الاخلال بالأمن ، والاساءه إلى النظام الديمقراطي الذى أُتخذته الجمهورية اليمنية .

ففى ١٩٩٢/٩/٢٨م انفجرت عبوه ناسفه بجانب سور الدكتور قاسم سلام أمين سر القيادة القطريه لحزب البعث العربى [٢٥] ، ومحاولة اغتيال على صالح عباد (مقبل) [٢٦] ، ومحاولة اغتيال انيس حسن يحى [٢٧] ، ومحاولة اغتيال سلطان احمد عبد الرب السامعى ، [٢٨] كما تعرض عمر الجاوى أمين عام حزب التجمع الوحدوي اليمني لمحاولة اغتيال وسقط ضحيتها حسن الحريبى [٢٩]، ومحاولة اغتيال الشيخ عبد المجيد الزندانى [٣٠] ، ووقوع انفجار مساء يوم ١٩٩٣/٩/٤م بجوار منزل رئيس

الوزراء حيد ابو بكر العطاس [٣١] ، ومحاولة اغتيال نجلا على سالم البيض يوم ١٩٩٣/١٠/٢٨ وذهب ضحيتها ابن اخته [٣٢] .وسرقت البيوت والسيارات ..

هذه الأحداث المتتاليه خلقت في نفوس المواطنين القلق والاضطراب مما أنعكس على مستوى معيشتهم وتنقلاتهم واستقرارهم ، خاصة أزاء عجز جهاز الشرطه من ضبط الأمن وحفظ النظام.

ولهذه الاشكاليه طرحت على الساحه اليمنيه عده تصورات لحل المشكله الأمنيه كالتالي:-

وضع الحزب الاشتراكي اليمني تصوره لحل المشكله الأمنيه في نقاطه الـ (١٨) كالتالي :- [٣٣]

١- القاء القبض على المتهمين في حوادث الاغتيال والتفجيرات والتقطع والارهاب وغيرها من القضايا المخله بالأمن العام وتقديمهم للمحاكمه الفوريه العلنيه.

٢- اخلاء المدن من المعسكرات وبالتحديد المدن الرئيسيه خلال فترة محددة .

٣- نقل السلطه إلى المحافظات ومنح المحافظات الصلاحيات وتطبيق اللامركزيه الماليه والاداريه وتحديد تأريخ لاجراء انتخابات المجالس المحليه بما يضمن نقل السلطه إلى المحافظات ويحقق اللامركزيه الماليه والاداريه.

٤- ابتعاد الاشخاص الاوائل عن احزابهم وبالتحديد ٠ الرئيس ونائب الرئيس ورئيس مجلس النواب، خلال فترة تحملهم لمسؤليتهم والابتعاد عن قيادة الأئتلاف من اجل رعاية الوحده والديمقراطية وتعزيز الوحده الوطنية .

٥- اتخاذ خطوات عملية لتصحيح أوضاع القضاء والنيابة العامه.

٦- تعيين مجلس الشورى بالتساوى بين محافظات الجمهورية الـ (١٨) تمهيداً لانتخابة مستقبلاً.

كما وضع المؤتمر الشعبي العام تصوره على ضوء التطورات السابقه لحل المشكلة الأمنية، في نقاطه الـ (١٩) على النحو التالى (٣٤):-

١- التحقيق مع المحرضين والذين وقفوا وراء أعمال النهب والشغب التى جرت يومى ٩-١٠ ديسمبر . وتقديم من يثبت تورطه سواء بالفعل أو بالتحريض للمحاكمه مع تقديم التعويض المناسب لمن تضرر من تلك الأعمال.

٢- استكمال دمج القوات المسلحه على اسس بعيده عن المناطقيه والقرويه والسلاليه والمذهبيه، كونها الدرع الواقى لسيادة الوطن والحامى للشرعيه الدستوريه.

٣- الألتزام بتطبيق قانون حظر الحزبيه في القوات المسلحه وقوات الأمن نظراً لأهميه ذلك في تأمين استقرار الوطن، والحفاظ على سيادته واستقلاله ومسيرة الديمقراطية حاضراً ومستقبلاً.

٤- الالتزام بحيادية القوات المسلحه والأمن تجاه أية صراعات سياسيه بين الأحزاب والتنظيمات السياسيه. وكذا الالتزام بعدم الهيمنه واستخدام المؤسسات العامه من قبل أيَ حزب كأدوات للصراع السياسي الحزبي.

كما تقدم التكتل الوطني للمعارضه واتحاد القوى الوطنيه ومناضلوا الثوره اليمنيه بتصور لحل المشكله الأمنيه في عشر نقاط كالتالى (٣٥):-

١- البدء الفورى في محاكمة المقبوض عليهم في الأعمال التخريبيه محاكمه شرعيه علنيه، ومحاكمة المتهمين الفارين غيابياً مع العمل الجاد للقبض عليهم واعتبار من يأويهم أو يتستر عليهم شريكاً في الجرم وتنفيذ العقوبات دون تباطوء.

٢- ازالة جميع النقاط داخل المدن وخارجها وتجد وزارة الداخليه الأماكن التى تقتضي الضروره الأمنيه إقامة نقاط فيها وتتولى ذلك الشرطه.

٣- وقف أي دوريات عسكريه في المدن أو على الطرق بينها وتتولى ذلك الشرطة طبقاً لمقتضيات الأمن.

٤- البحث عن وسائل لتقليص ومن ثم إنهاء الوجود المسلح غير الرسمى في المدن والناتج عن توزيع الاسلحه للأعضاء والانصار . . أو عن تشكيلات أو شبه تشكيلات عسكريه غير رسميه.

٥- انشاء جهاز استخبارات (الأمن السياسي)، طبقاً لقانون يحدد مهامه وصلاحياته في حماية السياده الوطنيه.

٦- كل الوحدات الأمنيه يجب أن تكون تابعه مباشرة لوزارة الداخليه .

٧- وضع وتنفيذ خطه لنقل المعسكرات التابعه للقوات المسلحه من محاور الصراع قبل إعلان الجمهورية اليمنيه.

٨- تقليص ومن ثم إنهاء وجود المعسكرات في المدن وفق برنامج زمنى يراعى الاولويات.

٩- وضع ضمانات تمنع أي تحركات عسكرية من المعسكرات أو خروج أي ذخائر أو اسلحه أو معدات منها أو من المخازن إلا بعلم واشراف اللجنه العسكرية مع اقتراح أن تتشكل لجنه من ثلاثه أشخاص من أطراف الحوار للاشراف على اللجنه العسكريه المشكله من الحكومه.

١٠- تتشكل لجنه من أعضاء الحوار لمتابعة التنفيذ وجوانب التداعيات الأمنيه [٣٥].

كما أقر مجلس النواب في جلسته المنعقده يوم الجمعه ١٩٩٣/١١/٥م أن يظل في حالة انعقاد دائم حتى تنتهى هذه المشكله، واتخذ بشأنها ست قرارات [٣٦]

وصدر عن مجلس الوزراء يوم الجمعه ١٩٩٣/١١/١٢م في ختام اجتماعاته التى عقدها في العاصمه الاقتصاديه والتجاريه ، والتى استمرت ثلاثة أيام من ١٩٩٣/١١/١٠م حتى ١٩٩٣/١١/١٢م بياناً حدد فيه تصوره لحل المشكله الأمنيه في سبع نقاط [٣٧].

ولكن ظلت المشكله الأمنيه تتصاعد أكثر فأكثر ، مما أدت إلى قلق المجتمع اليمني الذى فقد صوابه، من مفتعلي هذه المشكله، بعد أن فتحت لهم كل المنافذ لحلها ، سواء بالتنازل أو بقبول اطروحاتهم.

كما لم تنفع معهم الوساطات الداخليه ولا العربيه ولا الإقليميه ولا الدوليه، لوجود الرقيب العقائدي الحزبي والمصلحي، الذي ظل ملازماً لهم ومهيمناً ومصيطراً على وجدانهم، حتى جاءت الحرب الأهليه اليمنيه لتفرز بين من له أن يتولى السلطه والحكم.

وانفجرت الحرب بين مجموعة الرده والانفصال اعداء الوحده اليمنيه والديمقراطيه والشرعيه الدستوريه ، وعلى رأسهم الحزب الاشتراكي اليمني وحزب رابطة أبناء اليمن وحزب رابطة ابناء الجنوب العربي والتجمع اليمني الوطني بقيادة علي سالم البيض وعبد الرحمن علي الجفري ، وبين القوات الشرعيه الدستوريه وعلى رأسهم المؤتمر الشعبي العام والتجمع اليمني للاصلاح بقيادة الفريق علي عبد الله صالح ومعه كافة المواطنين اليمنيين من شماله إلى جنوبه ومن مشرقه إلى مغربه، معاضدين الوحده والديمقراطيه اليمنيه والشرعية الدستوريه ، رافضين الانفصاليين والدول التى تآزرهم وتعاضدهم . . وانتهت المشكله الأمنيه بهزيمة قوات الرده والانفصال في ٧

يوليو / تموز ١٩٩٤م وهروبهم إلى خارج الوطن إلى الدول التـى عـاضدتهم وآزرتهـم للقضاء على الوحده اليمنيه والديمقراطيه، بعد أن دمروا كل شئ حتى البنيه الأساسيه التي هي أساس لأي تطور وتنميه إقتصاديه وإجتماعيه.

هوامش البحث الثاني : المشكله الإجتماعيه في اليمن

(١) مهدى ابو بكر الحامد – أحور المنسيه – جريدة الحق (اليمنيه) – في ١٩٩١/١٢/١م – صفحه (٥).

(٢) مجلة الوحده (المصريه) – في ١٥ مايو ١٩٨٣م – صفحه (١٧).

(٣) الجمهوريه اليمنيه – الجريده الرسميه – العدد الثاني – الصادر في ٣٠ يناير ١٩٩١م – صفحه (٣-٢٧).

(٤) الجمهوريه اليمنيه – الجريده الرسميه – العدد الاول – الصادر في ٣١ مايو ١٩٩٠م – صفحه (٩).

(٥) جريدة ٢٦ سبتمبر (اليمنيه) – في ١٩٩٤/٩/٢٩م – صفحه (١و١٠و١٥).

(٦) الجمهوريه اليمنيه – الجريده الرسميه – العدد التاسع عشر (الجزء الثاني) لعام ١٩٩٤م – الصادر في ١٥ اكتوبر ١٩٩٤م – صفحه (٣٨).

(٧) مهدى ابو بكر الحامد – مرجع سابق – صفحه (٥).

(٨) مجلة الوحده (المصريه) – عدد (٣٩) – في ١٥ نوفمبر ١٩٨٣م – صفحه (٢٧).

(٩) ميثاق العمل الوطني للتجمع القومي للقوى الوطنيه في الجنوب اليمني – صفحه (٣٨و٣٩).

(١٠) جريدة المستقبل (اليمنيه) – عدد (٨٤) – في ١٩٩٢/٣/٨م – صفحه (١٥) مقابله مع الشيخ عبد المجيد الزنداني.

(١١) حسين عبد الرازق – تجربه المشاركة بين الحزب والمؤتمر – مجلة اليسار (المصريه) – عدد (٢٩) – يوليو ١٩٩٢م – صفحه (٣٨).

(١٢) جريدة المستقبل (اليمنيه) – عدد (٩٠) – في ١٩٩٢/٤/٢٦م – صفحه (٩).

(١٣) جريدة صوت اليمن (اليمنيه) – في ١٩٩٢/٧/١٩م – صفحه (١و٢).

(١٤) جريدة المستقبل (اليمنيه) – في ١٩٩٢/٧/١٩م – صفحه (١و٢).

(١٥) مجلة الديمقراطيه – العدد (٥) – المجلد الأول – الصادر من مجلس النواب بالجمهوريه اليمنيه – سبتمبر / اكتوبر ١٩٩٢م – صفحه (٦).

(١٦) مجلة الوحده (المصريه) – عدد (٣٩) – في ١٥ نوفمبر ١٩٨٣م – صفحه (٣٤).

(١٧) الجمهوريه اليمنيه – الجريده الرسميه – العدد (٦) – الصادر في ١٩٩١/٣/٣١م – صفحه (٣-٤٢).
(١٨) الجمهوريه اليمنيه – الجريده الرسميه – العدد الخامس – الصادر في ١٥ مارس ١٩٩٥م – صفحه (١- ٧٤).
(١٩) مجلة الوحده (المصريه) – عدد (٣٣) – في ١٥ مايو ١٩٨٣م – صفحه (١٧).
(٢٠) دستور جمهورية اليمن الديمقراطيه الشعبيه – الصادر في ١٩٧٨/١٠/٣١م – مطابع مؤسسة ١٤ اكتوبر للطباعه والنشر والتوزيع والاعلان – عدن.
(٢١) ورقه مقدمه من أمه العليم السوسوا – إلى ندوة العلاقات المصريه اليمنيه في ٢٧ – ٢٩ سبتمبر ١٩٩٣م – المرأه والديمقراطيه في اليمن – صفحه (٢و٣).
(٢٢) الدستور الدائم لجمهوريه العربيه اليمنيه – الصادر في ٢٨ ديسمبر ١٩٧٠م – مطبعه حكومه الكويت – صفحه (٨-١٢).
(٢٣) الجمهوريه اليمنيه – وزارة الشؤن القانونيه – القرار الجمهوري بالقانون رقم (٢٠) لسنه ١٩٩٢م بشأن الاحوال الشخصيه – مطابع مؤسسه ١٤ اكتوبر للصحافه والطباعه والنشر – ١٩٩٢/٣/٢٩م.
(٢٤) الجمهوريه اليمنيه – الجريده الرسميه – العدد التاسع عشر (الجزء الثاني) لعام ١٩٩٤م – الصادر في ١٥ اكتوبر ١٩٩٤م – صفحه (٥-٨).
(٢٥) جريدة رأى (اليمنيه) – في ١٩٩٢/٩/٢٩م – صفحه (١).
(٢٦) جريدة ٢٦ سبتمبر (اليمنيه) – في ١٩٩٢/١٢/٢٤م – صفحه (١).
(٢٧) جريدة صوت العمال (اليمنيه) – في ١٩٩٣/١/٢٨م – صفحه (١).
(٢٨) جريدة صوت العمال (اليمنيه) – في ١٩٩٣/٢/٢٨م – صفحه (١و٢).
(٢٩) جريدة رأى (اليمنيه) – في ١٩٩٣/٤/١٧م – صفحه (١).
(٣٠) جريدة الثوره (اليمنيه) – في ١٩٩٣/٩/٢٢م – صفحه (١).
(٣١) جريدة الشورى (اليمنيه) – في ١٩٩٣/٩/٥م – صفحه (١و١٥).
(٣٢) جريدة الشورى (اليمنيه) – في ١٩٩٣/١٠/٣١م – صفحه (١).

(٣٣) ورقه من المركز الاعلامى للحزب الاشتراكي اليمني - عدن & جريدة الشرق الاوسط اللندنيه في ١٩٩٣/٩/٢٨م - صفحه (١و٤) & مجلة الامال العربيه (المصريه) في ديسمبر ١٩٩٣م - صفحه (١٠) & جريدة رأى (اليمنيه) - في ١٩٩٣/١٠/١٢م - صفحه (٢) & مجلة المسيره الجديده (المصريه) - في نوفمبر ١٩٩٣م - صفحه (٩و١٠) & جريدة الوحدوي (ليمنيه) - في ١٩٩٣/١٠/١٢م - صفحه (٨) - انظر المراجع (الوثائق).

(٣٤) جريدة الوحدوي (اليمنيه) - في ١٩٩٣/١٠/١٢م - صفحه (٨) & مجلة المسيرة الجديده (المصريه) - نوفمبر ١٩٩٣م - صفحه (١٠و١١) & جريدة رأى (اليمنيه) - في ١٩٩٣/١٠/١٢م -صفحه (٢) & مجلة الامال العربيه (المصريه) - في ديسمبر ١٩٩٣م - صفحه (١١و١٢).

(٣٥) جريدة رأى (اليمنيه) - عدد (٨٥) - في ١٩٩٣/٢/٢٨م - صفحه (١و٣).

(٣٦) جريدة المستقبل (اليمنيه) - في ١٩٩٣/١١/٧م - صفحه (١و٥) & جريدة الثوره (اليمنيه) في ١٩٩٣/١١/٦م - صفحه (١) & جريدة الشورى (اليمنية) - في ١٩٩٣/١١/٧م - صفحه (٣) - البيان مرفق بالمراجع (الوثائق).

(٣٧) جريدة الثوره (اليمنيه) - في ١١-١٩٩٣/١١/١٣م - صفحه (١و٢) البيان في المراجع (الوثائق).

المبحث الثالث

المشكلة السياسية في اليمن

تقوم الديمقراطية على المصارحة والمكاشفة بالحقائق والمحاسبة ، إلى جانب وجود معارضة قوية تقف امام السلطة الحاكمة وتحاسبها وتكشف عيوبهاَ واخطاءها .. ولقد ابتعدت الممارسات السياسية في الساحة اليمنية عن الديمقراطية السليمة ، لان أُولى الأَمر اعتادوا على نظام تسلطى استبدادى .. وبرغم قيام النظام السياسي في الجمهورية اليمنية على أساس الديمقراطية ذى التعد دية الحزبية والسياسية ، حدث تضارب بين أحزاب السلطة واحزاب المعارضة ، وبدأ الصدام بين حزبى السلطة (الحزب الاشتراكي اليمني والمؤتمر الشعبي العام)، وأخذت المناورات بين الحزبين تتضح ابتداء من قانون التربية والتعليم ، وقانون رقم (٦٥) لسنة ١٩٩١م : بشان تنفيذ حل قضايا الاراضى الزراعية في المحافظات الجنوبية ، وتوحيد الجيش والأمن والعمله الخ ... وحدث خروج سافر على ما أتفق عليه الحزبان في إدارة اللعبة (الممارسه) الديمقراطية.

اولا : مضمون المشكلة السياسية

جاءت نتائج الإنتخابات النيابيه في ٢٧ ابريل ١٩٩٣ ، واعتبرت نقطة تحول في اتجاه تفجير المشكلة السياسية في الجمهورية اليمنية ، كان الحزب الاشتراكي اليمني حائزا على اكثر المراكز السياسية والادارية وبعضها بالمناصفة مع شريكة في الحكم المؤتمر الشعبي العام.

فأدت الإنتخابات إلى اختلال التوازن النسبى ، الذى كان سائدا قبل الانتخابات بين الطرفين، وتحول التوازن النسبى من توازن ثنائى إلى توازن ثلاثى بدخول التجمع اليمني للاصلاح طرفا في المعادلة السياسية .

ولم تكن نتائج الانتخابات في صالح الحزب الاشتراكي اليمني، الذى كان ينظر إلى التجمع اليمني للاصلاح والمؤتمر الشعبي العام باعتبارهما وجهين لعملة واحده (١) وحصل المؤتمر الشعبي العام على أكثر من ضعف ما حصل عليه الحزب الاشتراكي اليمني أو التجمع اليمني للاصلاح ، لإنه أحسن اختيار مرشحيه من الوجهاء والمشايخ وأصحاب النفوذ ورجال الأعمال، كما لجاء إلى التنسيق مع التجمع اليمني للاصلاح، لوجود قواسم مشتركة بينهما. (٢)

لهذا دخلت الجمهورية اليمنية ، بعد الانتخابات التى جرت في ١٩٩٣/٤/٢٧ في اشكالية سياسية طاحنة ، تصاعدت وتيرتها يوما بعد يوم.

فعندما لم يتمكن الحزب الاشتراكي اليمني من الحصول على الأغلبية العددية في الانتخابات، ألجة إلى سلاح المناورات والابتزاز والاستقطاب والمكايدة.

وكانت أول محاولة للابتزاز اثناء انتخاب هيئة مجلس النواب، حينما استطاع أن يوصل أحد أعضائة على صالح عباد (مقبل) إلى هيئة المجلس بعد أن سقط في الدوره الأولى، ثم نجح بالتزكية في الدوره الثانيه (٣) .

كما تمكن من الحصول على تكليف حيدر ابو بكر العطاس (اشتراكى). بتشكيل الحكومة الأئتلافية [٤]، وشكل حيدر ابو بكر العطاس الوزاره وادخل فيها تسعة وزراء من الحزب الاشتراكي [٥].

وفي اجتماع يوم الاحد ١٩٩٣/٨/١م : للهيئات القيادية الثلاث (أحزاب الائتلاف الحاكمة) تم الإتفاق على قبول التعديلات الدستورية من حيث المبداء على أن تحال قضية التفاصيل والنصوص إلى الكتل البرلمانية، وعلى ضوء هذا الإتفاق أُقر مجلس النواب مبداء التعديلات [٦] .

ووافق المكتب السياسي في اجتماع ترأسه سالم صالح محمد عضو مجلس الرئاسه الأمين العام المساعد للحزب الاشتراكي اليمني على مبدأ التعديلات، حيث سبق وقد وقع على سالم البيض على وثيقة التحالف على طريق التوحيد بين المؤتمر والاشتراكى، وكذلك وقع على وثيقة الائتلاف الحكومى بين الحزب الاشتراكي والمؤتمر والاصلاح وكلها أكدت على اجراءات التعديلات للدستور القائم والغاء مجلس الرئاسة بشكلة الحالى والاستعاضة عنها بانتخاب رئيس ونائب له [٧].

ولم يتمكن الحزب الاشتراكي اليمني بهذه الاجراءات من الوصول إلى مبتغاه في شكل مجلس الرئاسة.

لذا أخذ الحزب الاشتراكي اليمني يناور على سحب كل موافقاتة السابقة للتعديلات. فأدعى على سالم البيض أنه لا علم له بها، ورفضة لأي مشروع للتعديل الدستورى الحالى [٨].

وافتعل الحزب الاشتراكي اليمني صراعاً بين أعضاء المكتب السياسي حول الترشيحات لمجلس الرئاسة [٩]، وعن طريق هذا الافتعال (التمثيلية)، حصل على سالم

البيض على تفويض من اللجنة المركزية للحزب الاشتراكي اليمني والمكتب السياسي العمل على سحب موافقة الحزب على التعديلات الدستورية والدخول في مناورات على مجلس الرئاسة ، لان موافقة الاشتراكي على التعديلات، يعطى المؤتمر والاصلاح الحق في تغيير شكل الدولة ، فبدلا من أن يكون مجلس الرئاسة مكوناً من خمسة أعضاء يصبح على قمة السلطة رئيس ونائب يعينه الرئيس، مما يضعف مركز على سالم البيض [١٠].

ومن هنا بدأت المشكلة السياسية تظهر على الساحه اليمنية. فأخذت المناورات والمكايدات والاستقطاب والتحريض والابتزاز تتصاعد أكثر فأكثر. وبدأت باعتكاف على سالم البيض عندما عاد من امريكا في ١٩ اغسطس ١٩٩٣م. وتوجة إلى عدن ولم يتجة إلى العاصمة السياسية صنعاء، ثم أخذ رفاقة ينسحبون الواحد تلو الآخر من العاصمة صنعاء.

ثانيا : المشكله السياسيه وقيام التكتلات السياسيه اليمنية

أدت المشكلة السياسية بين أحزاب الائتلاف إلى قيام تكتلات سياسية بين أحزاب المعارضة ، وطرحت تصوراتها لحل هذه المشكلة السياسية التى أثرت على الوضع العام في الجمهورية اليمنية .. وتمثلت أهم التكتلات على النحو التالى:

أ- التكتل الوطني للمعارضه :

أعلن يوم الخميس ١٩٩٣/٨/١٩م عن تشكيل التكتل الوطني للمعارضة من حزب الحق، والتنظيم الوحدوي الشعبي الناصري، واتحاد القوى

الشعبية، وحزب التجمع الوحدوي اليمني، وحزب رابطه ابناء اليمن (راى).. حيث صدر عنهم البيان التالى:

نظرا لما تقتضيه الظروف التى يعيشها وطننا اليمني ، ولما نتج عن الانتخابات النيابيه العامة في ٢٧ ابريل١٩٩٣م من أوضاع أدت إلى تشكيل ائتلاف بين الأحزاب الحاكمة وفرز للقوى السياسية في السلطة والقوى السياسية التى تقف في الصف المعارض.

وانطلاقاً من روح العلاقة التى جمعت أحزاب المعارضة في إطار المؤتمر الوطني ، وترسيخا للنهج الديمقراطي القائم على حكم ومعارضة وادراكا لأهمية دور المعارضة في مواجهة اخطبوط الفساد والتصدى لكل محاولات الالتفاف على الديمقراطية والشرعيه الدستوريه وتعرية كل سلبيات وأخطاء الائتلاف الحاكم وطرح النهج الوطني البديل ، والعمل على تقوية الارادة الشعبية للنضال بكل الوسائل الديمقراطية والمشروعة . فقد توصلت الأحزاب المؤسسة والموقعة أدناه إلى إقامة تكتل يسمى " التكتل الوطني للمعارضة " ينطلق في مسيرتة الوطنية من الاولويات التى تحددها قيادتة على ضوء ما يلى:

ا- وثائق المؤتمر الوطني.

ب- القواسم المشتركة في البرامج الانتخابية لاحزاب التكتل.

ج- أي قضايا يتم الاتفاق عليها من قبل هيئه التنسيق العليا للتكتل.

وتتلخص الأهداف العامة للتكتل في المبادئ التاليه:

١- الدفاع عن الشرعية الدستورية.

٢- التمسك بالديمقراطية القائمة على التعددية الحزبية والسياسية ، والتداول السلمي للسلطة ، وحرية العمل النقابي والجماهيرى، وحرية التعبير والمعرفة، واستقلال القضاء.

٣- العمل - في اطار خطة واضحة - على مناهضة كل مظاهر الفساد والافساد الذى تمارسة السلطة ، وتثبيت الضوابط التى تمنع المسؤولين من سوء استخدام المال العام والوظيفة ووسائل الاعلام الوطنية.

٤- رفض أي تعديل للدستور لايتم عبر اجماع وطني يقوم على حوار واسع وشامل وحتى يتم التعديل على ضوء ذلك لابد من الالتزام بالدستور والعمل على تطبيقة.

٥- العمل على تنفيذ قرارات المؤتمر الوطني وبشكل خاص ما يتعلق بقضايا المواطن ابتداء بالمساواه وحتى اعادة تنظيم القوات المسلحة على أساس وطني

ان التكتل الوطني وهو يعلن عن نفسة فانة يود أن يؤكد إن مفهومة للمعارضة يرتكز على ما يأتي:

أ- إن المعارضة جزء من النظام السياسي والاجتماعي للجمهورية اليمنية وسوف يعمل التكتل على ترسيخ قواعد هذا النظام واحترام أسسه القائمه على حكم ومعارضه.

ب- الإلتزام بإحترام الحق الدستورى لكل الأحزاب والتكتلات الوطنية على الشرعيه الدستوريه وليس على مبدأ التقاسم المخل بالحق العام.

ج- تمارس المعارضه بكل الوسائل المشروعه رفض كل أساليب العنف.

د- ترتكز المعارضه على بنائها وممارستها على المساواه بين الأحزاب في الحقوق والواجبات وعلى التنسيق الحر بينها على ضوء أهدافها المعلنه وخطة عملها وطبقاً للوائح المنظمه لأعمالها.

هـ- تقوم المعارضه على الإلتزام بقضايا الشعب وخياراته في ممارسة إنتزاع حقوقه بكل الطرق السلميه ويتصدر التكتل الوطني للمعارضه قيادة عملية المقاومة الوطنية الشاملة مع كل الفئات والمنظمات النقابيه والجماهيريه والشخصيات الاجتماعيه في سبيل تحقيق الأهداف العامه للوطن والمواطن.

ويدعو التكتل الوطني للمعارضه كل القوى الخيره والشخصيات الفاعله للتنسيق والتعاون في إطار المصلحه العامه للوطن ويفتح صدره لكل من يلتزم بأهدافه ولوائحه والأسس التي يرتكز عليها.

سائلين الله التوفيق والسداد " ولينصرن الله من ينصره " صدق الله العظيم (١١) .

كما أصدر التكتل الوطني للمعارضه يوم الجمعه ١٩٩٣/٨/٢٧م بياناً حدد فيه موقفه من مسألة التعديلات الدستوريه ، حيث يرى بأن أي تعديل للدستور يجب أن يتم عبر حوار وطني واسع بعيداً عن محاولات تفصيل مواد الدستور وقولبتها وفقاً لأهواء ومصالح الأطراف الحاكمه .. كما أكد على كل أفراد الشعب معنيون بصورة مباشرة بالدستور لإن نصوصه تمس حياتهم في كل تفاصيلها حاضراً ومستقبلاً لذلك لابد من الإلتزام بنصوص الدستور وتطبيقها (١٢).

ب- اتحاد القوى الوطنيه

تشكل اتحاد القوى الوطنيه في ١٩٩٣/١١/١٤م بزعامة الشيخ سنان أبو لحوم وحدد موقفه من المشكله السياسيه في بيان جاء فيه:

منذ قيام الوحدة المباركه في ٢٢ مايو ١٩٩٠م واليمن يشهد أزمات سياسية متتابعة ظلت تهدد أمنة واستقراره ووحدته، وأدت إلى تبديد امكانياته، واهدار طاقاته وتعطيل قدراته وايقاف تطوره ونمائه ، كما أدت إلى توسيع قاعدة الفساد ، وانهيار القيم والأخلاق ، وجرت إلى شل ادارات الدولة وتعطيل مؤسساتها فانهار الاقتصاد وتصاعد معاناه المواطن وتفاقمت مشاكله ، ووصلت الأحوال إلى ما نحن فيه اليوم من خطر حقيقي يهدد الوحده والديمقراطيه وسيادة الوطن.

إن السبب وراء ما حدث ويحدث كان – ولايزال – هو فساد الأسس التى ارتكز عليها الحكم القائم على التقاسم المصلحى والذى أغفل أسس بناء الدولة الحديثه وركز على مواقع الأفراد والمصالح الذاتيه لمراكز القوى.

وقد أضيف إلى ذلك فساد المنهج السياسي للأطراف الحاكمه والذى ارتكز على المحاولات الدؤبه لتجاوز الشرعيه وتجاوز الطرف الآخر والعودة إلى الحكم الشمولى الفردى المتسلط.

وفي ظل هذا المنهج السياسي المتخلف تحول الحكم إلى مناورات وتكتيكات واستقطابات ودسائس وقودها امكانيات الوطن ومقدراته ، وضحيتها المواطن الذى تسحقه المشاكل وحكامه مشغولون بمناوراتهم.

واستشعارا للمسؤوليه الوطنيه والدينيه والأخلاقيه أزاء هذه الأوضاع الخطيره ، فقد تداعت اعداد كثيرة من الرموز الوطنيه والقوى الخيره في هذا الوطن ، ووقفت مسؤله وجادة أمام ما يجرى وقررت أن تتولى مسؤليتها التى يفرضها الواجب وأن تقدم وجهة نظرها في المعالجات الأساسيه لهذه الأزمات المتتابعه ، وأن تطرحها للحوار الجاد والمسؤل مع الائتلاف الحاكم ، ملزمة أياه الحجه وحين لاتجد اذنا صاغيه واستعداد مسؤلا من قبل الائتلاف الحاكم فانها ستعود إلى الشعب لخلق راى عام

وطني يشكل ضغطا شعبيا واسعا يرغم السلطه الحاكمه على اجـراء الاصـلاح الشـامل لنظام الحكم ، وفي اطار الشرعيه الدستوريه واحترام حقوق الإنسان وصيانة امكانيـات الوطن ومقدراته ومعالجه مشاكله وهمومه والحد من الفساد والتسيب وسوء استخدام الوظيفه العامه والتجاوز على صلاحيات واختصاصات المؤسسات التشريعيه والتنفيذيه والقضائيه والسلطه المحليه.

واستعدادا لأداء هذا الدور النضالي المتميز فقد أُتفق المؤسسون على انشاء تجمع وطـني يسمى (اتحاد القوى الوطنيه) يضم في إطاره كل العنـاصر الوطنيـه والقوى الخيره في ساحه اليمن الموحد بصفتها الشخصيه وبغض النظر على انتماءاتهـا السياسيه مـادامت تؤمن بأهداف الاتحاد وتلتزم ببرامجه ولوائحه ووسائله في تحقيق اهدافه.

وقد تجسدت الأهداف العامه للاتحاد في ثلاثه اهداف رئيسيه هي:

١- ترسيخ الديمقراطيه والشرعيه الدستوريه واحترام حقوق الإنسان.

٢- حماية الوحده اليمنيه وترسيخ قواعد الوحده الوطنيه.

٣- الدفع بعجلة التنميه والتطور في إطار العدل والمساواه وفي ظل دولـة النظـام والقانون.

اما استيراتيجية الاتحاد لتحقيق أهدافه فتتمثل في السته عشر نقطه التى طرحها الاتحاد كأسس أوليه لاستقرار النظام وتعتبر هذه الأُسس أهدافا مرحليه للاتحاد يعمـل بكل الوسائل المشروعه والديمقراطيه على تحقيقها.

واتحاد القوى الوطنيه بتكوينه ومنهجه القائم ليس حركه وساطه تسعى إلى يجاد حلول وسطيه يقبل بها المتنازعون داخل السلطه ، والاتحاد – وايضا – ليس حزبا بالمعنى المتعارف عليه فهو يضم في عضويته عناصر منتميه إلى أحزاب أخرى ، وإنما الاتحاد حركه شعبيه تستلهم تجربتها من كل الحركات والمؤتمرات الشعبيه والجماهيريه . وللاتحاد وجهة نظر في الأسس العامه لبناء الدولة الحديثه والتى تشكل قاسما مشتركا لكل القوى الوطنيه والديمقراطيه والشرعيه الدستوريه ، وحقوق الإنسان ، والوحده اليمنيه ، والدفع بعجلة التطور ، والتقدم في إطار العدل والمساواه وفي ظل دولة المؤسسات (دولة النظام والقانون) [١٣].

ثالثا : جهود مجلس النواب لحل المشكله السياسيه [١٤]

ناقش مجلس النواب في جلسته يوم السبت ١٩٩٣/١٠/٩م قضيه الترشيح لمجلس الرئاسه والاجراءات المتعلقه بها ، وحدد يوم الاثنين ١٩٩٣/١٠/١١م موعدا للانتخابات بناء على البيان الذى تقدم به إلى المجلس الشيخ عبد الله بن حسين الاحمر رئيس مجلس النواب يوم الخميس ١٩٩٣/١٠/٧م .

واوضح البيان ان اللجنه المشكله من المجلس لتقصى الحقائق ومعرفه أسباب الأزمه السياسيه الراهنه ووضع المعالجات اللازمه ، وقد باشرت عملها منذ تشكيلها فعقدت سلسله من اللقاءات مع قادة الائتلاف ، وفي هذه اللقاءات تركز النقاش حول جمله من القضايا المرتبطه بالأزمه السياسيه التى تمر بها البلاد والمعالجات والحلول للخروج منها وتم الاتفاق على ما يلى:

ا– التأكيد على وجود الأزمه وضرورة العمل على حلها ومعالجتها وتتمثل بالاتى:

١– عدم استكمال الاجراءات الخاصه بالتعديلات الدستوريه في الوقت المحدد أدى إلى ضرورة العمل على انتخاب مجلس رئاسه جديد في إطار الدستور الحالى.

٢- قضايا عامه ذات اهتمام مشترك تتعلق ببناء الدولة ومقوماتها وتتطلب الوقوف أمامها والعمل على ايجاد الحلول لها في إطار الدستور والقوانين النافذة.

واستنادا إلى ذلك فقد رأت اللجنه التأكيد على القضايا التاليه:

١- انتخاب مجلس الرئاسه وفقا للدستور الحالى وذلك يوم الاثنين القادم الموافق ١١/١٠/١٩٩٣م وتباشر هيئة /رئاسة مجلس النواب اعتبارا من اليوم (الخميس ٧/١٠/١٩٩٣م) متابعه الاجراءات الخاصه بانتخاب مجلس الرئاسه.

٢- استكمال اجراءات التعديلات الدستوريه طبقا لقرار المجلس في ٥/٨/١٩٩٣م) والذى اقر مبدأ التعديلات طبقا للاجراءات المنصوص عليها في الدستور الحالى.

٣- تحديد القضايا الخاصه ببناء الدولة المركزيه مع وضع برنامج وجدول تلتزم به السلطات التنفيذيه بكافه مستوياتها وتنفذه.

٤- أهمية أن يضطلع مجلس النواب بمسؤوليته كامله وممارسه مهامه وصلاحياته الدستوريه واستكمال التشريعات الناقصه ، وكذا وضع الضوابط المتعلقه بارساء أسس دوله النظام والقانون ، دولة المؤسسات الدستوريه وأن يعطى للعمل الرقابى أهمية خاصة لتعزيز دور المجلس واحترام الشرعيه الدستوريه.

رابعا: مبادرة كل من الاشتراكي والمؤتمر والمعارضه لحل المشكله السياسيه

نظرا لما ترتب على المشكله السياسيه من اضطراب الوضع العام في الجمهوريه اليمنيه بادرت الأحزاب والتنظيمات السياسيه والشخصيات العامه إلى التدخل لاحتوائها والتغلب عليها ، وفيما يلى عرض هذه المبادرات:

التقى علي سالم البيض نائب رئيس مجلس الرئاسه بعدن في ساعة متأخرة من يوم الثلاثاء ۱۹۹۳/۹/۲۸م بوفد الوساطه ، الذي ذهب إلى عدن برئاسة عبد الله السلال رئيس الجمهوريه العربيه اليمنيه السابق (الشطر الشمالي)، والذي ضم كل من الشيخ سنان أبو لحوم وعبد السلام صبره ومحمد سالم باسندوه وزير الخارجيه .. حمل علي سالم البيض وفد المصالحه ، الذي عاد إلى صنعاء يوم الخميس ۱۹۹۳/۹/۳۰م، تصور الحزب لحل المشكله السياسيه وسماها " بموقف الحزب الاشتراكي من التعديلات الدستوريه والأزمه السياسيه في البلاد " التي لم يوافق عليها المؤتمر الشعبي العام باعتبار إن جميع النقاط التي وردت به جاءت مغايره لجوهر القضيه الخلافيه التي يدور بشأنها الجدل منذ بضعة شهور والمتعلقه بالتعديلات الدستوريه [١٥]. حيث اتخذ الحزب الاشتراكي اليمني من نقاطه الـ (١٨) لحل المشكله السياسيه، أداه تكتيكيه مرحليه ، بعد أن وصل إلى هيئه مجلس النواب وتراس مجلس الوزراء وحاز على تسع وزارات، أصبح أمامه الوصول إلى مجلس الرئاسه ، والغاء نتائج انتخابات ۱۹۹۳/٤/۲۷م، الذي تحصل فيها المؤتمر على الأغلبيه وجاء بعده في الترتيب الاصلاح، فطالب الاشتراكي بانتخاب مجلس رئاسه جديد على أساس (٢-٢-١) وعقد صلح عام لمدة خمس سنوات واشراك كافة القوى والشخصيات السياسيه والاجتماعيه .. فجأت نقاطه لحل المشكله السياسيه كالتالي :- [١٦]

١- إجراء تقسيم إداري سريع لمحافظات الجمهوريه بما يؤمن إزالة آثار التشطير ويعزز الوحده الوطنيه وبما يمنع تدخل المؤسسات العسكريه وقياداتها في الشئون المدنيه .
٢- إعادة ترتيب القوات المسلحه والأمن على أساس وطني يعتمد على التأهيل والخبره والكفاءه وإعادة ترتيب وضع الأمن السياسي ووظائفه على أساس الخيار الديمقراطي.

٣- الموافقه من حيث المبداء على التعديلات الدستوريه على أن تشكل لجنه وطنيه لمناقشتها والاستفتاء عليها من قبل الشعب.

٤- إنتخاب مجلس رئاسه على أساس (٢-٢-١) مع إلتزام مبداء العمل من خلال الهيئات ووفقاً للخطط وبرامج محدده.

٥- العمل على إتخاذ الإجراءات لتنفيذ الإتفاقيات الوحدويه وتحديد جدول زمني لتنفيذها

٦- العمل على تبني الدوله لعملية صلح شامله لمدة خمس سنوات واشراك كافة القوى والشخصيات السياسيه والاجتماعيه لتحقيق هذا الهدف على أن ترصد الدوله الامكانيات الكافيه لحل ما تبقى من قضايا الثأر تحت إشراف مجلس الوزراء.

فرد المؤتمر الشعبي العام يوم الأحد ١٠/١٠/١٩٩٣م ، على مذكرة الحزب الاشتراكي اليمني، التى احتوت على (١٨) نقطه، بمذكرة احتوت على (١٩) نقطه [١٧]. حيث ظهر فيها تمسك المؤتمر بمكاسبه التي تحصل عليها من الانتخابات التي جرت في ٢٧/٤/١٩٩٣م ، والإلتزام بالإجراءات الديمقراطيه الدستوريه القائمه على أن الأغلبيه تحكم والأقليه تعارض، وبكافة القوانين التي تنظم الممارسه الديمقراطيه في السلطه التشريعيه أو التنفيذيه، وعدم الوصايه على الشعب والإدعاء التمثيل المناطقي الحزبي .. فجأت تصوره لحل المشكله السياسيه في نقاطه الـ (١٩) كالتالي :- [١٨].

١- إعتماد الخيار الديمقراطي الذي أرتضينا لأنفسنا جميعاً يوم قيام الوحده في ٢٢ مايو ١٩٩٠م وسيلة مثلى للحوار بين كل القوى السياسيه على الساحه اليمنيه

والابتعاد على المهاترات والتحريض الذي يضر بوحدة الأرض ويعرض الوحده الوطنيه للانشقاق والتصدع.

٢- الالتزام بالدستور الذي تم الاستفتاء عليه باعتباره المرجعيه لسلطات الدوله المختلفه ومصدر الشرعيه الدستوريه وحتى يتم إقرار الدستور الجديد طبقاً للتعديلات الدستوريه التي يجري مناقشتها في مجلس النواب.

٣- الإلتزام بالنتائج التي ترتبت على الانتخابات النيابيه الحره في السابع والعشرين من شهر ابريل الماضى (١٩٩٣م)، واعتبار الخروج عنها مخالفاً للنهج الديمقراطي والسلوك الحضاري لشعبنا.

٤- التقيد بالقوانين التي تم اقرارها من قبل السلطه التشريعيه نصاً وروحاً.

٥- الإلتزام بعدم إدعاء أي حزب بالتمثيل المناطقي والوصايا على الشعب اليمني وأي جزء منه.

٦- عدم الإلتفاف على السلطه التشريعيه بأي إتفاقات جانبيه مخالفه للدستور والقوانين وإحترام حق ممثلي الشعب المنتخبين في ممارسة سلطاتهم وصلاحياتهم ممارسه حره دون ضغوط أو تدخلات.

ونتيجة للوضع المتأزم والقابل للإنفجار تقدمت المعارضه اليمنيه المكونه من التكتل الوطني للمعارضه، والكتله البرلمانيه للمعارضه، وتكتل بكيل المعارضه، وممثلوا مؤتمر سباء، وشخصيات اجتماعيه وعلماء ومشايخ واساتذه جامعه وشخصيات مستقله بمبادره لحل المشكله السياسيه، التي ارجعت أسباب ما حدث إلى فساد الأسس التي أرتكز عليها الحكم القائم على التقاسم المصلحي وليس لصناعة القرار السياسي، والبعيد عن المصلحه العامه، وفساد المنهج السياسي للأطراف الحاكمه، الذي أرتكز على تجاوز الطرف الآخر وتهميشه والعوده إلى لونها الواحد (الاحادى). وتحول

الحكم إلى مناورات وتكتيكات وإستقطاب ودسائس وقودها امكانيات الوطن ومقدراته ، وضحيتها المواطن ، وعارض التعبئه المناطقيه أو الطائفيه ، كما عارضت معالجة الأزمه عن طريق المهدئات والحلول الجزئيه .. ومن هذا المنظار وضعت المعارضه تصورها لحل المشكله السياسيه في نقاطه الـ (١٦) كالتالي :- (١٩)

١- إلزام مجلس النواب بمراقبة السلطه التنفيذيه ومتابعتها بتطبيق الأنظمه والقوانين.

٢- تشكل حكومه تقوم بمهامها المنصوص عليها في الدستور وعدم التدخل أو عرقلة عملها من أية جهة أخرى.

٣- قيام حكم محلي منتخب لترسيخ الديمقراطيه وتحقيق التنميه وتوسيع المشاركه، والاقرار بحق المجتمع المحلي في الإشراف على إدارة شئونه المحليه ذات الطابع الخدمي و التنموي وطبقاً للسياسه العامه للدوله وقوانينها الساريه.

٤- عالج مشكلة الوظيفه العامه من وكيل وزارة وما تحت، من حيث التعيين والترقيه، ولم يتركها للإنتماءات الحزبيه والسياسيه في السلطه، كما كان سابقاً، بل ألزم أن ينظمها قانون الخدمه المدنيه، وطالب أن يكف كل من مجلس الرئاسه أو مجلس الوزارء التدخل في تطبيق قانون الخدمه المدنيه.

٥- كما طالب أن يكون القضاء مستقلاً وقوياً ونزيهاً (حقيقياً)، ولابد من إستكمال إجراءات تشكيله بانشاء الشعبه الدستوريه في المحكمه العليا، وتغيير طريقة تشكيل مجلس القضاء الأعلى واسنادها إلى شخصيه مستقله منتخبه من مجلس النواب.

٦- العمل على أعادة النظر في تشكيل وتفعيل لجنة التقسيم الإداري، حتى تنجز عملها في أسرع وقت ممكن .

٧- اقترح في حالة التعديلات الشامله التي تطال السلطات الثلاث أن يتم تشكيل هيئه يشارك فيها الائتلاف الحاكم، والتكتل الوطني للمعارضه، وجميع الأحزاب في الساحه، واساتذه متخصصين من جامعتي صنعاء وعدن، وعدد من العلماء، والمشايخ، والمحامين، والشخصيات السياسيه والاجتماعيه والنقابيه، تتولى وضع مشروع دستور جديد، وعند الإنتهاء من مسودة المشروع تقوم الهيئه بإنزاله لحوار وطني واسع تشارك فيه إجهزة الإعلام والمؤسسات التعليميه والعلميه والقضائيه ويعاد صياغة المشروع على ضوء الحوارات الواسعه ثم يقدم لإستكمال الإجراءات الدستوريه.

٨- انتخاب مجلس للشورى بالتساوى بين محافظات الجمهوريه اليمنيه على أن تحدد اختصاصاته بدقه وبحيث لا تتعارض مع اختصاصات المجالس التشريعيه أو التنفيذيه وتعمل على التكامل معها.

٩- التزام جميع القوى بالخيار الديمقراطي والابتعاد على المهاترات والتحريض، واعتماد الحوار كوسيله بين كافه القوى والالتزام بالوسائل المشروعه عند الاختلاف في الراى وفضح وادانه أية جهه تباشر أية نشاط يرمى إلى تشطير الوطن وشق الجبهه الداخليه.

خامسا : الطرح الفيدرالي لحل المشكله السياسيه وردود الفعل

طرح سالم صالح محمد ، الأمين العام المساعد للحزب الاشتراكي اليمني ، الفيدراليه بديلا لحل المشكله السياسيه فقال " ان الحزب الاشتراكي لديه الاستعداد لهذا البديل (الفيدراليه) ، كبديل واقعي يحافظ على حقوق كل الأطراف ووحدة اليمن وسيادتها "(٢٠)

واعتبر الشيخ سنان ابو لحوم ان هذه الفيدراليه المقترحه من قبل الحزب ليست مقبوله ولامعقوله ، ولا تخدم اليمن بل تمزقها وتعتبر تراجعا عن الأهداف والمبادئ الثابته لثورتى سبتمبر واكتوبر التى نادى بها الشعب اليمني وقدم تضحيات جسيمه لتحقيقها والتى لايزال الشعب اليمني يؤمن باستمراريتها ويطالب بها باصرار لبناء اليمن الواحد في ظل المبادئ الديمقراطيه والتعدديه التى وافق عليها الجميع بقناعه تامه من اجل اليمن الجديد.

ورد عبد العزيز عبد الغنى عضو مجلس الرئاسه اليمني والأمين العام المساعد للمؤتمر الشعبي العام قائلا " اننـى استغرب مثل هذا الكلام الذى بدر عن قيادى ومسؤول بثقل الأخ سالم صالح محمد ، لانه على علم بكل ما يجرى ، وإذا كان ما قاله يعبر عن رأي الحزب الاشتراكي ، فهذا يعني إن عند الحزب مشروعا للانفصال يبدأ تدريجيا بالفيدراليه التى تحدث عنها ، وهذا مالا يقبله المؤتمر الشعبي ولا يفكر فيه مطلقا باعتبار إن أي بديل عن الوحده الاندماجيه الكامله التى تحققت في ايار (مايو) ١٩٩٠م يعنى العودة إلى ما قبل هذا التاريخ " وأضاف " لا أرى فيما صرح به الأخ سالم صالح إلا توجهاً مبيتاً عند الشريك يؤدى إلى انتزاع موافقه المؤتمر على الانفصال تدريجيا من خلال محاولة الضغط السياسي بتصعيد الأزمه الراهنه (المشكله السياسيه) وتوتير العلاقه بين أطراف الائتلاف الحاكم وتعطيل الورقه الدستوريه المتمثله بانتخابات مجلس النواب اليمني ومجلس الرئاسه وافشال تجربة الائتلاف في الحكم بين الأحزاب الثلاثه.

كما رد النائب سلطان البركانى مقرر الكتله البرلمانيه للمؤتمر الشعبي في مجلس النواب وعضو اللجنه الدستوريه قائلا " إن تصريحات الأخ سالم صالح محمد لاتعنى

سوى نيه حزبه التراجع عن الوحده. ومجلس النواب قال في بيان سابق في ضوء الأزمه الراهنه إن أي اخلال بالثوابت الوطنيه والوحده في مقدمتها تعتبر خيانه عظمى ولا اعتقد إن سالم صالح ينجر إلى هذا المأزق ولم يجف بعد حبر اقلام أعضاء البرلمان الذين انتخبوه اخيرا عضوا في مجلس الرئاسه (٢١)

ورد محمد سالم باسندوة وزير خارجيه الجمهوريه اليمنيه قائلا " إن اقتراح الفيدراليه يعني العودة بالوطن إلى عهد التجزئه والتشطير " (٢٢).

وجدد سالم صالح محمد الأمين العام المساعد للحزب الاشتراكي اليمني يوم الاحد ١٩٩٣/١١/٢٨م دعوته إلى نظام فيدرالي وتقسيم البلاد إلى ثلاثه أو اربعه أقاليم يتمتع كل منها بالصلاحيات المتعلقه بشئون التنميه والأمن الداخلي " وأضاف" وإن إعادة التنظيم تشمل توزيع الثروة في شكل عادل وكذلك السكان وتشمل الجغرافيا والمنافذ البحريه "(٢٣).

ونتيجة لهذا الطرح المقلق من قبل الحزب الاشتراكي اليمني ، والذى أخذ منحنى الانفصال ، وافق الرئيس الفريق على عبد الله صالح على النقاط (١٨) التى طرحها الحزب الاشتراكي اليمني كاساس لحل مشكله اليمنيه . ولهذا صدر عن المؤتمر الشعبي العام يوم الثلاثاء ١٩٩٣/١٢/٢١م بياناً أعلن فيه موافقه المؤتمر الشعبي العام على النقاط (١٨) للحزب الاشتراكي اليمني لتسويه المشكله السياسيه في الجمهوريه اليمنيه (٢٤).

سادسا : الاتفاق على مبدأ الحوار لحل المشكله السياسيه:

تجاوبا مع مبادرة التكتل الوطني للمعارضه التى تقدم بها يوم ٢٠/١١/١٩٩٣م لاطراف الائتلاف الحاكم . عقد يوم الاثنين ٢٢/١١/١٩٩٣م في دار الرئاسه بصنعاء تحت رعايه الفريق على عبد الله صالح رئيس مجلس الرئاسه لقاء تمهيدى لاجراء حوار بين أحزاب الائتلاف واحزاب المعارضه لمناقشه قضايا المشكله السياسيه التى تمر بها الجمهوريه وسبل الخروج منها .. وضم اللقاء التمهيدى ممثلين عن التكتل الوطني للمعارضه وأحزاب الائتلاف الحاكم .

فمثل المعارضه عضو من كل من اتحاد القوى الشعبيه اليمنيه ، والتنظيم الوحدوي الشعبي الناصري، وحزب التجمع الوحدوي اليمني، وحزب الحق ، وحزب رابطه ابناء اليمن.

ومثل أحزاب الائتلاف الحاكم ، خمسه أعضاء من المؤتمر الشعبي العام ، وخمسه من الحزب الاشتراكي اليمني ، وعضوين من التجمع اليمني للاصلاح ، ومن المقرر أن يشارك التجمع اليمني للاصلاح في اللقاء القادم بخمسه أعضاء أسوة بشريكيه في الائتلاف الحاكم .

كما شارك في اللقاء الشيخ سنان ابو لحوم رئيس اتحاد القوى الوطنيه ، والعميد مجاهد ابو شوارب نائب رئيس الوزراء بصفتهما مستقلين . كما حضر احمد جابر عفيف عن اتحاد القوى الوطنيه.

وحضر الرئيس الفريق علي عبد الله صالح في بدايه اللقاء بصفته راعياً للحوار بموافقة جميع الاطراف ، فأكد للحاضرين استعداده لمباركة ما سيتم التوصل إليه في الحوار.

وفي بداية اللقاء طرحت المشاركه في الحوار على مستوى الأحزاب والشخصيات ومدى مشروعيه مشاركه المنظمات والنقابات ، واقترح حيدر ابو بكر العطاس جدول عمل اللقاء تضمن بحث تحديد المشاركين ، والإطار التنظيمي للمشاركه ، واجراءات الحوار ، وتحديد سكرتاريه فنيه تتولى التحضير لعقد الاجتماعات وتنظيم مواعيدها وتحديد اوراق العمل ، واستعراض وثيقة الموافقه على الحوار.

وتمخض عن الاجتماع تشكيل لجنه رباعيه ، كلفت باعادة صياغة وثيقة الموافقه على الحوار ، وتحدد فيها أسس إجراء الحوار ، والآليه التنفيذيه ، وقواعد إجراء الحوار ، والمشاركون في الحوار ، كما نوقشت عمليه تحديد المشاركين في الحوار ، واتفق على أن تشارك أحزاب الائتلاف بـ (١٥) عضوا كحد أقصى بواقع خمسه ممثلين عن كل حزب ، بالاضافه إلى خمسه ممثلين عن أحزاب التكتل الوطني للمعارضه وثلاثه عن اتحاد القوى الوطنيه بما فيهم الشيخ سنان ابو لحوم والعميد مجاهد ابو شوارب كشخصيه وطنيه مستقله ، وممثل عن حزب البعث، وشخصيات من مناضلي الثوره اليمنيه.

واتفق على أن تجهيز وثيقة الموافقه على الحوار بصيغتها النهائيه في موعد أقصاه يوم الخميس ١٩٩٣/١١/٢٥م، على أن تبدأ جميع الأطراف المشاركه عقد الاجتماعات المخصصه لمناقشة النقاط (١٨ و١٩ و ١٦) المطروحه من قبل الحزب الاشتراكي اليمني والمؤتمر الشعبي العام والتكتل الوطني للمعارضه ابتداء من السبت ١٩٩٣/١١/٢٧م، للوصول إلى حلول جذريه لمختلف جوانب المشكله السياسيه [٢٥].

ووقعت قيادات أحزاب الائتلاف على أسس ومبدأ الحوار الوطني الواسع لحل المشكله السياسيه.

وعقدت لجنه الحوار المكونه من أحزاب الائتلاف الحاكم الثلاثه وأحزاب المعارضه السابق ذكرها ، اجتماعات متواصله في الفترة من ١٩٩٣/١١/٢٢م إلى ١٩٩٤/١/١٨م في كل من صنعاء وعدن [٢٦] وقد عقدت الاجتماعات بين مد وجزر نتيجه المهاترات والمناورات والتكتيكات التى كان يستخدمها الحزب الاشتراكي اليمني ورد الفعل الذى كان يقابله المؤتمر الشعبي العام.

وأنتهت اللجنه أعمالها يوم الثلاثاء ١٩٩٤/١/١٨م باقرار وثيقة العهد والاتفاق ، التى احتوت على سبعه بنود وخاتمه على الشكل التالى :- [٢٧]

البند الاول : مقدمه عامه : عالج فيها

١- المتهمون في قضايا الاخلال بالأمن ، وطرحت معالجتها في عشر نقاط ، ثم طرحت في النهايه وسائل التنفيذ في اربع نقاط.

٢- الجانب الامني والعسكري ، طرحت معالجاته في سته عشر نقطه ، وارتأت لتنفيذ النقاط " السابقه ، تشكيل لجنه من مجلس الوزراء وبعض الشخصيات العسكريه والسياسيه للاشراف على تنفيذ هذا القسم – وتضع اللجنه جدول عمل زمني لاعمالها من قبل مجلس الوزراء.

٣- تقنين العلاقه وتحديد الصلاحيات ، فتناولتها في خمس نقاط ، فأرتات ان وسيله التنفيذ يجب أن تتم التزام فورى من الجميع بالتوقف عن الصرف وعدم التدخل في أعمال الهيئات.

ويشكل مجلس الوزراء لجنه لاعداد القوانين واللوائح خلال شهرين.

البند الثاني : اسس بناء الدولة الحديثه وهيئاتها : فقسمها ثمانيه اقسام.

– القسم الاول من أسس بناء الدولة الحديثه وهيئاتها ، تناول الأسس والمبادئ العامه للدولة ، في احدى عشر نقطه .

– القسم الثاني من أسس بناء الدولة الحديثه وهيئاتها ، تناول هيئات الدولة (السلطات) في فقرتين كالتالي:

الفقرة الاولى : تناول هيئات السلطه المركزيه

وتضمن مجلس النواب – ومجلس الشورى – ورئاسه الدولة التي تتكون من خمسه أعضاء يختارهم مجلس النواب والشورى مجتمعين ، وينتخب مجلس الرئاسه رئيساً له ونائب ، ولاتزيد فترة العضويه في مجلس الرئاسه عن دورتين انتخابيتين ، ولايجوز للرئيس ونائبه ممارسه أي عمل حزبي اثناء شغلهم ، وحدد صلاحيات ومهام مجلس الرئاسه في تسعه عشر نقطه ، وحدد مهام كل من الرئيس ونائب الرئيس وأعضاء

الرئاسه كل واحد منهم على حده – كما تناول الحكومه (السلطه التنفيذيه) والسلطه القضائيه.

الفقرة الثانيه : تناول الحكم المحلي في جزئين كالاتي:

الجزء الاول : تناول التقسيم الاداری

تقسيم الجمهوريه اليمنيه (من ٤-٧) وحدات اداريه تسمى مخاليف تراعى فيها الأسس السكانيه والجغرافيه ومجمل الظروف الاقتصاديه والاجتماعيه والخدمه للسكان . وتشكل كل من صنعاء العاصمه السياسيه وعدن العاصمه الاقتصاديه والتجاريه وحدات اداريه (امانه عامه) مستقله ، وذات شخصيه اعتباريه واستقلال مالى واداری ولها مجالسها المنتخبه .

الجزء الثاني : تناول صلاحيات الحكم المحلي : من حيث:

اولا : الشؤن الماليه والاداريه والاقتصاديه والاجتماعيه

عالج تحت هذا العنوان ، الشئون الإداريه – والشئون الماليه – والشئون الإقتصاديه – والشرطه والأمن – والتعليم – والصحه والخدمات الاجتماعيه الأخرى – ونظام الخدمه المدنيه في إطار الوظيفه العامه.

ثانيا : التكوينات الإداريه من الوحدات وهيئات الحكم : وعالجها في ثمان نقاط

– القسم الثالث من أسس بناء الدوله الحديثه وهيئاتها، عالج بناء وتنظيم القوات المسلحه .. وجعلها تابعه للحكومه ، وحذر من إنشاء أية قوة عسكريه أو شبه

عسكريه تتبع لأي جهه أخرى .. وحدد الأسس والمبادئ لاصلاح ودمج وإعـادة بنـاء وتنظيم القوات المسلحه في تسع نقاط.

– القسم الرابع من أسس بناء الدوله الحديثه وهيئاتها ، تناول الإعلام الرسمي .

– القسم الخامس من أسـس بنـاء الدولـه الحديثـه وهيئاتهـا ، تنـاول التربيـه والتعليـم بتوحيد المنهج.

– القسم السادس من أسس بناء الدوله الحديثه وهيئاتها ، تناول المجلس الأعلى للأمـن القومي.

– القسم السابع من أسس بناء الدوله الحديثه وهيئاتها ، تناول جهاز الرقابه والمحاسـبه

– القسم الثامن من أسـس بنـاء الدولـه الحديثـه وهيئاتهـا ، تنـاول الإصـلاح في مجـال الوظيفه العامه.

البند الثالث : الاقتصاد والتنظيم المالي :

أي إن السياسه المعلنه كانت (الحريه الاقتصاديه) ولكنها لم تستكمل حلقاتها لتمكن الاقتصاد من النمو في إطارها ، فكان الإضطراب والقلق والفوضى ، فانعكست على العمله الوطنيه وتدهور قوتها الشرائيه ، كمـا أدى إلى تعثر الأنشـطه الإقتصاديـه الإنتاجيه كالزراعه والصناعه ، وطغت موجة الغلاء وتراجعت القيمه الحقيقيـه للأجـور ومداخيل السكان أمام تحول الأسعار .. ولإصلاح الأوضاع الإقتصاديه رأى لابـد مـن نهج سياسة (الحريه الاقتصاديه) ، إلى جانب إتباع سـبع خطـوات حتـى يتـم إصـلاح الإقتصاد.

البند الرابع : تعديل الدستور :

وضع ثلاث نقاط للحفاظ على الدستور.

البند الخامس : الآليه التنفيذيه :

وضع خمس آليات للتنفيذ.

البند السادس : آليه المتابعه : اسند إلى لجنة حوار القوى مهام المتابعه والإشراف على تنفيذ القرارات التي نصت عليها وثيقة العهد والاتفاق.

البند السابع : الترتيبات والظروف الامنيه المطلوب توافرها للتوقيع على الاتفاق وبدء تنفيذها.

تشكل لجنه من أطراف الحوار لتقوم بوضع الترتيبات اللازمه لتوفير الظروف الأمنيه المطلوبه للتوقيع على الاتفاقيه وضمانات مباشرة التنفيذ ، بالتنسيق مع الرئيس والنائب ، ويحدد الموعد على ضوء الترتيبات التي يتفق عليها.

ثم قام المشاركون في حوار القوى السياسيه بالتوقيع على وثيقة العهد والاتفاق [٢٨].

وأقرت لجنة الحوار في اجتماعها الأخير يوم الثلاثاء ١٩٩٤/١/١٨م تشكيل لجنه تكلف بانجاز ما تضمنه البند السابع من وثيقة العهد والاتفاق والخاصه بالقيام باعداد الترتيبات الأمنيه للتوقيع النهائي على الوثيقه وتحديد الضمانات لتنفيذها [٢٩].

وفي يوم الاحد ١٠ رمضان ١٤١٤هـ الموافق ٢٠ فبراير ١٩٩٤م ، في العاصمه الاردنيه عمان وبرعاية الملك حسين بن طلال ، تم التوقيع على وثيقة العهد والاتفاق بين القوى السياسيه في الجمهوريه اليمنيه ، حيث وقع الفريق علي عبد الله صالح رئيس مجلس الرئاسه الأمين العام للمؤتمر الشعبي العام وعلي سالم البيض نائب رئيس مجلس الرئاسه الأمين العام للحزب الاشتراكي اليمني والشيخ عبد الله بن حسين الأحمر رئيس مجلس النواب رئيس الهيئه العليا للتجمع اليمني للاصلاح ، كما وقع على الوثيقه أعضاء لجنة حوار القوى السياسيه والشخصيات الاجتماعيه المستقله [٣٠].

ولكن حدث التعنت في لقاء المصالحه بعمان من القيادة السياسيه . حيث أعلن علي سالم البيض الأمين العام للحزب الاشتراكي اليمني في خطابه تحفظهم على وثيقة العهد والاتفاق ، كما قال الفريق على عبد الله صالح الأمين العام للمؤتمر الشعبي العام " إن التنفيذ يتطلب إراده سياسيه موحده وهذا لن يتاتى إلا من خلال التئام المؤسسات الدستوريه وفي مقدمتها مجلس الرئاسه والوزراء." وقال الشيخ عبد الله بن حسين الأحمر " إن يكون الالتزام بالوثيقه مقترناً بانهاء الأزمه وعودة المسئولين إلى مواقعهم "[٣١].

ولم يحصل أي من هذا كله ، من إشتراطات الأطراف . فأدى إلى تفاقم الوضع أكثر.

سابعا : التداعيات العسكريه وانفجار الموقف وانهاء المشكله السياسيه

برغم التوقيع على وثيقة العهد والاتفاق ، إلا إن كل طرف كانت له تحفظاته عليها ، وبالتالى لم يقدر لها أن تدخل حيز التنفيذ . فتفاقم الوضع وأنفجر الموقف واندلعت العمليات العسكريه بين القوات الجنوبيه (المواليه للحزب الاشتراكي اليمني الحاكم) في مديريه موديه بمحافظة أبين ، وبين لواء العمالقه المنقول من الشمال ، وكذلك القوات الجنوبيه المواليه للحزب الاشتراكي اليمني الحاكم وبين قوات الأمن المركزي المنقول من الشمال [٣٢].

وتكونت لجنه عسكريه للحفاظ على الأمن من الأردن وسلطنة عمان والملحق العسكري الأمريكي والفرنسي وكذلك من يمنيين (شماليين وجنوبيين) [٣٣].

ولكن التداعيات أخذت تتصاعد أكثر حتى وصلت إلى ذروتها ، ولم تتمكن الأطراف من تهدئه الموقف . فأصدر سنان أبو لحوم ومجاهد أبو شوارب بياناً وضحا فيه إن المخطط المعد يسير للانفصال (٣٤).

ونتيجة لهذه التداعيات أوفدت الجامعه العربيه وفداً إلى الجمهوريه اليمنيه لتحري الموقف (٣٥). وأصدر مجلس الجامعه العربيه في دورته العاديه رقم (١٠١) يوم السبت ١٩٩٤/٣/٢٦ م بياناً حول الأوضاع في الجمهوريه اليمنيه جاء فيه " يتابع مجلس جامعة الدول العربيه (وزراء الخارجيه العرب) بإهتمام وقلق شديد التطورات السائده في الساحه اليمنيه ويهيب بالقيادات السياسيه إلى مضاعفة جهودها لحل الخلافات بما يعزز الوحده اليمنيه ويسهم في إستقرار اليمن ومن ثم إستقرار أمن المنطقه عموماً . إذ تعتبر الوحده اليمنيه مكسباً وطنياً وقومياً يتعين الحفاظ عليه ودعمه "(٣٦).

كما بعثت جمهوريه مصر العربيه بدر همام مساعد وزير الخارجيه ومبعوث الرئيس حسني مبارك (٣٧) وبعثت الأردن ومسقط ومعظم الدول العربيه مبعوثيها ، لتهدئة الموقف ونزع فتيلة الصدام بين الأطراف في الجمهوريه اليمنيه.

الا إن العمليات العسكريه أستمرت ، فحصل الاقتتال بين اللواء الاول مدرع واللواء الثالث مدرع بمعسكر عمران بمحافظه صنعاء يوم الاربعاء ١٩٩٤/٤/٢٧م ، مما تسبب في أحداث خسائر كبيره في الارواح والممتلكات وسقط العشرات من الشهداء والضحايا (٣٨) وأصدر مجلس الرئاسه بياناً وضح فيه هذه الأحداث الداميه المخيفه التي أحدثتها قوات الرده والانفصال المهزومه في انتخابات ١٩٩٣/٤/٢٧م (٣٩) ، الذي شهد لها العالم بنزاهتها (٤٠).

فأخذ الانفصاليون حشد قواتهم العسكريه في مختلف مناطق الجمهوريه لتعميم الاقتتال واشعال نار الحرب في إطار مخططهم الإنفصالي الذي رسموه لتحقيق الإنفصال وإعادة الأوضاع إلى ما كانت عليه قبل ٢٢ مايو ١٩٩٠م [٤١]. ومن الجهه الأخرى حمل الحزب الاشتراكي اليمني (المكتب السياسي) الفريق علي عبد الله صالح مسؤلية نتائج هذه الحرب وإراقة الدماء وضرب اللواء الثالث مدرع والمواطنين وإعلان الحرب الأهليه [٤٢]، وإن خطاب الرئيس (الفريق علي عبد الله صالح) بميدان السبعين كان أمراً صريحاً بتدبير الاعتداء وتدشين الحرب الأهليه [٤٣].

وفي مساء الاربعاء ١٩٩٤/٥/٤م بدأ لواء باصهيب وباوامر مباشرة من علي سالم البيض يوجه قذائف دباباته وصواريخه ضد كتيبة الحرس الجمهورى المرابطه بمدينة ذمار ، وفي نفس اليوم بدأت قوات الرده والانفصال تصوب نيران دباباتها وصواريخ مدفعيتها نحو سرية الأمن المركزي الموجود في خور مكسر بعدن في عملية ابادة وحشيه ، وبدأت قوات الرده والانفصال في العند تهاجم اللواء الثاني المرابط في ردفان [٤٤]. كما واصلت الطائرات التابعه لعصابات الرده والانفصال منذ صباح الخميس ١٩٩٤/٥/٥م ، اعتداءها على العاصمه صنعاء ومطارى الحديده وتعز.

فأدت هذه التداعيات إلى إعلان حالة الطوارئ في جميع انحاء الجمهوريه اليمنيه لمدة ثلاثين يوماً بالقرار الجمهوري رقم (٨) لسنه ١٩٩٤م إعتباراً من ٥ مايو ١٩٩٤م ، وصدر إعلان قرار مجلس الرئاسه رقم (٨) لسنه ١٩٩٤م في ١٩٩٤/٥/٥م باقالة وزير الدفاع العميد قاسم طاهر من منصبه واحالته إلى التحقيق بتهمة ارتكابه عدداً من جرائم الحرب [٤٥].

وقرر مجلس الرئاسه في ٦ مايو ١٩٩٤م ، إقالة صالح ابو بكر بن حسينون وزير النفط والثروات المعدنيه من منصبه ، وعزل صالح منصر السيلى محافظ عدن من منصبه.

وعندما أخذ حيدر ابو بكر العطاس يصرح لوكاله الانباء العالميه ويصدر الاوامر بصفته رئيس الوزراء ، قرر مجلس الرئاسه في ٩ مايو ١٩٩٤م ، ايقافه من منصبه ، وتكليف الدكتور محمد سعيد العطار نائب رئيس الوزراء القيام باعمال رئيس الوزراء (٤٦).

واصبح الموقف اكثر تعقيدا ، عندما اتخذ المكتب السياسي للحزب الاشتراكي اليمني ، بعد مناقشات ، قرارا بتفويض على سالم البيض باعلان الانفصال بقيام " جمهوريه اليمن الديمقراطيه " في المحافظات الجنوبيه . وبالفعل أعلن على سالم البيض مساء ٢١ مايو ١٩٩٤م ، قيام " جمهوريه اليمن الديمقراطيه " وعاصمتها " عدن " واعتبره البعض خيانه لفكرة الوحده العربيه ، وخروجا على الشرعيه يستحق مرتكبوه العقاب (٤٧).

فاصدر النائب العام للجمهوريه اليمنيه في ٢٣ مايو ١٩٩٤م . أمراً بالقاء القبض على سته عشر شخصا وتسليمهم إلى اقرب فرع من فروع النيابه العامه في أي محافظه وهم احمد عبيد بن دغر ، انيس حسن يحى ، حيدر ابو بكر العطاس ، سالم محمد جبران ، سليمان ناصر مسعود ، صالح ابو بكر بن حسينون ، صالح شايف ، صالح منصر السيلى ، عبد الرحمن الجفرى ، على سالم البيض ، قاسم عبد الرب ، قاسم يحي ، محمد على القيرحى ، مثنى سالم عسكر ، هيثم قاسم طاهر (٤٨).

وقصفت قوات الردة والانفصال ، اعداء الوحده والديمقراطيه والشرعيه الدستوريه ، صنعاء وتعز والحديده بصواريخ سكود المحرم استخدامها دوليا . مما صعد

الموقف ، وزاد من غضب الجماهير ، الذين وقفوا صفا واحدا محاربين مع القوات الشرعيه ضد قوات الردة.

وانتهت الحرب بهزيمه الانفصاليين وانتصار قوات الشرعيه الدستوريه والوحده والديمقراطيه ، وبذلك انتهت المشكله السياسيه التى عانى منها الشعب اليمني منذ (١٩) اغسطس ١٩٩٣م . حتى السابع من يوليو ١٩٩٤م.

وبقى استفسار ملح .. كيف سيشق الشعب اليمني وقواه الوطنيه واغلبها لها مصالح مع اطراف خارجيه متربصه بوحدته وترابه ووحدته الوطنيه وديمقراطيته وتنميته وازدهاره واستقراره ورفاهية المواطن .. سيما وان اغلبيه المعارضه في الداخل والخارج اصبحت رهن اشارتها ما عدا القليل ؟!

هوامش المبحث الثالث : المشكله السياسيه في اليمن

(١) محمود حسين جمعه – الازمه السياسيه في اليمن وافاق الحل – مجلة السياسه الدوليه (المصريه) – عدد (١١٥) – يناير ١٩٩٤م – صفحه (٨٤).

(٢) عبد الله صالح – الإنتخابات اليمنيه ومستقبل الوحده – مجلة السياسه الدوليه (المصريه) – عدد (١١٣) – يوليو ١٩٩٣م –صفحه (١٧٤)

(٣) جريدة الشرق الاوسط (اللندنيه) – في ١٩٩٣/١٠/١٢م – صفحه (١ و٤) & مجلة الامال العربيه (المصريه) – ديسمبر ١٩٩٣م – صفحه (٢٦).

(٤) جريدة الحياه (اللندنيه) – في ١٩٩٣/٥/٢١م – صفحه (١).

(٥) جريدة الثوره (اليمنيه) – في ١٩٩٣/٥/٣١م – صفحه (١) & جريدة الحياه (اللندنيه) – في ١٩٩٣/٥/٣١م – صفحه (١و٤).

(٦) جريدة الشورى (اليمنيه) – في ١٩٩٣/٨/٨م – صفحه (١و١٥).

(٧) جريدة الشرق الاوسط (اللندنيه) – في ١٩٩٣/٩/٤م – صفحه (١).

(٨) جريدة الشرق الاوسط (اللندنيه) – في ١٩٩٣/٩/٢م – صفحه (١و٤).

(٩) جريدة الشرق الاوسط (اللندنيه) – في ١٩٩٣/٩/١٠م – صفحه (١).

(١٠) جريدة صوت اليمن (اليمنيه) – في ١٩٩٣/٨/١٢م – صفحه (١) & جريدة الشورى (اليمنيه) – في ١٩٩٣/٨/٢٩م – صفحه (١و١١).

(١١) جريدة الشورى (اليمنيه) – عدد (١٠٧) – في ١٩٩٣/٨/٢٢م – صفحه (١و٤و٥) & جريدة راى (اليمنيه)– عدد (٦٦) – في ١٩٩٣/٨/١٧م – صفحه (٢).

(١٢) جريدة راى (اليمنيه) – في ١٩٩٣/٨/٣١م – صفحه (١و٦) & جريدة الشورى (اليمنيه – في١٩٩٣/٨/٢٩م – صفحه (١).

(١٣) جريدة صوت اليمن (اليمنيه)– في ١٩٩٣/١١/١٨م – صفحه (١و٦).

(١٤) جريدة المستقبل (اليمنيه) – في ١٩٩٣/١٠/١٠م – صفحه (١و٥).

(١٥) جريدة الشرق الاوسط (اللندنيه) – في ١٩٩٣/١٠/٢م – صفحه (١و٤).

(١٦) ورقه من المركز الاعلامى للحزب الاشتراكي اليمني – عدن & جريدة الشرق الاوسط (اللندنيه) – في ١٩٩٣/٩/٢٨م – صفحه (١و٤) & مجلة الامال العربيه (المصريه) – في ديسمبر ١٩٩٣م – صفحه (١٠) & جريدة راى (اليمنيه) – في ١٩٩٣/١٠/١٢م – صفحه (٢) & مجلة المسيره الجديدة (المصريه) – في نوفمبر ١٩٩٣م – صفحه (٩و١٠) & جريدة الوحدوي (اليمنيه) – في ١٩٩٣/١٠/١٢م – صفحه (٨).

(١٧) جريدة الشرق الاوسط (اللندنيه) – في ١٩٩٣/١٠/١١م – صفحه (١).

(١٨) جريدة الوحدوي (اليمنيه) – في ١٩٩٣/١٠/١٢م – صفحه (٨) & مجلة المسيره الجديدة (المصريه – نوفمبر ١٩٩٣م – صفحه (١٠و١١) & جريدة راى (اليمنيه) – في ١٩٩٣/١٠/١٢م – صفحه (٢) & مجلة الامال العربيه (المصريه) – في ديسمبر ١٩٩٣م – صفحه (١١و١٢).

(١٩) جريدة راى (اليمنيه) – في ١٩٩٣/١٠/١٩م – صفحه (٢و٧) & مجلة المسيره الجديدة (المصريه) – في نوفمبر ١٩٩٣م – صفحه (١٢و١٣و٦٠).

(٢٠) جريدة الحياه (اللندنيه) – في ١٨٩٩٣/١١/٢٧م – صفحه (١).

(٢١) جريدة الحياه (اللندنيه) – في ١٩٩٣/١١/٢٨م – صفحه (١و٤).

(٢٢) مجلة الوسط (اللندنيه) في ٦ كانون الاول / ديسمبر ١٩٩٣م – صفحه (٢٢).

(٢٣) جريدة الحياه (اللندنيه) في ١٩٩٣/١١/٢٩م.

(٢٤) جريدة الحياه (اللندنيه) – في ١٩٩٣/١٢/٢٢م – صفحه (١و٤)

(٢٥) جريدة راى (اليمنيه) – في ١٩٩٣/١٢/٢٣م – صفحه (١و٦) & جريدة الشورى (اليمنيه) – في ١٩٩٣/١١/٢١م – صفحه (١) & جريدة ٢٦ سبتمبر (اليمنيه) – في ١٩٩٣/١١/٢٥م – صفحه (١) & جريدة الحياه (اللندنيه)– في ٢١–١٩٩٣/١١/٢٣م – صفحه (١و٤) & جريدة الشرق الاوسط (اللندنيه) – في ١٩٩٣/١١/٢٣م – صفحه (١و٤).

(٢٦) وثيقة العهد والاتفاق – الصادرة عن اطراف حوار القوى السياسيه لبناء الدولة اليمنيه الحديثه – عدن في ٧ شعبان ١٤١٤هـ – ١٨ يناير ١٩٩٤م – مطابع دار اليمن – الجمهوريه اليمنيه – صفحه (٣).

(٢٧) وثيقة العهد والاتفاق – الصادرة عن اطراف حوار القوى السياسيه لبناء الدولة اليمنيه الحديثه – دائرة الصحافه والطباعه والنشر / عدن ٧ شعبان ١٤١٤هـ الموافق ١٨ يناير ١٩٩٤م – مرفق بالمراجع (الوثائق).

(٢٨) جريدة صوت العمال (اليمنيه) – في ١٩٩٤/١/٢٧م – صفحه (١) & جريدة الشورى (اليمنيه) – في ١٩٩٤/١/٢٠م – صفحه (٣) – مرفق البيان بالمراجع (الوثائق).

(٢٩) جريدة الشورى (اليمنيه) – في ١٩٩٤/١/٢٠م – صفحه (٣).

(٣٠) جريدة الثوره (اليمنيه) في ١٩٩٤/٢/٢١م – صفحه (١و٤).

(٣١) جريدة ٢٢ مايو (اليمنيه)– في ١٩٩٤/٢/٢٣م – صفحه (١و٣).

(٣٢) جريدة ٢٢ مايو (اليمنيه)– في ١٩٩٤/٢/٢٣م – صفحه (١و٢).

(٣٣) جريدة الثوره (اليمنيه)– في ١٩٩٤/٣/٢م – صفحه (٣).

(٣٤) جريدة ٢٦ سبتمبر (اليمنيه) في ١٩٩٤/٣/٣ م – صفحه (١و٢) & جريدة الثوره (اليمنيه) – في ٣/٣ /١٩٩٣م – صفحه (١).

(٣٥) جريدة الثوره (اليمنيه) في ١٩٩٤/٣/٩م – صفحه (١).

(٣٦) جريدة ١٤ اكتوبر (اليمنيه) في ١٩٩٤/٣/٢٧ م – صفحه (١).

(٣٧) جريدة الثوره (اليمنيه) في ١٩٩٤/٤/٣ م – صفحه (١).

(٣٨) جريدة الثوره (اليمنيه)– في ١٩٩٤/٤/٢٨م – صفحه (١و٢).

(٣٩) جريدة الصحوه (اليمنيه) في ١٩٩٤/٥/٥م – صفحه (١و٣) & جريدة الثوره (اليمنيه) – في ١٩٩٤/٥/١م – صفحه (١).

(٤٠) د/ بهى الدين الابراشى (مراقب دولى لانتخابات اليمن) – الإنتخابات اليمنيه هل هي واقعه ام بدايه ؟ – جريدة الاهرام (المصريه) في ١٩٩٣/٥/٢٠م – صفحه (٨).

(٤١) جريدة ٢٢ مايو (اليمنيه) في ١٩٩٤/٥/٤م – صفحه(١و٢).

(٤٢) جريدة المستقبل (اليمنيه) – في ١/٥/١٩٩٤م– صفحه (١و٥).
(٤٣) جريدة ١٤ اكتوبر (اليمنيه) – في ٢/٥/١٩٩٤م – صفحه (١و٢).
(٤٤) جريدة الثوره (اليمنيه) – في ٥/٥/١٩٩٤م – صفحه (١).
(٤٥) جريدة الثوره (اليمنيه)– في ٦/٥/١٩٩٤ م – صفحه (١).
(٤٦) جريدة الثوره (اليمنيه)– في ٦–١٠/٥/١٩٩٤م – صفحه (١).
(٤٧) حسين عبد الرازق – اليمن بين الحسم العسكرى والحل السياسي – مجلة اليسار (المصريه) – عدد (٥٣) – يوليو ١٩٩٤م – صفحه (٢٧).
(٤٨) جريدة الثوره (اليمنيه) – في ٢٤/٥/١٩٩٤ م –صفحه (١و٢) & حسين عبد الرازق – اليمن بين الحسم العسكرى والحل السياسي – مجلة اليسار (المصريه) – عدد (٥٣) – يوليو ١٩٩٤م – صفحه (٢٨).

الخاتمه

قدمنا هذه الدراسه بفصل تمهيدي حول الديموقراطيه : تعريفها وأنماطها وشروطها ومتطلباتها ، كمدخل ضروري لدراسه التطور الديمقراطي في اليمن .

كما كان لابد من الرجوع إلى الوراء لنرى ما كان عليه الوضع سابقاً ، فاستعرضنا في الفصل الأول تطور النظام السياسي في اليمن بشطريه على ضوء مفاهيم الديمقراطيه ، وتعقبنا تطور الممارسه السياسيه في شطري اليمن قبل الوحده .

أما في الفصل الثاني فقد حاولنا رصد العوامل التي دفعت للتحول إلى الديمقراطيه وميزنا بين العوامل الدوليه والاقليميه والداخليه . وحاولنا في الفصل الثالث أن نقدم مؤشرات محدده لقوة الدفع نحو الديموقراطيه في البلاد ، لكي نقدم صوره واقعيه عن مدى نفاذ القيم الديمواقراطيه بين اطراف المجتمع السياسي والدوله . وافردنا الفصل الرابع لنتناول ومعالجة مشكلات التحول الديموقراطي في اليمن ، وهي المشكلات التي تكثفت قبل وأثناء وفي أعقاب الحرب الأهليه في صيف عام ١٩٩٤ م.

وعلى ضوء التحليل الذي قدمناه في هذه الفصول الأربعه ، يمكننا أن نقترح الإستنتاجات الأساسيه التي تلخص نتائج هذه الدراسه في النقاط الخمس التاليه :-

اولا : إن تطبيق أصول وقواعد النظام الديمقراطي يتطلب شروطاً معينه أبرزها تطور الاقتصاد الوطني إلى مستوى معين من التقدم والرفاه ، وخاصة في المجال الصناعي ، والتوصل إلى حد أدنى من العداله في توزيع الدخل واستيعاب المجتمع للقيم الثقافيه للديموقراطيه .

ورغم إن اليمن لم تتطور بعد للوفاء بهذه الشروط ، مثلها في ذلك مثل الغالبيه الساحقه من دول العالم الثالث الاقل نمواً والأكثر فقراً ، فإن هذه الحقيقه لاتعني اليأس

من إمكانية إستحداث إصلاحات سياسيه ديمقراطيه . ذلك إن الديمقراطيه لها تعبيرات ومستويات متعدده بما يتيح التطور والارتقاء في مدارجها والتدرب في مناهجها ومدارسها واصولها. فالديمقراطيه المباشره لها مرتكزات في الحياة السياسيه داخل كثير من القبائل اليمنيه ، كما إن الاشكال والمستويات الحديثه للممارسه الديمقراطيه تتيح فرصاً كبيره لإستحداث إصلاحات ديموقراطيه في بلد متخلف مثل اليمن من خلال اشكال وممارسات مثل الاستفتاء الشعبي وحق الاعتراض الشعبي ، وحق الشعب في إقتراح القوانين. وتمثل هذه الاشكال أوعيه مناسبه للتدرب على الديموقراطيه. وقد مارسها الشعب اليمني بنجاح خلال فترة الوحده ، وبدءاً من الاستفتاء على الدستور الموحد لليمن . وبالمقارنه ، تبدو هناك صعوبات معينه في تطبيق شكل الديمقراطيه النيابيه ، والتى تتطلب توافر شروط موضوعيه وذاتيه كثيره ، على النحو الذى تناولناه في الفصل التمهيدى من هذه الدراسه ، ومع ذلك ، فانه اذا ما توصل الشعب اليمني الى قدر كبير من الاجماع على ضرورة الديموقراطيه، وتطور المجتمع السياسي الى قدر مقبول من التوازن السياسي ، يمكن ان تقوم ديمقراطيه نيابيه معقوله في اليمن تتطور مع الوقت حتى تنضج في إطار دستورى وقانونى سليم .

ونحن نؤكد على إمكانية نجاح مستويات كثيره للممارسه الديمقراطيه في اليمن بالنظر الى اقتناع قطاعات كبيره جداً من الشعب اليمني بالحاجه الى الاصلاح الديمقراطي وممارسته لها بالفعل خلال سنوات الوحده . كما إن الإمكانيات المتاحه لليمن على الصعيد الاقتصادى توفر أساساً معقولاً لتوقع النجاح .

ثانيا : إن التاريخ السياسي لليمن يؤكد على توفير رصيد للممارسه الديموقراطيه وخاصة في الشطر الجنوبي ، اكثر منه في الشطر الشمالى ، فأبناء الشطر الجنوبي مارسوا أشكالاً أوليه من الحياه السياسيه الديموقراطيه خلال فترة الحمايه البريطانيه ،

رغم القيود الشديده على هذه الممارسه ، وقد أدى ذلك إلى تطور اشكال راقيه من حرية التعبير والخبره السياسيه والبرلمانيه، كما دفع إلى تكوين الأحزاب السياسيه الحديثه منذ مرحله مبكره من التاريخ السياسي قبل الاستقلال . أما في الشطر الشمالى ، فان أهم مراحل الممارسه السياسيه والخبره الحديثه والمطالب الديموقراطيه هي تلك التي أعقبت ثورة ٢٦ سبتمبر ١٩٦٢م . وقد تبلورت هذه الخبره في مؤتمر عمران عام ١٩٦٣م ، والذى جمع كل القوى السياسيه الحديثه والتقليديه في اليمن.

وفى هذا الإطار ، يظهر الاستبداد السياسي خلال العقود الثلاثه الماضيه ، كصيغه خاطئه لا تتفق مع طبيعة التوازنات السياسيه والطموحات والخبرات السياسيه لابناء اليمن – في الشمال والجنوب – وهى صيغه كانت السبب في عدم الاستقرار الممتد في شطري اليمن، وبصفه أخص في الجنوب.

ثالثا: إن العوامل الداخليه للتحول الديمقراطي هي أقوى أنماط العوامل الدافعه لهذا التحول .

فالعوامل الدوليه التي دفعت لإعلان الاصلاحات الدستوريه والقانونيه الديموقراطيه في مايو عام ١٩٩٠م كانت مؤقته ، وجزئيه .

وأهم هذه العوامل هي إصلاحات جورباتشوف منذ عام ١٩٨٥م والتي حتمت تغيير الفكر السياسي في الشطر الجنوبي من جانب الحزب الاشتراكي اليمني وعمقت أزمته ، وكانت الحرب الأهليه عام ١٩٨٦م تعبيراً عن ضعف تأثير العوامل الخارجيه . غير إن هذه العوامل الخارجيه كانت ذات تأثير قوي بعد نهاية الحرب

الاهليه واتضاح عدم رغبة الاتحاد السوفيتي في ظل جوربا تشوف – وروسيا بعد تحلل وإنهيار الاتحاد السوفيتى – في دعم نظام الحكم الشيوعي في الشطر الجنوبي .

وتجسدت الأزمه الناشئه عن الحرب الأهليه وتخلي السوفيت عن الشيوعيه في الوثيقه النقديه لتجربة الثورة في اليمن الديمقراطي والتي قدمها المكتب السياسي في مؤتمر عام للحزب الاشتراكي في يوليو / تموز عام ١٩٨٧ م . وكانت هذه الوثيقه هي بداية السماح بالتعدد الحزبي واقرار حريات التعبير منذ نهاية عام ١٩٨٩م.

أما العوامل الاقليميه فكانت بدورها مؤقته – وتمثلت هذه العوامل في عمليات الاصلاح السياسي التي تمت على الصعيد الاقليمي العربي ، وخاصة في مصر منذ عام ١٩٧٦م ، وتونس في عام ١٩٨٧م. وقد تأثرت تأثيراً عميقاً بهذه الإصلاحات الديمقراطيه بحكم تطلع اليمنيين للتجربه السياسيه. في مصر بالذات. ومع ذلك ، فإن الصعوبات والمشكلات التي واجهت هذه التجارب ، وكان لها تأثير سلبي في حالة اليمن وخاصة بعد نهاية الحرب الاهليه .

وعلى العكس ، من ذلك فإن العوامل الداخليه التي دفعت للتحول الديمقراطي في اليمن تبدو أكثر قوة واستمرارية . فقد كان ظهور الوعي الديمقراطي في المجتمع السياسي اليمني قوياً جداً ، وخاصة في الشطر الجنوبي ، حيث أثبت التأريخ السياسي مدى العنف والتأخر الذي تولد عن الاستبداد واحتكار السلطه . ومن العوامل القويه والدافعه للتحول الديموقراطي في اليمن حقيقة إن اليمن رغم تجانسه الثقافي فإنه يتسم بالتوازن السياسي بين الطوائف الدينيه (خاصه زيديه وشافعيه) ، والمناطق (شمال و جنوب، ومحافظات) ، وبين القبائل (وخاصة في شمال اليمن) ومن القوى التقليديه والحديثه ، وبين الجيش والمجتمع المدني ، وحالياً بين حزبي المؤتمر والاصلاح .

هـذه التوازنـات هـي أهـم العوامــل التـى تدفـع للديمقراطيـه ، لان البديـل للديمقراطيه هو التشردم وضياع المكتسبات التـى حققهـا اليمـن في تأريخـه الحديـث أو الحرب الأهليه .

وبسبب خشيه كل الأطراف من هذه السلبيات ، فـأنهم لايجـدوا سبيلاً آخـر سوى الديمقراطيه باعتبارها الحل الوسط والسـلمى لجميع الخلافـات والتمزقـات التـى تشهدها اليمن ، وبالذات بعد الكارثه المريره التي تمثـل الحـرب الاهليه عـام ١٩٩٤م أسوأها . إن المخاوف بين أبناء الشعب اليمني من تجدد أسباب لحـروب أهليـه مشـابهه لعمـق الوعـى بالديمقراطيـه باعتبارهـا الحـل الوحيـد والمخـرج الملائـم مـن كافـة هـذه التمزقات .

رابعا : تكشف مؤشرات الممارسه خلال فترة الوحده عن وجود رصيد إيجـابي قـوي وحقيقى للممارسه الديمقراطيه في اليمن .

وأهم هذه المؤشرات هي الوعى الشعبى بالضروره الحيويه للديمقراطيه، وهو ما كشف عنه الاستفتاء علـى دسـتور اليمـن الموحـد في مـايو ١٩٩٠م، وهـذا الاسـتفتاء الذى يظهر موافقة الأغلبيه الساحقه من أبناء الشعب اليمني، ويضاعف من أهميه هـذا العامل أن دستور الجمهوريـه اليمنيـه الـذى أصبـح نـافذ المفعـول مـن ٢٢ ابريـل عـام ١٩٩٠م يعد مكسـباً ديموقراطيـاً كبيراً لليمـن، وخاصـة إنـه أقـر الحريـات الاساسـيه المعروفه في دساتير الدول الديمقراطيه الناضجه .

ومن أهم مؤشرات الرصيد الديموقراطى الكبـير لليمـن تجربـة التعـدد الحزبـى التى أصبحت راسخه مع الوقت ، ورغم الآلام والنتائج السلبيه للحرب الأهليه ، فـلا يـزال نحـو ٤٦ حزبـاً وتنظيمـاً سياسـياً تعمـل في اليمـن الموحـد بمـا في ذلــك الحــزب الاشتراكي الذى قاد محاولة الانفصال ، ورغم ضعف التمثيـل البرلمـانى لهـذه الاحـزاب

باستثناء الحزبين الكبيرين حالياً، المؤتمر والاصلاح ، فقد أصبحت راسخه في الحياة السياسية في اليمن وذلك بسبب دور الشخصيات المؤثره في هذه الأحزاب وقيمتها في الحياة السياسية والثقافية في اليمن .

ويمكننا أن نعتبر إن الانتخابات العامه التى جرت لاختيار أعضاء مجلس النواب مؤشراً ايجابياً وسلبياً في الوقت نفسه لرصيد الديموقراطيه في اليمن ، فعلى المستوى الايجابى ، هناك عدد كبير من المستقلين وعدد من شخصيات المعارضه الحديثه المؤثره في الساحه السياسيه في اليمن، كما أصبح البرلمان الذى أفتتح في شهر مايو عام ١٩٩٣م، أحد المؤسسات المؤثرة والمتجلدرة في الحياه السياسيه .

أما على الجانب السلبي، فيلاحظ في درجة تركز الحياة السياسية في ثلاثه أحزاب كبيره فقط هي التي تستأثر بأكثر من ٨٠٪ من مقاعد مجلس النواب. ونتيجة لضعف الحزب الاشتراكي بعد نهاية الحرب الأهليه عام ١٩٩٤م، أصبح التوازن مقصوراً على حزبين كبيرين فقط، وهو ما يجعل التفاهم بينهما هو الأساس الوحيد للاستقرار. ويعني ذلك إنه لو حدثت خصومه بين الحزبين الكبيرين ، يصبح الاستقرار في اليمن مهدداً .

خامسا : إن المشكلات التي تواجه الديموقراطيه هي نفسها التي تواجه الاستقرار السياسي، ويعني ذلك إن الديمقراطيه قد تتأثر سلباً بهذه المشاكل، رغم إنها ليست مرتبطه بها في الماضي أو المستقبل .

.أهم المشاكل التي تواجه الديمقراطيه والإستقرار السياسي في اليمن هي المشكله الاقتصاديه وخاصة التضخم (إرتفاع الأسعار)، والبطاله والخسائر الناتجه عن الحرب الأهليه وتعطل إستخراج وإنتاج وتصدير النفط لفتره مقبله ، وزيادة الديون الأجنبيه ومشكلة المساكن والأراضي المصادره والمؤممه . أما المشاكل الاجتماعيه فترتبط بنتائج الإصلاح الزراعي والوضع السئ لنظام التربيه والتعليم ، والأوضاع المترتبه على قانون

الخدمه المدنيه وقانون الأسره ، كما إن حالة الأمن والإستقرار المدني والسياسي تعد الآن أكبر المشاكل الإجتماعيه بعد نهاية الحرب الأهليه. وعلى المستوى السياسي تعد المشكلات التاليه هي أكبر الجوانب المعيقه للتطور الديموقراطي في اليمن في الفتره الراهنه والمستقبل القريب :

ا- المرارات والانقسامات السياسيه الناشئه عن الحرب الأهليه عام ١٩٩٤م ونتائجها

ب- التوترات بين الحزبين الكبيرين في مجلس النواب اليمني ، أي الاصلاح والمؤتمر ، وفيما وراء هذين الحزبين نجد مؤثرات بين المؤسسه القبليه والمؤسسه العسكريه .

وفي هذا الاطار ، تنشأ مشكلات سياسيه جديدة مثل التطرف الديني ومشكلات الأمن الناشئه عن انتشار العصابات .

ومع ذلك ، فانه رغم ضخامة مشكلات عدم الاستقرار التي تعيق التطور الديمقراطي في اليمن ، فإن الأمل الحقيقي معقود على التطور الديمقراطي لحل هذه المشكلات ، وبناء دوله حديثه في اليمن .

قائمة المراجع أو المصادر

قائمة المراجع أو المصادر

اولا : باللغه العربيه :

اولا : المصادر الاوليه

الوثائق :

١ – دستور رابطة أبناء الجنوب العربى

٢– الجبهه القوميه لتحرير جنوب اليمن المحتل – الميثاق الوطنى – مطبعه نهضة مصر – الفجاله – القاهرة .

٣– تقرير الامين العام الى مجلس ملوك ورؤساء دول الجامعه العربيه في دور الاجتماع الثالث بالدار البيضاء ١١ سبتمير / ايلول ١٩٦٥م – ملحق رقم (١).

٤– مضابط جلسات دور الاجتماع العادى الثامن والاربعين لمجلس جامعة الدول العربيه – المنعقد من ١١ سبتمبر ١٩٦٧م حتى يناير١٩٦٨م .

٥– تشريعات الجمهوريه العربيه اليمنيه .

٦– الجمهوريه العربيه اليمنيه – رئاسة الجمهوريه ومجلس الوزراء – المكتب القانونى – الدستور الدائم للجمهوريه العربيه اليمنيه والاعلانات الدستوريه – دار الصباح للطباعه – الحديده – بدون تاريخ اصدار .

٧– الدستور الدائم للجمهوريه العربيه اليمنيه – الصادر في ٢٨ سبتمبر ١٩٧٠م مطبعة حكومة الكويت .

٨– دستور جمهورية اليمن الديمقراطيه الشعبيه – الصادر في ١٧ نوفمبر ١٩٧٠م – الجبهه القوميه – الثوره الوطنيه الديمقراطيه في اليمن – سلسلة وثائق – دار ابن

خلدون للطباعه والنشر والتوزيع – بيروت– الطبعـه الاولى – نوفمبر / تشرين الثانى ١٩٧٢م.
٩– الجريده الرسميه – عدن – رقم (٢٨) – الصادر في ١٣ يوليو ١٩٧٨م .
١٠– دستور جمهورية اليمن الديمقراطيه الشـعبيه – الصـادر في ١٩٧٨/١٠/٣١م – مطابع مؤسسه ١٤ اكتوبر للطباعه والنشر والتوزيع والاعلان – عدن .
١١– الجمهورية العربيه اليمنيه – الجريـده الرسميـه – العـدد الرابـع – السـنه الرابعـه عشر في ١٩٧٩/٤/٣٠م.
١٢– ميثـاق العمـل الوطنـى للتجمـع القومـى للقــوى الوطنيــه في الجنــوب اليمــني (١٩٨٠م).
١٣– مركز دراسات حقوق الانسان في مصـر – المواثيق الدوليـه لحقـوق الانسـان (١)– دار الطليعه – بيروت – الطبعه الاولى / كانون الاول / ديسمبر ١٩٨١م
١٤–.الجمهوريه العربيه اليمنيه – الجريده الرسميه – العـدد الثـامن – السـنه السـابعه عشر – في ١٩٨٢/٨/٢٠م.
١٥– الوثيقـه النقديـه التحليليـه لتجربـة الثـورة في اليمـن الديمقراطيـه (١٩٧٨– ١٩٨٦م) – دار الهمدانى – عدن – الطبعه الثالثه ١٩٨٩م .
١٦– البلاغ الصحفى الصادر عن لجنة التنظيم السياسي الموحد .
١٧– الجمهوريـه اليمنيـه – كتـاب اليمـن الواحـد – ٢٢ مـايو ١٩٩٠م – اصــدار مكتب شؤن الوحده – صنعاء – كتاب وثائقى .
١٨– الجمهوريــه اليمنيــه – الجريــده الرسميــه – العــدد الاول – الصــادر في ٣١ مايو ١٩٩٠م)

١٩- الجمهوريه اليمنيه - الجريده الرسميه - العدد الخامس عشر - الصادر في ٣١ ديسمبر ١٩٩٠م) .

٢٠- كتيب صادر عن علماء اليمن - هذا بيان العلماء حول مشروع دستور دولة الوحده .

٢١- الجمهوريه اليمنيه - الجريده الرسميه - العدد الثانى - الصادر في ٣٠ يناير ١٩٩١م .

٢٢- الجمهوريه اليمنيه - الجريده الرسميه - العدد السادس - الصادر في ٣١ مارس ١٩٩١م (قانون الخدمه المدنيه).

٢٣- الجمهوريه اليمنيه - الجريده الرسميه - العدد السابع (الجزء الثانى) - الصاد في ١٥/٤/١٩٩١م - قانون التأمينات والمعاشات ، قانون التأمينات الاجتماعيه ، قانون المحاماه ، قانون المحاسبين القانونيين، قانون مزاولة المهن الصحيه .

٢٤- الجمهوريه اليمنيه - الجريده الرسميه - العدد السابع (الجزء الرابع)- الصادر في ١٥/٤/١٩٩١م - القانون التجارى .

٢٥- الجمهوريه اليمنيه - وزارة الشؤون القانونيه - قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٦٥) لسنة ١٩٩١م ، بشأن تنفيذ المبادئ والاتجاهات العامة لحل قضايا الاراضى الزراعيه في المحافظات الجنوبيه الصادر في ٩ مايو ١٩٩١م .

٢٦- الجمهوريه اليمنيه - الجريده الرسميه - العدد السابع عشر (الجزء الرابع) - الصادر في ١٥/٨/١٩٩١م - اللائحه التنفيذيه لقانون التأمينات والمعاشات

٢٧- الجمهوريه اليمنيه - الجريده الرسميه - العدد العشرين - الصادر في ٣١ اكتوبر ١٩٩١م (قانون الاحزاب والتنظيمات السياسيه) .

٢٨- الجمهوريه اليمنيه - وزارة الشؤون القانونيه - القانون المدني - القرار الجمهورى بالقانون رقم (١٩) لسنة ١٩٩٢م باصدار القانون المدنى .
٢٩- الجمهوريه اليمنيه - وزارة الشؤون القانونيه - القرار الجمهورى بالقانون رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٢م بشأن الاحوال الشخصيه .
٣٠- الجمهوريه اليمنيه (مجلس الرئاسه - اللجنه العليا للاستفتاء على الدستور) - الاستفتاء على دستور الجمهوريه اليمنيه ١٩٩١م - ١٤١١هـ - الخطوات - المراحل - النتائج والافاق - دائرة الصحافه والطباعه والنشر - صنعاء ١٩٩٢م.
٣١- الجمهوريه اليمنيه - وزارة الشؤن القانونيه - قانون الانتخابات العامه رقم (٤١) لسنه ١٩٩٢م.
٣٢- الجمهوريه اليمنيه - (اللجنه العليا للانتخابات - اللجنه الفنيه) - التقرير الختامى للجنه الفنيه .
٣٣- الجمهوريه اليمنيه - الجريده الرسميه - العدد السابع (الجزء الثالث) - الصادر في ١٥/٤/١٩٩٢م - قانون المعاشات والمكافآت للقوات المسلحه والامن .
٣٤- الجمهوريه اليمنيه - الجريده الرسميه - العدد السابع عشر (الجزء الاول)- الصادر في ١٥ سبتمبر ١٩٩٢م - اللائحه التنفيذيه لقانون الخدمه المدنيه رقم (١٩) لسنه ١٩٩١م.
٣٥- نشرة اعلاميه من وزارة الخارجيه اليمنيه - وزعتها السفاره اليمنيه .
٣٦- ورقه من المركز الاعلامى للحزب الاشتراكي اليمني - عدن .

٣٧- وثيقة العهد والاتفاق - الصادر عن اطراف حوار القوى السياسيه لبناء الدوله اليمنيه الحديثه - عدن في ٧ شعبان ١٤١٤ هـ - ١٨ يناير ١٩٩٤م - دائرة الصحافه والطباعه والنشر - عدن.

٣٨- الجمهوريه اليمنيه - الجريده الرسميه - العدد التاسع عشر (الجزء الثانى) لعام ١٩٩٤م - الصادر بتاريخ ١٥ اكتوبر ١٩٩٤م - الدستور المعدل .

٣٩- الجمهوريه اليمنيه - الجريده الرسميه - العدد الخامس - الصادر في ١٥ مارس ١٩٩٥م - قانون العمل.

٤٠- الجمهوريه اليمنيه - وزارة الشؤون القانونيه - اللائحه التنفيذيه رقم (١٠٩) لقانون الاحزاب والتنظيمات السياسيه - الصادر في ٢١ اغسطس ١٩٩٥م .

٤١- محضر الإعلان الصادر عن لجنة شؤون الاحزاب والتنظيمات السياسيه (السكرتاريه) في ١٩٩٥/٩/٢م.

ثانيا : المصادر الثانويه

أ- الكتب :

١ – د/ ابراهيم خلف العبيدى – الحركه الوطنيه في الجنوب اليمني – جامعة بغداد – بغداد – ١٣٩٩ هـ – ١٩٧٩م .

٢– د/ ابو اليزيد على المتيت – النظم السياسيه والحريات العامه – مؤسسة شباب الجامعه – الاسكندريه – الطبعه الرابعه – ١٩٨٩م .

٣– احمد السيوفي – الجزائر والمؤامره على الاسلام والديمقراطيه – بدون اسم ناشر ومكان اصدار وتأريخ نشر .

٤– احمد بن محمد الشامى – رياح التغيير في اليمن – المطبعه العربيه – جده – الطبعه الاولى –١٤٠٥ هـ – ١٩٨٤م .

٥– احمد جابر عفيف – البيضانى يرد على البيضانى – دار الفكر للطباعه والتوزيع والنشر – دمشق – الطبعه الثانيه ١٤٠٦ هـ ١٩٨٦م.

٦– احمد جابر عفيف – الحركه الوطنيه في اليمن – دار الفكر – دمشق – الطبعه الاولى ١٤٠٢هـ – ١٩٨٢م.

٧– احمد حسين شرف الدين – اليمن عبر التأريخ – مطبعة السنه المحمديه – عابدين – القاهرة – الطبعه الثانيه ١٤٠٩هـ – ١٩٨٨م .

٨– د/ أحمد صالح الصياد – السلطه والمعارضه في اليمن المعاصر – دار الصداقه بيروت – الطبعه الاولى ١٩٩٢م – ١٤١٣هـ.

٩– د/ أحمد عطيه المصري – النجم الأحمر فوق اليمن – مؤسسه الابحاث العربيه – بيروت – الطبعه الثالثه – ١٩٨٨م.

١٠ - احمد عوض باوزير - شهداء القصر - دار الهمدانى للطباعه والنشر - عدن ١٩٨٣م .

١١- احمد فضل بن على محسن العبدلى - هدية الزمن - دار العودة - بيروت - الطبعه الثانيه - ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.

١٢- د/ احمد فخرى - اليمن ماضيها وحاضرها - المكتبه اليمنيه للنشر والتوزيع - صنعاء - الطبعه الثانيه - ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م .

١٣- د/ احمد يوسف احمد - الدور المصرى في اليمن - الهيته المصريه العامه للكتاب - القاهرة - ١٩٨١م

١٤- ادجار اوبالانس - اليمن الثورة والحرب - ترجمة د/ عبد الخالق لاشيد - مكتبة مدبولى - القاهرة - الطبعه الثانيه - ١٩٩٠م

١٥- المنظمه العربيه لحقوق الانسان - افاق الديمقراطيه في الوطن العربى في ضوء المتغيرات الدوليه - دار المستقبل العربى - القاهرة - الطبعه الاولى - ١٩٩١م

١٦- الهام محمد مانع - الاحزاب والتنظيمات السياسيه في اليمن - الثوابت - صنعاء - ١٩٩٤م

١٧- امين الريحانى - ملوك العرب - المؤسسه العربيه للدراسات والنشر - بيروت - الطبعه الثانيه -١٩٨٦م .

١٨- د/ انور سلامه - الحقوق والحريات العامه في عالم متغير - دار النهضه العربيه - القاهرة - ١٩٩٣م.

١٩- ايليناجولوبوفسكايا - ثورة ٢٦ سبتمبر في اليمن - ترجمه قائد طربوش - دار ابن خلدون - بيروت - الطبعه الاولى ١٩٨٢م.

٢٠- بول فندلي - من يجرؤ على الكلام - شركة المطبوعات للتوزيع والنشر - بيروت - الطبعه الثالثه - ١٩٨٦م.
٢١- د / ثروت بدوي - النظم السياسيه - دار النهضه العربيه - القاهره - ١٩٨٦م.
٢٢-د/ جاد طه - سياسة بريطانيا في جنوب الجزيره العربيه - دار الفكر العربى - الطبعه الثانيه - المنفحه الممتازة - بدون تأريخ ومكان نشر .
٢٣- حسن ابو طالب - الوحده اليمنيه - مركز دراسات الوحده العربيه - بيروت - الطبعه الاولى - ١٩٩٤م.
٢٤- د/ حميده نعنع - الصبح الدامى في عدن - دار المستقبل العربى - القاهرة - الطبعه الاولى - ١٩٨٨م.
٢٥- خالد بن محمد القاسمى - الوحده اليمنيه حاضراً ومستقبلاً - دار الثقافه - الشارقه - الطبعه الثالثه - ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م .
٢٦- خديجه احمد على الهيصمي - العلاقه اليمنيه السعوديه - دار السلفيه - الروضه - القاهرة - الطبعه الاولى - ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧م .
٢٧- دليسل بيرنز - الديمقراطيه - ترجمة وتعليق محمد بدران - مطبعة التأليف والترجمه والنشر - ١٩٣٨م.
٢٨- د/ رشاد محمد العلمى ، د/ احمد على البشارى - البرامج الانتخابيه والتنظيمات السياسيه في الجمهوريه اليمنيه - الثوابت - صنعاء - ١٩٩٣م.
٢٩- زيد بن على الوزير - محاوله لفهم المشكله اليمنيه - منشورات العصر الحديث - بدون مكان اصدار - الطبعه الثانيه - ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

٣٠- سعيد أحمد الجناحي - الحركه الوطنيه اليمنيه - مركز الأمل للدراسات والنشر - اليمن - الطبعه الاولى - ١٩٩٢م.

٣١- د/ سيد مصطفى سالم - تكوين اليمن الحديث - مكتبة مدبولى - القاهرة - الطبعه الثانيه - ١٩٨٦م.

٣٢- شاكر الجوهرى - الصراع في عدن - مكتبة مدبولى - القاهرة - الطبعه الاولى - ١٩٩٢م .

٣٣- د/ صادق عبده على - الحركات السياسيه والاجتماعيه في اليمن - مؤسسة دار الكتاب الحديث للطباعه والترجمه والنشر والتوزيع - بيروت - الطبعه الاولى - ١٤١٢ هـ -١٩٩٢م .

٣٤- صول. ك. بادوفر - معنى الديمقراطيه - ترجمة جورج عزيز - دار الكرنك للنشر والطبع والتوزيع - رمسيس - القاهرة - ١٩٦٧م .

٣٥- عادل رضا - تطور ومسار الحركه في اليمن الديمقراطيه - دار النصر للطباعه - القاهره - ١٩٧١م.

٣٦- عادل رضا - ثورة الجنوب - دار المعارف بمصر - القاهرة - ١٩٦٩م .

٣٧- عباس محمود العقاد - الديمقراطيه في الاسلام - دار المعارف - القاهرة - الطبعه السادسه - ١٩٨١م.

٣٨-د/ عبد الحكيم حسن العيلى - الحريات العامه في الفكر والنظام السياسي في الاسلام - دار الفكر العربى - القاهرة - ١٩٨٣م.

٣٩- عبد القوى مكاوى - اليمن الجنوبي الى اين ؟ - دار صوت العروبه اللبنانيه للطباعه والتوزيع - القاهرة - ١٩٨٧م .

٤٠- عبد الغنى مطهر - يوم ولد اليمن مجده - دار نوبار للطباعه - بدون مكان نشر - الطبعه الثانيه - ١٩٩٠م.
٤١- عبد الله احمد غانم - مجلس الشعب الأعلى في اليمن الديمقراطيه - بدون تاريخ ومكان نشر واسم ناشر.
٤٢- عبد الله البردونى - اليمن الجمهورى - دار الفكر المعاصر - بيروت - الطبعه الرابعه - ١٩٩٤م.
٤٣- عبد الله بن احمد الثور - ثورة اليمن - مطبعة دار احياء الكتب العربيه - القاهرة - الطبعه الثانيه - ١٩٨٦م.
٤٤- عبد الله عبد المجيد الاصنج - دور الحركه النقابيه اليمنيه في النضال اليمني - شركة دار الاشعاع للطباعه - السيده زينب - القاهرة - ١٩٩١م.
٤٥- القاضى عبد الله بن عبد الوهاب المجاهد الشماحي - اليمن الانسان والحضارة - منشورات المدينه - بيروت - الطبعه الثالثه - ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٥م .
٤٦- عبد الملك الطيب - التاريخ يتكلم - بدون ناشر ومكان اصدار - الطبعه الاولى - ١٤١٢ هـ - ١٩٩١م .
٤٧- عبده حسين سليمان ادهل - الاستقلال الضائع - دار الوزان للطباعه والنشر - القاهرة - ١٩٨٧م .
٤٨- عزيز ميرهم - الديمقراطيه - تأريخها - تطورها - اثرها في مختلف نواحى الحياه - قسم الخدمات العامه بالجامعه الامريكيه بالقاهرة - القاهرة - ١٩٤٥م .
٤٩-د/ على احمد عبد القادر - مقدمه في النظريه السياسيه - مكتبة نهضة الشرق - جامعة القاهرة - القاهرة - الطبعه الثالثه - ١٩٨٦م

٥٠- على الصراف - اليمن الجنوبي - رياض الريس للكتب والنشر - لندن - الطبعه الاولى - نيسان / ابريل ١٩٩٢م.

٥١- على صالح عباد (مقبل) - حركة ١٤ مايو مقدمات ونتائج - طبع بمطبعة الجمهوريه - المعلا - عدن - ١٩٧٣م .

٥٢- على العلفى - نصوص يمانيه - دار الحريه للطباعه - بغداد - ١٩٧٨ م .

٥٣- على العلفى - نصوص يمانيه - كتاب الرأى العام (٣) - دار الرأى - بدون مكان اصدار وتأريخ نشر .

٥٤-د/ عمر عبد الله بامحسون - التطور السياسي في اليمن الديمقراطي - مكتبة النهضه - الفجاله - القاهرة - ١٩٩١م .

٥٥-د/ فاروق عبد البر - دور مجلس الدولة المصري في حماية الحقوق والحريات العامه - الجزء الاول - مطابع سجل العرب - القاهره - ١٩٨٨م .

٥٦-د/ فاروق عثمان اباظه - عدن والسياسه البريطانية في البحر الاحمر - الهيئه المصريه العامه للكتاب - القاهرة - ١٩٨٧م.

٥٧- فتحى الديب - عبد الناصر وحركة التحرر اليمني - دار المستقبل العربى - مصر - الطبعه الاولى -١٩٩٠م .

٥٨-د/ قائد الشرجبى - القريه والدولـه في المجتمع اليمني - دار التضامن للطباعه والنشر والتوزيع - بيروت - الطبعه الاولى ١٩٩٠م .

٥٩-د/ كريم يوسف احمد كشاكش- الحريات العامه في الانظمه السياسيه المعاصرد - منشأة المعارف - الاسكندريه - ١٩٨٧م .

٦٠- ل. فالكونا - السياسه الاستعماريه في جنوب اليمن - ترجمة عمر الجاوى - دار الهمداني للطباعه والنشر - عدن - الطبعه الثانيه - ١٩٨٤م.

٦١- مركز الدراسات والبحوث اليمني - صنعاء - الندوه الوطنيه التوثيقيه للثورة اليمنيه (١٤) اكتوبر - بدون ناشر ومكان اصدار - الطبعه الاولى ١٩٩٣م .
٦٢- مركز الدراسات والبحوث اليمني - صنعاء - ثورة ١٩٤٨م - الميلاد والمسيره والمؤثرات - دار العودة - بيروت - الطبعه الاولى ١٩٨١م .
٦٣- مركز الدراسات والبحوث اليمني - صنعاء - ثورة اليمن الدستوريه - دار الكلمه - صنعاء الطبعه الثانيه - ١٩٨٥م .
٦٤- مركز دراسات الوحده العربيه - ازمه الديمقراطيه في الوطن العربى - بيروت - الطبعه لاولى - ١٩٨٤م.
٦٥- مركز دراسات الوحده العربيه - الديمقراطيه وحقوق الانسان في الوطن العربى - دار المستقبل العربى - القاهرة - الطبعه الثانيه - ١٩٨٤م .
٦٦- مجموعه من الضباط الاحرار اليمنيين - اسرار ووثائق الثوره اليمنيه - مطابع الرياض - لكويت - ١٩٧٨م .
٦٧-د/ محسن العبودى - الحريات الاجتماعيه بين النظم المعاصره والفكر السياسي الاسلامى - در النهضه العربيه - القاهرة - ١٩٩٠م .
٦٨- د/ محسن خليل - النظم السياسيه والقانون الدستورى - مكتب كريديه اخوان - بيروت - ١٩٦٤م/١٩٦٥م.
٦٩- محمد حسنين هيكل - الزلزال السوفيتى - دار الشروق - القاهرة - الطبعه الأولى - ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
٧٠- محمد راشد - تطور التشريع والقضاء في الجمهوريه العربيه اليمنيه - وزارة الاعلام والثقافه - مشروع الكتاب ٢/١٨- بدون مكان اصدار - ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٥م .

٧١- محمد سالم باسندوه - قصة الجنوب اليمني المحتل في الامم المتحده - مطابع الاهرام التجاريه - قليوب - مصر - ١٩٩٠م .
٧٢- محمد سعيد عبد الله (محسن) - عدن كفاح شعب وهزيمة امبراطوريه - دار ابن خلدون - بيروت - طبعه ثانيه منقحه - يوليو/ تموز ١٩٨٩ م.
٧٣-د/ محمد على الشهارى - حول الوحده اليمنيه والانتهازيه اليساريه والحزب الاشتراكي اليمني - دار الفارابى - بيروت - الطبعه الاولى ١٩٨١م .
٧٤- محمد على الاسودى - حركة الاحرار اليمنيين والبحث عن الحقيقه - بدون ناشر ومكان نشر - ١٩٨٧م.
٧٥- محمد على لقمان المحامى - قصة الدستور اللحجى - مطبعة فتاة الجزيره بعدن - عدن - رمضان ١٣٧١ هـ الموافق ١٩٥٢ م .
٧٦- د/ محمود عاطف البنا - النظم السياسيه - دار الفكر العربي - القاهرة - الطبعه الثانيه - ١٩٨٥م .
٧٧- موريس دوفرجيه - المؤسسات السياسيه والقانون الدستوري ، الانظمه السياسيه الكبرى - ترجمة د/ جورج سعد - المؤسسه الجامعيه للدراسات والنشر والتوزيع - بيروت - الطبعه الاولى ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م .

ب: الدوريات (دراسات وبحوث ومقالات)

١-د/ ابو بكر السقاف - خطوات على طريق الوحده بين شطري اليمن - جريدة الاهالى (المصريه) - في ١٩٨٨/٥/١١م .
٢- امه العليم السوسواء - ورقه مقدمه الى ندوة العلاقات المصريه اليمنيه في ٢٧-٢٩ سبتمبر ١٩٩٣م - بعنوان المرأه والديمقراطيه في اليمن .

٣- د/ بهى الدين الابراشي (مراقب دولى لانتخابات اليمن)- الانتخابات اليمنيه هل هي واقعه ام بدايه ؟ - جريدة الاهرام (المصريه) في ١٩٩٣/٥/٢٠م .
٤-د/ ثناء فؤاد عبد الله - ابعاد التغيير السياسي والاقتصادى في الجزائر - مجلة السياسه الدوليه (المصريه) - عدد (٩٢) - ابريل ١٩٨٨م .
٥- د/ ثناء فؤاد عبد الله - السقوط الدامى في رومانيا وازمه البناء الصعب - مجلة السياسه الدوليه (المصريه) - عدد (١٠٠) - ابريل ١٩٩٠م .
٦- جون مارى وجون كلين - هل ستصبح المانيا اكثر ما يجب - مجلة السياسه الدوليه (المصريه)- عدد (١٠٢) - اكتوبر ١٩٩٠م .
٧- حسين عبد الرازق - تجربة المشاركه بين الحزب والمؤتمر - مجلة اليسار (المصريه) - عدد (٢٩) - يوليو ١٩٩٢م .
٨- حسين عبد الرازق - عشرة ايام في اليمن (٣). حكام السعوديه وراء ازمات .. ومشاكل اليمن - مجلة اليسار (المصريه) عدد (٣١) - سبتمبر ١٩٩٢م .
٩- حسين عبد الرازق - اليمن بين عصابة الاربعه ومافيا الاحمر - مجلة اليسار (المصريه) - عدد (٥٢) - يوليو ١٩٩٤.
١٠- حسين عبد الرازق - اليمن بين الحسم العسكرى والحل السياسي - مجلة اليسار (المصريه)- عدد (٥٣) - يوليو ١٩٩٤م .
١١- سعيد الجناحى - خلافات حادة حول قانون الاحزاب - مجلة اليسار (المصريه)- عدد (٢٢) - ديسمبر ١٩٩١م .
١٢- عبد الله صالح - الانتخابات اليمنيه ومستقبل الوحده - مجلة السياسه الدوليه (المصريه) - عدد (١١٣) - يوليو ١٩٩٣م.

١٣- عز الدين شكرى - التغيير السياسي في تونس وازمه النظام - مجلة السياسه الدوليه (المصريه) - عدد (٩٢) - ابريل ١٩٨٨م .
١٤- عز الدين شكرى - الجزائر : عملية التحول لتعدد الاحزاب - مجلة السياسه الدوليه (المصريه) - عدد (٩٨) - اكتوبر ١٩٨٩م .
١٥- علاء قاعود - الانتخابات النيابيه والمسيره الديمقراطيه في الاردن - مجلة السياسه الدوليه (المصريه) - عدد (١١٥) - يناير ١٩٩٤م .
١٦- علي الصرارى - ثلاثة ايام هزت اليمن - مجاله اليسار (المصريه) - عدد (٣٥) - يناير ١٩٩٣م .
١٧- السفير عمر الشافعي - البروستيرويكا وحقوق الانسان - مجلة السياسه الدوليه (المصريه) - عدد (١٠٠) - ابريل ١٩٩٠م .
١٨- عمرو هاشم ربيع - الخلافه السياسيه في اليمن الديمقراطيه - مجلة السياسه الدوليه (المصريه) - عدد (٨٥) - يوليو ١٩٨٦م .
١٩-د/ قائد محمد طربوش - ورقه مقدمه إلى ندوة السجل العقارى والتوثيق في اليمن في ٢٦- ٢٨ ابريل ١٩٩٤م - بعنوان ملكية الارض في الجمهوريه اليمنيه والمشاكل التي يعاني منها الملاك - صنعاء .
٢٠-د/ كمال المنوفي - الثقافه السياسيه وأزمة الديمقراطيه في الوطن العربي - مجلة المستقبل العربي - مركز دراسات الوحده العربيه - بيروت - عدد (٨٠) - تشرين الاول / اكتوبر ١٩٨٥م .
٢١- محمود حسين جمعه - الازمه السياسيه في اليمن وافاق الحل - مجلة السياسيه الدوليه (المصريه) - عدد (١١٥) - يناير ١٩٩٤م.

٢٢- مدحت الزاهد - مظاهرات الخبز في اليمن - مجلة اليسار (المصريه) عدد (٦٥) - مايو ١٩٩٥م .
٢٣- مركز الدراسات السياسيه والاستراتيجيه بالاهرام - التقرير الاستراتيجى العربى ١٩٨٥م - القاهرة - ١٩٨٦م .
٢٤- مهدى ابو بكر الحامد - أحور المنسيه - جريدة الحق (اليمنيه) - في ١٩٩١/١٢/١م .
٢٥- وحيد عبد المجيد - الديمقراطيه في الوطن العربى - مجلة المستقبل العربى - مركز دراسات الوحده العربيه - بيروت - عدد (١٣٨) - اغسطس ١٩٩٠م

ب- الصحف

١- الجرائد:

١ - جريدة ٢٢ مايو (اليمنيه).
٢- جريدة ١٤ اكتوبر (اليمنيه).
٣- جريدة راى (اليمنيه).
٤- جريدة صوت العمال (اليمنيه).
٥- جريدة صوت اليمن (العدنيه).
٦- جريدة صوت اليمن (اليمنيه).
٧- جريدة ٢٦ سبتمبر (اليمنيه).
٨- جريدة فتاة الجزيره (العدنيه).
٩- جريدة الاتحاد (الاماراتيه).
١٠- جريدة الاخبار (المصريه).
١١- جريدة الاهالى (المصريه).
١٢- جريدة الاهرام (المصريه).
١٣- جريدة البلاغ (المصريه).
١٤- جريدة الثورة (اليمنيه).
١٥- جريدة الحق (اليمنيه).
١٦- جريدة الحياة (اللندنيه).
١٧- جريدة الشرق الاوسط (اللندنيه).
١٨- جريدة الشورى (اليمنيه).
١٩- جريدة الصحوه (اليمنيه) .
٢٠- جريدة القلم العدنى (العدنيه).

٢١ – جريدة المستقبل (اليمنيه) .

٢٢– جريدة الوحدوى (اليمنيه) .

٢– المجلات

١ – مجلة صحيفه دراسات (العدنيه) .

٢– مجلة صوت اليمن (المصريه).

٣– مجلة الامال العربيه (المصريه).

٤– مجلة الديمقراطيه (اليمنيه) .

٥– مجلة الرابطه العربيه (المصريه) .

٦– مجلة السياسه الدوليه (المصريه).

٧– مجلة المستقبل العربى (البيروتيه).

٨– مجلة المسيره الجديده (المصريه).

٩– مجلة الوحده (المصريه).

١٠– مجلة الوسط (اللندنيه).

١١– مجلة اليسار (المصريه).

ثانيا : باللغه الاجنبيه

1- I ssawi charles, - Economic And Social Foundations of Democracy IN The Midle Est. International Affairs Vol 32, NO.1 January 1956.

2- Pennock Roland. Democratic political Theory. Princeton : Princeton . University Press 1979.

3- Rawls John .A.Theory OF Justice Oxford . Oxford Univesity Press 1972.

4- Sabince George . Ahistory OF political Theory N.Y. 1951.

المحتويات

رقم الإيداع ٩٦/٩٤١٥
الترقيم الدولى .I.S.P.N
977/200/163/2